

معاملة غير المسامحين
في
الدولة الإسلامية

د. نزيهان عبد الكريم أحمد



معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية

تأليف

د. نزيهان عبد الكريم أحمد
مدرس التاريخ الإسلامى
كلية الآداب - جامعة المنوفية



الهيئة المصرية العامة للكتاب

١٩٩٦

بسم الله الرحمن الرحيم

« قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون »

صدق الله العظيم

سورة آل عمران (آية ٦٤)

تقديم

يسرني أن أقدم للقارئ العزيز هذا الكتاب القيم عن « معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية » للدكتورة نريمان عبد الكريم أحمد ، مدرس التاريخ الإسلامي بكلية الآداب جامعة المنوفية . وقد سبق لهذه السلسلة أن قدمت لها كتاب « المرأة في مصر في العصر الفاطمي » ، الذي صدر في العدد ٦٦ .

وبهذا الكتاب تكون هذه السلسلة قد أظهرت اهتمامها بالعلاقة بين المسلمين والأقباط خاصة ، وأهل الذمة عامة ، في مصر ، على نحو يهيء مجموعة قيمة من المراجع التاريخية . فقد قدمت للدكتورة سيده أسماعيه كاشف كتاب : « مصر في نجر الإسلام » و « مصر الإسلامية وأهل الذمة » . و « مصر في عصر الولاة » ، وقدمت للدكتور سلام شافعي محمود كتاب : « أهل الذمة في مصر في العصر الفاطمي الأول » وللمؤرخ « تريتون » كتاب : « أهل الذمة في الإسلام » ، الذي ترجمه المؤرخ الكبير الدكتور حسن حبشى . هذا في التاريخ الإسلامي . أما في التاريخ الحديث فقد قدمت السلسلة كتاب الدكتور محمد عفيفي : « الأقباط في مصر في العصر العثماني » . وبذلك تكون هذه السلسلة هي أول سلسلة تقدم للمكتبة العربية هذا العدد المتميز من الكتب التاريخية التي تعالج العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة .

والكتاب الذى بين أيدينا يتناول فى الفصل التمهيدى تحديد المفهوم الخاص بأهل الذمة . والمنهج الإسلامى فى معاملتهم . أما الفصل الثانى فيتناول الحرية الدينية والمدنية التى تمتع بها أهل الذمة فى الدولة الإسلامية بالمقارنة بما نالوه من هذه الحريات قبل الإسلام . وأما الفصل الثالث فتناول الوظائف التى شغلها أهل الذمة فى العصر الإسلامى . وتناول كل من الفصلين الرابع والخامس دور أهل الذمة فى الحياة الاقتصادية فى الدولة الإسلامية ، وأحوالهم الاجتماعية والثقافية . وكل ذلك بالاستناد الى المصادر التاريخية الأولية .

وأملى أن يجد القارئ العزيز فى هذا الكتاب ما ينشد من نائدة وممتعة .

والله الموفق . .

الهرم فى ١٤/٩/١٩٦٥

رئيس التحرير

أ . د . عبد العظيم رمضان

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

قامت الدولة الاسلامية فى بدايات القرن السابع الميلادى ، فى وقت استشرى فيه الظلم فى أرجاء المعمورة ، حيث كان رعايا امبراطوريتى الفرس والروم يعانون من حكم استبدادى جائر ، كما لم يكن هناك حرية دينية بل كانت الدولة البيزنطية تموج بالانشقاقات الدينية وحاولت أن تجبر رعاياها على اعتناق مذهبها الرسمى مما أدى الى حدوث سلسلة من الاضطهادات الدينية ، كما حاربت الدولة الساسانية كل حركة دينية كانت تهدف الى الاصلاح .

فجاء الاسلام فى خضم هذه الظروف ، بأفكاره السمحة ليرسخ مبادئ العدل والمساواة والتكافل الاجتماعى بين الناس . ولما كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد بعث للناس كافة ، فكان لابد من توجيه الدعوة الاسلامية الى بلاد العرب وخارجها فخرجت الجيوش العربية تنشر الدين شرقا وغربا واستطاعوا فى فترة وجيزة أن يضموا الامبراطوريتين السابقتين حيث استطاعت الحركة الاسلامية

ان تمضى قدما لأن اهالى البلاد المفتوحة وجدوا فى الاسلام ضالتهم المنشودة .

ولما كانت الدعوة الى الاسلام تقوم من خلال اطلاق الحرية الكاملة للناس وعدم اجبارهم على الدخول فيه نشأ عن ذلك احتواء المجتمع الاسلامى أعدادا من غير المسلمين من رعايا الفرس والروم من النصرى واليهود والمجوس والصابئة الذين شكلوا جزءا من هذا المجتمع تحت حكم الدولة الاسلامية .

وفى الحقيقة من يتصدى لمعالجة هذا الموضوع يواجه بعدد من المصاعب منها : بعثرة المادة التاريخية فى بطون المصادر ، كذلك الامتداد الزمانى والمكانى للدولة الاسلامية ، فضلا عن أنه يجب على الباحث أن يكون على يقظة تامة وأن يلتزم بالموضوعية فى معالجة مثل هذه الموضوعات التى تمس الطوائف الدينية التى عاشت فى كنف دولة اسلامية كبرى .

وقد اتبع فى البحث منهج يقوم على أساس استقراء النصوص وتحليلها ومناقشة آراء المؤرخين المحدثين فى اطار تاريخى موضوعى بمعنى أن البحث قسم الى عدة موضوعات عولج كل موضوع فى فصل بذاته من خلال التسلسل التاريخى وعول البحث على الاهتمام بالعراق ومصر على وجه الخصوص باعتبارهما كانتا تمثلا مركزين للخلافة الاسلامية فى وقت ازدهارها الى جانب الالمام بما كان يحدث فى الأندلس ، وغيرها من الدول التى شملتها دار الاسلام .

ويشتمل التمهيد على تحديد المفهوم الخاص بغير المسلمين وما اطلق عليهم آنذاك من اصطلاح أهل الذمة والفصل الأول يشمل المنهاج الاسلامى فى معاملة غير المسلمين من خلال النصوص

القرآنية والسنة النبوية ثم الدعوة الى الاسلام فى ضوء هذا المنهاج وما ترتب عليها من ابرام عهود الامان مع أهالى البلاد المفتوحة وما أتيح لغير المسلمين من حريات كفلها لهم الاسلام ، ثم تعرض للجزية والوقوف على طرق جبايتها والشرائح المعفاة منها ثم يتناول الخراج وأخيرا يقف على ما وضعه الفقهاء من شروط لعقد الذمة فى ضوء بعض الأمور المتعلقة بها من الزام غير المسلمين بالغير وعدم بناء الكنائس .

أما الفصل الثانى فقد تناول الحرية الدينية والمدنية من خلال عرض لأحوال أهالى البلاد المفتوحة قبل الاسلام من اضطهادات ومقارنتها بما نالوه من حريات داخل جماعاتهم الدينية وممارسة شعائرتهم الدينية فى حرية تامة ثم تناولنا بالعرض قضاء الذميين وقوانينهم الخاصة .

والفصل الثالث يتناول وظائف غير المسلمين فى الدولة لاسيما فى الجهاز الادارى الذى أتيح لهم العمل فيه من البداية وموقف الدولة من استخدامهم بالادارة الاسلامية ، ثم وصولهم الى منصب الوزارة .

والفصل الرابع يتناول دور غير المسلمين فى الحياة الاقتصادية والاستفادة من حالة الازدهار الاقتصادى مما ساعد على ظهورهم كتجار وصيارفة وجهاذة مما مهد لهم القيام بدور البنوك فى الوقت الحاضر من تقديم القروض وقبول الودائع .

والفصل الخامس يتناول الأحوال الاجتماعية والثقافية لغير المسلمين فيتناول رعاية الدولة لأهل الذمة واطاحة الفرصة لهم فى الاحتفال بأعيادهم كيفما شاءوا ومشاركة المسلمين والدولة فى أعيادهم فى أعيادهم واطلاق الكسوات والأموال وفى الناحية الثقافية تناولنا فيه حرية التعليم وظهور كثير من المبرزين فى مختلف العلوم .

وتذيل هذه الفصول بخاتمة عرض فيها لما انتهينا اليه من نتائج أسفرت عنها الدراسة .

واستقينا المادة المتعلقة بموضوع البحث من مصادر مختلفة سواء من كتب الخراج والأحكام ومن الكتابات التاريخية من كتب الفتوح أو كتب الحوليات والتواريخ الاقليمية الخاصة بأهل الذمة كما سبق أن ذكرنا ، لذلك فهذه المصادر مع اختلافها كل منها يمثل أهمية وخصوصية معينة من حيث المادة التي يشتمل عليها لذلك سوف نتناولها كل على حدة .

وتأتى كتب الخراج فى المقدمة ، لأنها تعالج بشكل مباشر وضعية الأرض فى البلاد المفتوحة ، حقيقة أن الخراج لم يكن قاصرا على أراضى الذميين ولكنه فى البداية وضع ليقرر على هذه الأرض بشكل خاص ومنها كتاب القاضى أبو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم الذى توفى عام ١٨٢ هـ/٧٩٨ م المسمى كتاب الخراج(١) فمن خلال النصائح التى قدمها أبو يوسف للخليفة الرشيد قدم لنا سجلا رائعا عن كيفية معاملة أهل الذمة ماليا وقدر الجزية فيمن تجب عليهم الجزية وطرائق جبايتها التى يراعى فيها الرفق وكذلك تقدير الخراج ويورد ضمن كتابه بعض عهود الأمان التى أبرمها القادة الفاتحون مع أهالى البلاد المفتوحة .

وكتاب يحيى بن آدم القرشى المتوفى عام ٢٠٣ هـ/٨١٨ م فى كتاب الخراج(٢) يتناول أيضا الجزية والخراج ويذكر أحاديث للرسول عليه الصلاة والسلام توحى بالرفق مع أهل الذمة وكذلك للخليفة عمر بن الخطاب .

(١) القاهرة : الطبعة السادسة ١٢٩٧ هـ .

(٢) القاهرة : الطبعة الثانية .

وفىما بتعلق بالأحكام يأتى فى المقدمة الماوردى ، أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصرى البغدادى توفى عام ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م فى كتابه الأحكام السلطانية فى الولايات الدينية (٣) ، وفى هذا الكتاب يقدم لنا الاطار النهائى الذى وضع عبر القرون فى كيفية معاملة أهل الذمة ، من خلال قالب فقهى متكامل يحدد الشروط التى على أساسها يتم عقد الذمة .

أما عن الكتابات التاريخية فمع تنوعها فهى تفيد موضوع البحث الى حد كبير ، فعلى الرغم من أنها تعول على الجانب السياسى لكنها تكشف الغموض عن علاقة الذميين بالدولة سواء فى اشتراكهم فى العمل فى الجهاز الادارى أو أعمال الخراج أو حتى كتابا اختصوا بخدمة الخلفاء .

ويأتى فى مقدمة هذه الكتابات كتب الفتوح ومنها ما كتبه البلاذرى ، أبو جعفر أحمد بن يحيى بن جابر المتوفى عام ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م فى كتاب فتوح البلدان (٤) وقد التزم بالاسناد فى رواياته الخاصة بالفتوح وترجع أهمية هذا الكتاب الى أنه ينقل عن الواقدى المتوفى عام ٢٠٧ هـ / ٨٨٢ م والذي يمثل أقدم ما كتب عن المغازى والفتوح ، والبلاذرى يقدم لنا مادة غاية فى الأهمية فهو من خلال عرضه للفتوحات يضمنها عهد الأمان التى أبرمت مع أهالى الشعوب المفتوحة وكيفية تعامل الفاتحين معهم ومقدار الجزية والخراج الذى ربما اختلف من اقليم لآخر حسب الغنى والفقير لهذه الاقاليم .

ثم تأتى كتب الحوليات بعد ذلك فيها كتبه الطبرى ، محمد بن

(٣) القاهرة : ١٢٩٨ هـ .

(٤) القاهرة : ١٩٢٢ .

جيرير الذى توفى عام ٣١٠ هـ/٩٢٢ م فى كتابه تاريخ الأمم والملوك (٥) فهو بأخباره ككتاب حوليات يقدم لنا بعض الأحداث المتعلقة بالذميين ونفس الشيء يقال عن ابن الأثير : محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيبانى المتوفى فى عام ٦٣٠ هـ/١٢٣٢ م فى تابه الكامل فى التاريخ (٦) الذى يتعرض فى أحيان كثيرة لأخبارهم والى جانب هذه الكتابات التى تتناول التاريخ العام للدولة الإسلامية فهناك بعض الكتابات الاقليمية سواء للمغرب أو الأندلس أو مصر . فضلا عن ذلك ، فهناك كتب الجغرافيا التى تعرضت لتوزيع الديموجرافى لأهل الذمة فى الدولة الإسلامية واسعة الأرجاء ومنها كتاب المقدسى وابن حوقل وابن خرداذبة .

وبجانب هذه المصادر ، فهناك المراجع الحديثة سواء للعرب أو المستشرقين من خلال الكتب التى ألفوها أو الدوريات التى نشروها ومنها كتابات الدكتورة حسن أحمد محمود وقاسم عبده قاسم وعطية القوصى كذلك كتب المستشرقين أمثال جوايتين وأشتور ومان وفيشيل وغيرهم .

وهذه محاولة متواضعة لالقاء الضوء على ما أتاحتها الدولة الإسلامية من رعاية شاملة وحرية تامة للطوائف الدينية التى شملتها دار الإسلام .

(٥) القاهرة : ١٩٧٩ .

(٦) القاهرة : ١٩٨٣ .

تمهيد

ضمت الدولة الاسلامية اعدادا من غير المسلمين من اهالى البلاد المفتوحة الذين ظلوا على دينهم وعرفوا فى اول الامر باسم (الرعية — أو الأعاجم) بمعنى أن العرب رعاتهم(١) لكنهم عرفوا من خلال كتب الفقه الاسلامى باصطلاح « أهل الذمة » والذمة تعنى العهد والأمان والضمان ، كما هى تقرير بتوطين أهل الكتاب فى ديار الاسلام ، وحياتهم لدخولهم فى عهد المسلمين وأمانهم(٢) .

لذلك يطلق هذا الاسم على من يجوز عقد الذمة معهم من أهل الكتاب من اليهود والنصارى والمجوس الذين اعتبروا ذمة الى جانب الصابئة (عبدة النجوم) بشرط أن يوافقوا اليهود والنصارى فى أصل معتقداتهم وكان من حقهم أن يقيموا فى بلادهم بناء على معاهدات الأمان أو الصلح أو أنهم خضعوا للعرب بحكم أن بلادهم

(١) بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ، بيروت ١٩٦٩ ، ص ١٠٨ .

(٢) الماوردى ، الاحكام السلطانية ، القاهرة ١٢٩٨ ، ص ١٤٢ ، ابن منظور،

لسان العرب ، بيروت ١٩٥٦ ، ص ١٥ ، ص ١١١ .

فتحت عنوة (٣) . فحوت معاهدات الأمان عبارات مختلفة بهذا الخصوص منها : (فمن منع ما عليه فلا عهد له ولا ذمة) ، (وان بدلوا واستخفوا بعهدهم فالذمة منهم بريئة) (٤) .

وقد أشار القرآن الكريم الى طوائف أهل الذمة وحدد طبيعة معاملتهم وعلاقتهم بالمسلمين من قوله تعالى : « ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا ان الله يفصل بينهم يوم القيامة ان الله على كل شئ شهيد » (٥) .
وقال سبحانه : « ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون » (٦) .

كما أشارت أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم الى غير المسلمين من خلال اصطلاح الذمة ومنها : (احفظوني فى نمتى) وما جاء أيضا على لسان الخلفاء من بعده سنذكره فى حينه . كذلك كتب التاريخ التى حفلت بذكر أخبارهم قد أشارت اليهم بهذا الاصطلاح الذى ظل شائعا فى الدولة الاسلامية على مر الزمن .

Encyclopedia of Islam, 2ed. Art Dhimma, P. 227

(٢)

(٤) حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية للمهد النبوى والخلافة الراشدة ،

القاهرة ١٩٤١ ، وثيقة رقم ٢٤٣ ، س ٢٥٥ ، ٣٣٦ ، ص ٢٤٩ .

(٥) سورة الحج : آية ١٧ .

(٦) سورة البقرة : آية ٦٢ .

المنهاج الاسلامى فى معاملة غير المسلمين

- موقف القرآن الكريم والسنة النبوية
- الدعوة الى الاسلام
- عهد الامان
- الجزية
- الخراج
- عقد الذمة وشروطه

المنهاج الاسلامى فى معاملة غير المسلمين

موقف القرآن الكريم والسنة النبوية

وقف الاسلام موقفا متساوبا تجاه الاديان الأخرى ، كما تقررت من خلاله القواعد التى على أساسها يعامل غير المسلمين فى دار الاسلام وما يجب على المسلمين اتباعه من تعاليم وما عليهم من واجبات من خلال القرآن الكريم الذى نظم تلك العلاقات . . فشملت كثير من النصوص القرآنية روح التسامح والعفو قال تعالى : « فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين » (١) وكذلك فى سورة الشورى قال سبحانه : « فمن عفا وأصلح فأجره على الله انه لا يجب الظالمين » (٢) . كما يتضح موقف الاسلام منذ البداية فى الدعوة للاسلام فقد حدد وبدقة عدم اجبار الناس على الدخول

(١) سورة المائدة : آية ١٣ .

(٢) آية ٤٠ .

فى الاسلام قال تعالى : « لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من
الغى » (٣) ، ويقول سبحانه وتعالى مخاطبا الرسول : « ولو شاء
ربك لآمن من فى الارض كلهم جميعا افأنت تكفر الناس حتى يكونوا
مؤمنين » (٤) ، وقال تعالى : « فذكر انما أنت مذكر لست عليهم
بمسيطر » (٥) .

سار الرسول عليه الصلاة والسلام على هذا النهج ، فقد
منع رجلا حاول أن يرغم ولديه على الاسلام ، يذكر المؤرخون (٦)
أن رجلا يقال له الحصين من بنى سالم بن عوف كان له ولدان
مسيحيان وهو مسلم فسأل الرسول عليه الصلاة والسلام عما كان
يجوز له اكراههما على اعتناق الاسلام وهما يرفضان كل دين غير
المسيحية فنهاه الرسول عليه الصلاة والسلام عن ذلك : كما كانت
احدى نساء بنى قريظة وتدعى ريحانة من نصيب الرسول عليه
الصلاة والسلام بعد محاربة قومها (٧) ، فعرض عليها الرسول عليه
الصلاة والسلام أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب ، فقالت :
يارسول الله بل تتركنى فى ملكك ، وأبت الا اليهودية فقربها الرسول

(٣) سورة البقرة : آية ٢٥٦ .

(٤) سورة يونس : آية ٩٩ .

(٥) سورة الفاشية . آية ٢١ - ٢٢ .

(٦) الطبرى ، تاريخ الأمم والملوك : القاهرة ١٩٧٩ ، ج ٢ ، ص ٥٦٢ .

(٧) كان بين يهود بنى قريظة وبين الرسول عليه الصلاة والسلام بهذا
منقضوء وانحازوا الى قريش فى واقعة الخندق فحاصروهم الرسول ولما اشتد عليهم
الحصار نزلوا على حكمه واختار الرسول سعد بن معاذ الأوسى يحكم فيهم فحكم
بقتل الرجال وسبى النساء والذرية وتقسيم أموالهم بين المسلمين . انظر ابن عثام
السيرة النبوية قدم لها وعلق عليها طه عبد الرؤوف ، القاهرة ١٩٧٩ ، ج ٣ ،

عليه الصلاة والسلام حتى أسلمت بعد ذلك . كما كتب الى معاذ بن جبل وهو باليمن أن لا تفتن يهوديا عن يهوديته(٨) .

كما دعا الاسلام الى اتباع أسلوب اللين والرفق والحوار الهادئ والمجادلة بالحسنى من خلال استخدام العقل والمنطق لاقناع أهل الكتاب بالدخول فى الاسلام قال تعالى : « ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتي هي أحسن الا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذى أنزل الينا وأنزل اليكم والهنأ والهكم واحد ونحن له مسلمون »(٩) .

ويقول سبحانه مخاطبا الرسول : « ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن »(١٠) ، وفيه أيضا : « قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون »(١١) .

الدعوة الى الاسلام :

بدأ الرسول عليه الصلاة والسلام بعد نزول آيات تشريع الجهاد بنشر الدعوة الاسلامية بين القبائل العربية وكانت موجبة فى البداية الى القرى الذين ظلوا على وثنيتهم وناصروا الرسول عليه الصلاة والسلام فعلم على استمالة القبائل المقيمة بين مكة والمدينة وارتبط بأكثرها برابطة الحلف واستطاع عليه الصلاة

(٨) نفسه ، ص ٢٥٦ .

(٩) سورة العنكبوت : آية ٤٦ .

(١٠) سورة النحل : آية ١٢٥ .

(١١) سورة آل عمران : آية ٦٤ .

والسلام بعد صراع طويل مع القريشيين أن يعقد صلح الحديبية ثم واجه خطر اليهود فى المدينة وبعدها بدأ يوجه جهوده خارج بلاد الحجاز لينشر الدعوة الاسلامية التى بدأت فى السنة السادسة للهجرة بارسال رسلا من قبله الى قبائل العرب وامراء النواحي فى شبه الجزيرة العربية وخارجها وللملوك الدول المعاصرة له لتعميم الدعوة الاسلامية مؤكدا لما جاء فى القرآن الكريم من مطالبة الناس جميعا بقبول الاسلام قال تعالى : « وما أرسلناك الا كافة للناس بشيئا او نذيرا ونذيرا ولكن اكثر الناس لا يعلمون » (١٢) وفيه ايضا : « قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا » (١٣) . فالاسلام رسالة عالمية لابد أن تبلغ للناس كافة (١٤) .

واتضحت سياسة الاقتناع التى اتبعها الرسول عليه الصلاة والسلام من خلال الكتب التى وجهها عليه الصلاة والسلام الى امراء العرب والملوك المعاصرين يدعوهم للدخول فى الاسلام فكتب الى المنذر بن ساوى امير البحرين (فانى احمد الله الذى لا اله الا هو ، اما بعد فان من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم ، ومن ابى فعليه الجزية) (١٥) . وكتب ايضا الى أهل اليمن (من أسلم من يهودى او نصرانى فانه من المؤمنين له ما لهم وعليه ما عليهم ، ومن كان على يهوديته او نصرانيتها فانه لا يفتن وعليه الجزية) (١٦) .

(١٢) سورة سبأ : آية ٢٨ .

(١٣) سورة الاعراف : آية ١٥٨ .

(١٤) أنولد : الدعوة الى الاسلام : ترجمة حسن ابراهيم وآخرون ، القاهرة

١٩٤٧ ، ص ٣٤ - ٣٥ .

(١٥) البلاذرى ، فتوح البلدان ، القاهرة ١٩٣٢ ، ص ٩١ .

(١٦) نفس المصدر : ص ٨٠ .

كما أرسل الى المتوقس حاكم مصر من قبل هرقل امبراطور
 بيزنطة كتابا مع حاطب بن ابي بلتعة جاء فيه : (من محمد رسول
 الله الى المتوقس حاكم مصر من قبل هرقل عظيم القبط ، سلام على
 من اتبع الهدى ، أما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام ، اسلم تسلم
 يؤتك الله اجرک مرتين ، فان توليت فعليك اثم القبط ، يا اهل الكتاب
 تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به
 شيئا) (١٧) ، وتأتى بقية الكتب التي أرسلت الى نجاشى الحبشة
 وهرقل عظيم الروم وكسرى عظيم فارس بنفس الصيغة
 السابقة (١٨) وهى توضح السياسة التى اتبعها الرسول عليه
 الصلاة والسلام فى الدعوة بتنفيذ ما جاء فى القرآن الكريم من
 ضرورة نشر الاسلام بالحسنى وعدم اجبار الناس على الدخول
 فيه كما بينا من قبل . وكانت وصيته لمعاذ حين بعثه الى اليمن قال
 له : (يسر ولا تعسر وبشر ولا تنفر) (١٩) .

كذلك وضع الرسول عليه الصلاة والسلام منذ البداية الخطوط
 العامة للدعوة الاسلامية وكيفية التعامل مع غير المسلمين أثناء
 الحرب عند خروج امراء الجيش لتأمين حدود بلاد العرب الشمالية
 وتوطيد سلطان المسلمين بها بما يتفق مع ما جاء فى النص القرآنى
 فيما يخص القتال فى سبيل الله قال تعالى : « **وقاتلوا فى سبيل
 الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين** » (٢٠) ،
 وفيه أيضا : « **وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله** » (٢١)
 فعندما وقع اختيار الرسول عليه الصلاة والسلام على مولاة زيد بن

(١٧) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ، طبعة ١٩٢٠ ، ص ٤٦ .

(١٨) انظر : حميد الله . مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٢٦١٢٥ ،

ص ٢٦ - ٢٩ .

(١٩) ابن هشام : السيرة النبوية ، ج ٤ ، ص ١٧٥ .

(٢٠) سورة البقرة : آية ١٩٠ .

(٢١) سورة الانفال : آية ٦١ .

حارثة فى السنة الثامنة للهجرة خرج على رأس جيش عدته ثلاثة آلاف فثييعهم رسول الله الى ثنية الوداع وأوصى أمراء الجيش بقوله : (أوصيكم بتقوى الله ، وبمن معكم من المسلمين خيرا ، أغزوا باسم الله فى سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله ، لا تغدروا ولا تغلوا ولا تقتلوا وليدا ، وإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعهم الى ثلاث فأيتهن ما أجابوك اليها فأقبل منهم واكف عنهم ، ادعهم الى الدخول فى الاسلام ، فان فعلوا فأقبل منهم واكف عنهم . . فان أبوا فادعهم الى اعطاء الجزية ، فان فعلوا فأقبل منهم واكف عنهم فان أبوا فاستعن بالله وقاتلهم) .

(وان أنت حاصرت أهل حصن أو مدينة فأرادوك أن تستنزلهم على حكم الله فلا تستنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك ، فانك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا . . وستجدون رجالا فى الصوامع معتزلين الناس فلا تتعرضوا لهم وستجدون آخرين على رعوسهم مفاحص فاقطعوها بالسيوف ، ولا تقتلن امرأة ولا صغيرا ضرعا ولا كبيرا فانيا ولا تغرقن نخلا ، ولا تقلعن شجرا(٢٢) ، ولا تهدموا بيتا(٢٣) ، كما تضمنت الوصية التى أوصى بها الرسول عليه الصلاة والسلام أسامه بن زيد فى حملته على أطراف الشام نفس الروح السمحة(٢٤) .

ومن هذه الوصايا السابقة نتبين أن سياسة الدولة الاسلامية

(٢٢) المقصود بذلك أن الشيطان استوطن رعوسهم فجعل له فيها مفاحص كمفاحص الطير انظر : المقرئى ، امتاع الاسماع ، القاهرة ١٩٤١ ، ج ١ ص ٣٤٩ ، تحقيق محمود محمد شاکر ، القاهرة ١٩٤١ .
 (٢٣) نفس المصدر : ج ١ ، ص ٣٤٤ ، سرور ، قيام الدولة العربية الاسلامية ، القاهرة ١٩٤٦ ، ص ١٥٦ .
 (٢٤) نفس المصدر : ج ٢ ، ص ٥٣٦ — ٥٣٧ ، أوصاه بقوله أغز باسم الله فى سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله — أغزوا ولا تقتلوا وليدا ولا امرأة .

فى الدعوة للإسلام كانت تقوم على أمور ثلاثة الإسلام — الجزية — الحرب ، وهذا الأمر فى حد ذاته لا يؤكد فقط ما سبق أن أسلفناه من عدم إجبار غير المسلمين على الدخول فى الإسلام ولكن أيضا يؤكد مبدأى الحرية والاختيار وقد وضحت هذه الأصول للدعوة أيضا عندما كتب الرسول عليه الصلاة والسلام الى أساقفة نجران قال فيه : (انى أدعوكم الى عبادة الله من عبادة العباد وأدعوكم الى ولاية الله من ولاية العباد فان أبيتم فالجزية فان أبيتم آذنتكم بحرب والسلام) (٢٥) كما أوضحت الوصايا السابقة للرسول عليه الصلاة والسلام سياسة التسامح مع الضعفاء والنهى عن قتل النساء والشيوخ والذرية .

عهد الأمان :

ويظهر تسامح الإسلام فى مواقفه الكريمة مع غير المسلمين فى عهد الأمان التى أعطيت لهم فكانوا يقيمون فى بلادهم بناء على هذه العهود تحت مظلة الإسلام وكان الأمان يشكل القاعدة الإسلامية الأساسية بعد دخول المسلمين البلاد المفتوحة وبمقتضى هذا الأمان أتيح لغير المسلمين بعض الحقوق والحرىات وكان عهد الأمان الذى عقده الرسول عليه الصلاة والسلام لأهل نجران هو المثال الذى عقدت على بنوالة عهود الأمان اللاحقة فقد نص على أن (. . لنجران وحاشيتهم جوار الله وذمة محمد النبى رسول الله على أموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير ولا يغير أسقف ولا راهب من رهبانيته ولا كاهن من كهانته وليس عليه دية ولا دم جاهلية ولا يخسرون ولا يعسرون ولا يبطأ أرضهم جيشا ومن سأل منهم حقا فبينهم للنصف

(٢٥) حيد الله : مجموعة الوثائق السياسية فى العهد النبوى والخلافة

الراشدة ، وثيقة ٩٣ ، ص ٨٠ .

غير ظالمين ولا مظلومين ومن أكل ربا من ذى قبل فذمتى منه بريئة
ولا يؤخذ رجل منهم بظلم آخر . (٢٦) .

كذلك وضحت نفس الروح فى بقية عهود الأمان التى كتبها
الرسول عليه الصلاة والسلام ومنها ما عقده مع أهل أيلة ذكر
فيها : (هذه آمنة من الله ومحمد النبى رسول الله ليحنته بن رؤبه
وأهل أيلة سفنهم وسياراتهم فى البر والبحر ، لهم ذمة الله ومحمد
النبى ومن كان معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر) (٢٧) .

وثمة نقطة أخرى متعلقة بعهد الأمان وموقف الاسلام من
الناكثين بالعهد من غير المسلمين قال تعالى : « وان نكثوا أيمانهم
من بعد عهدهم وطعنوا فى دينكم فقاتلوا أئمة الكفر انهم لا ايمان لهم
لعلهم ينتهون » (٢٨) . وهذه الآية وان كان سبب نزولها مشركى
قريش فهى عامة لهم ولغيرهم (٢٩) وفيه ايضا (واما تخافن من قوم
خيانة فانبذ اليهم على سواء ان الله لا يحب الخائنين) (٣٠) .

وسوف يتضح هذا المنهاج فيما قام به الرسول عليه الصلاة
والسلام تجاه يهود المدينة ، فمن الثابت أن الرسول بعد أن استقر
فى المدينة وضع نظاما للحياة فيها وتضمن الكتاب أو الصحيفة عهد
اليهود ، نظمت خلالها العلاقة بين المسلمين واليهود فى المدينة
فأمنهم على دينهم وأمرهم على أموالهم ماداموا مع المسلمين ، فسمح
لهم ببعض الحقوق مع المسلمين طالما يقفون بجانب المسلمين بأن

(٢٦) أبو يوسف : الخراج ، الطبعة السادسة ١٣٩٧ هـ ، ص ٨٧ .

(٢٧) حميد الله ، الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٣١ ، ص ٢٤ .

(٢٨) سورة التوبة : آية ١٢ .

(٢٩) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ١٩٨٠ ، ٢ ، ص ٣٣٩ .

(٣٠) سورة الأنفال : آية ٥٨ .

يكونوا معهم ضد أعدائهم ولا أن تجار قريش ولا من ينصرها ،
أى أن هذا العهد بقدر إعطاء الحرية الدينية لليهود فانه أيضا يكفل
لهم التمتع بما للمسلمين من حقوق (وأنه من تبعنا من يهود فان له
النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم) (٣١) .

لكن يهود المدينة قد تتابعت خيانتهم ونكثهم بالعهد ، وبدأ يهود
بنى قينقاع بعد غزوة بدر يظهرون أحقادهم وتحديدهم للرسول وزعموا
أنه لا يجرؤ على قتالهم فحاصرهم الى أن قبلوا التسليم واكتفى
باجلائهم عن المدينة (٣٢) ، كما توترت العلاقة بين يهود بنى النضير
وبين الرسول بعد غزوة أحد ، إذ حاولوا أن يستفيدوا من هزيمة
المسلمين فى أحد بالغدر بهم فحاصرهم الرسول عليه الصلاة
والسلام وأجلاها أيضا عن المدينة فى العام الرابع للهجرة . وتلا
ذلك نكث بنى قريظة للعهد وانحيازهم الى قريش فى واقعة الخندق
وأصبح وجودهم فى المدينة يشكل خطرا على المسلمين ، حتى بعد
رجوع القريشيين الى مكة بعد غزوة الخندق بدأ يهود بنى قريظة
مع القريشيين فى تأليب العرب على المسلمين فضلا عن تعاونها لهم
أثناء الحصار فأخرجها هذا عن العهد المدون فى الصحيفة التى
حوت أمان وعهد لليهود ، لذلك نجد أن الرسول قد حاصرها فى
أطامها حتى طلبت التسليم وقبول تحكيم سعد بن معاذ الأوسى
الذى حكم بقتل الرجال وسبى النساء والذرية (٣٣) .

وعلى ذلك يمكن أن نتبين أن السبب الرئيسى فى حرب
اليهود يرجع الى اشتراطهم فى معاملة مسلمى المدينة ونكثهم للعهد
وخيانتهم وتحديدهم المسافرين الذى بلغ منتهاه مما دفع الرسول عليه

(٣١) ابن هشام : السيرة النبوية ، ج ٢ ، ص ١١٩ - ١٢٢ .

(٣٢) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ٣٧ .

(٣٣) ابن هشام : المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ١٢٥ .

الصلاة والسلام الى محاربتهم لأن خطرهم قد هدد الدعوة الاسلامية التى كانت لاتزال فى مهدها ومبلغ الخطورة فى أن هؤلاء اليهود كانوا يشاركون المسلمين سكنى المدينة ويظاهرون عدوهم . ومع ذلك لنا أن نؤكد أن هذه الحروب التى دفع اليها الرسول عليه الصلاة والسلام دفعا تجاه اليهود يظهر فيها أيضا التسامح فهو لم ينكل بهم مع بداية خيانتهم ونكثهم بالعهد بل اكتفى فقط باجلائهم وخروجهم بما يحملون ويتكرر الموقف أكثر من مرة مما دفع الرسول عليه الصلاة والسلام الى أن يشتد فى رفق لأن الذين خرجوا خارج المدينة تحالفوا مع قريشى وأصبحوا يشكلون خطرا يحدق بالدولة الناشئة التى كانت دائما حريصة على أن يسودها السلام ، ومع ما قام به اليهود من نقض للعهد فانهم كانوا معترفين لوفاء الرسول عليه الصلاة والسلام للعهد(٣٤) .

هذه هى الأصول التى وضعها الرسول عليه الصلاة والسلام والمستمدة من القرآن الكريم فى الدعوة للاسلام وعقد عهد الأمان مع غير المسلمين والتى ظلت المنهاج القويم الذى سار عليه خلفاء الرسول والقادة الفاتحون الذين تحملوا عبء نشر الدعوة الاسلامية شرقا وغربا .

واصلت الدولة الاسلامية بعد الرسول عليه الصلاة والسلام التوسع خارج حدود الجزيرة العربية خلال عصر الخلفاء الراشدين استمرارا لما بدأه الرسول عليه الصلاة والسلام من دعوة الملوك المعاصرين له فى بداية العام السادس وما تلاه من غزوات متتالية فى مؤتة وتبوك ، لذلك بدأ الخليفة أبو بكر الصديق بعد انتهائه من حروب الردة الى توجيهه الجيوش الى الدولتين اللتين كانتا تحكمان العالم آنذاك فخرجت الجيوش الاسلامية متوغلة فى جبهتى

(٣٤) نفسه ، ج ٣ ، ص ١٣١ .

الفرس والروم واستطاع خالد بن الوليد أن يفتح الأراضى الواقعة
غربى الفرات وصالح أهل الحيرة (٣٥) .

واستؤنفت الفتوحات فى عهد الخليفة عمر بن الخطاب فى
بلاد الشام التى كانت قد بدأت فى خلافة أبى بكر ففتحت سورية
عام ١٣ هـ/٦٣٤ م . ثم فتحت فلسطين عام ١٥ هـ/٦٣٦ م وبعدها
تم فتح العراق أو ما عرف بالسواد ، وخرجت الجيوش الاسلامية
شرقا وغربا واستطاع عمرو بن العاص أن يفتح مصر عام ٢١ هـ/
٦٤٢ م واتجه ناحية الغرب ففتح برقة وطرابلس اذ شملت الفترة
التي حكم فيها عمر بن الخطاب أغلب الفتوحات فى عصر
الراشدين .

كما أسهمت الدولة الاموية التى قامت عام ٤١ هـ/٦٦٢ م
بدور كبير فى استئناف الفتوحات فى ايران تمكن الأمويون من
تثبيت الفتوحات التى تمت خلال عصر الراشدين كما تتابعت
الجهود التى قام بها الخلفاء الأمويون والتى وصلت ذروتها فى عهد
الوليد بن عبد الملك (٨٦ - ٩٦ هـ/٧٠٥ - ٧١٥ م) فأنجزت فى
عهده فتوحات كثيرة فى المناطق الطرفية والتى بدأت منذ وقت مبكر
منذ أيام الراشدين واستمرت مع الأمويين ولكن هذه الجهود لم
تتكمّل الا فى عصره فنجاست فتوحات اقليم ما وراء النهر وبلاد
السند . كذلك بلاد المغرب الذى استمر فتحها فترة طويلة وخرجت
الجيوش الاسلامية وفتحت الاندلس وكان يقوم بهذا الدور قادة
أكفاء لهم قدرات فائقة أمثال قتيبة بن مسلم فى اقليم ما وراء النهر
ومحمد بن القاسم فى السند وموسى بن نصير فى بلاد المغرب
والاندلس .

(٣٥) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٤٦ .

وسار خلفاء الرسول عليه الصلاة والسلام على منهاجه القويم ، في عدم الاكراه في الدين فجاءت امرأة الى الخليفة عمر بن الخطاب في حاجة وكانت مشركة فدعاها للاسلام فأبت ، فمضى لها حاجتها ، لكنه خشى أن يكون في تصرفه هذا ما ينطوى على اكراهها للدخول في الاسلام ، فاستغفر الله عما فعل وقال : (اللهم انى أرشدت ولم أكره) (٣٦) .

وقد سار القادة الفاتحون في دعوتهم للاسلام على نفس المنهاج فكتب خالد بن الوليد الى ترمز صاحب ثغر فارس ما نصه : (أما بعد فأسلم تسلم أو اعتقد لنفسك وقومك الذمة وأقر بالجزية والا فلا تلومن الا نفسك فقد جئتكم بقوم يحبون الموت كما تحبون الحياة) (٣٧) كذلك ما قام به سعد بن أبى وقاص فدعا الدهاقين الى الاسلام والرجوع أو الجزاء لهم والذمة (٣٨) .

واتضحت وصايا الرسول عليه الصلاة والسلام في التسامح مع الضعفاء والنهي عن قتل النساء والشيوخ والذرية في تلك السياسة التي سار عليها المسلمون ، ففي عهد الخليفة عمر بن الخطاب كتب الى سعد بن أبى وقاص وغيره من أمراء الجيش يوصيهم بتقوى الله وأن تنحى منازل المسلمين عن قرى أهل الصلح والذمة فقال : (لا يدخلها دن أصحابك الا من تثق بدينه ولا يرزأ أحد من أهلها شيئاً فانهم حرمة وذمة ابتليتيم بالوفاء كما ابتلوا بالصبر عليها ولا تستنصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح) (٣٩) .

(٣٦) على عبد الواحد وانى : بحوث في الاسلام والمجتمع ، القاهرة ١٩٧٧ ،

ص ٧٣ .

(٣٧) حبيد الله : مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٩٣ ، ص ٨٠ .

(٣٨) نفسه : وثيقة رقم ٢٨٩ ، ص ٢١٧ .

(٣٩) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٤ ، ص ٥ .

كما حوت عهود الأمان التي عقدها الفاتحون نفس الروح السابقة ، وسارت كلها فى اتجاه واحد ، فنجد مثلا أن العهود التي أبرمت مع الايرانيين قد تضمنت جميعها منح أهل الذمة الحرية الدينية ، كما أن المجوس عدوا من أهل الذمة وكانوا على قدم المساواة مع الديانات الأخرى(٤٠) ، ونلمس أيضا تلك الروح السمحة فى العهود التي أبرمت فى عهد الخليفة عمر بن الخطاب فقد صيغت فى اطار واحد بنفس الجزئيات وان تغيرت الصيغة قليلا ، وفى كثير من المدن الايرانية أعطيت فيها عهود الأمان فى بعض الأحيان بشكل اجمالى ، بمعنى اعطاء الأمان على الأنفس والأموال وسور المدينة مع أهل قومس وجرجان وأذربيجان وطفليس وغيرها .

فنصت معاهدة خالد بن الوليد لبلاد عانات(٤١) على : (أن لا يهدم لهم بيعة ولا كنيسة وعلى أن يخرجوا الصلبان فى أيام عيدهم) كذلك معاهدة حذيفة بن اليمان مع أهل ماه دينار(٤٢) على (اعطاء الأمان على أنفسهم وأموالهم وأرواحهم ولا يغيرون عن ملة ولا يحال بينهم وبين شرائعهم ولهم المنعة) .

كما سارت معاهدات الصلح فى اقليم ما وراء النهر فى نفس الاتجاه ، فقد أتيح لأهل الصامغان ودرا باز على (أن لا يقتلوا ولا يسبوا ولا يمنعوا طريقا يسلكونه) (٤٣) ، كما عقدت عهود الصلح بين قتيبة بن مسلم وكثير من مدن اقليم ما وراء النهر مثل كش ونسف وان لم تذكر المصادر صيغة هذه العقود(٤٤) . كذلك وجدنا

-
- ١٠ (٤٠) حسن محمود : الاسلام فى آسيا الوسطى ، القاهرة ١٩٦٨ ، ص ٢٢ .
 - (٤١) حبيد الله : المصدر السابق ، وثيقة رقم ٢٩٧ ، ص ٢٢٥ .
 - (٤٢) نفسه ، وثيقة رقم ٣٣٢ ، ص ٢٤٦ .
 - (٤٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٣٢٩ .
 - (٤٤) نفس المصدر : ص ٤٠ .

أن العرب فى إقليم ما وراء النهر قد استطاعوا من خلال معاملتهم الطبية مع أهالى البلاد أن يعقدوا صداقات مع الدهاقين (٤٥) ، حتى نشأ ود متبادل بين الفريقين خلال الغارات الثغرية المتلاحقة ونتج عن ذلك اعجاب من جانب هؤلاء الوطنيين بسمات العرب وسماحتهم وكريم معاملتهم ، وهناك عدة أسماء بقيت سيرتها فى ذاكرة الناس فترة ليست بالقصيرة أمثال ثابت بن قتيبة أحد رجال عبد الله بن خازم الذى أثار احترام الناس وظلوا يذكرونه وقتنا طويلا (٤٦) .

أما عن فتح السند ، فقد استطاع محمد بن القاسم أيام الدولة الأموية أن يرتفع بالبوذيين الى مصاف أهل الكتاب ، كما ارتفعوا من قبل بالزرادشتية فى إيران ، ويعنى ذلك أن ينضم هؤلاء البوذيون الى بقية المعاهدين ويتمتعوا بكافة الحريات السابقة ، واستطاع محمد بن القاسم أن يعقد الصلح مع عدة مدن قد طلبت منه الصلح مثل البيرون وأهل ساوندى وبشمند ، كذلك اشتمل صلحه مع الرور بعد أن فتحها صلحا على أن لا يقتلهم ولا يعرض لبدنهم والتي هى بيوت عبادة البوذية ككنائس النصارى وبيع اليهود وبيوت نيران المجوس (٤٧) وهذا يؤكد أن معابدهم قد ظفرت بنفس الحرية التى أتيحت لأهل الكتاب فى ممارسة شعائرهم وحماية بيوت عباداتهم .

أما عهود الأمان التى أبرمت مع البلاد التى كانت خاضعة للبيزنطيين فى الشام ومصر فقد سارت فى نفس الاتجاه ، وفى

-
- (٤٥) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٤ ، ص ٣١٥ .
 - (٤٦) حسن محمود : الإسلام فى آسيا الوسطى ، ص ١٢٤ .
 - (٤٧) البلاذرى : المصنر السابق ، ص ص ٤٢٦ - ٤٢٧ .

بلاد الشام اعطى خالد بن الوليد امانا لاهل دمشق (٤٨) على انفسهم
واموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يهدم ولا تسكن شىء من دورهم
كما نجد فى عهد الخليفة عمر بن الخطاب لاهل بيت المقدس عام
١٧ هـ / ٦٣٨ م (٤٩) نفس الامتيازات التى تتيح لاهل الذمة الحرية
الدينية فضلا عن انها نصت على ان (لا تسكن كنائسهم ولا تهدم
ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صليبيهم ولا من شىء من اموالهم
ولا يكرهون على دينهم ولا يضار احد منهم) كذلك شمل امان اهل
الرقعة نفس الحقوق (٥٠) .

وفى مصر استطاع عمرو بن العاص ان يعقد مع من سلموا
له حصن بابلليون صلحا شرط لهم فيه (ان لا تباع نساؤهم وابناؤهم
ولا يسبون وان تقر اموالهم وكتوزهم فى ايديهم) (٥١) . وفى رواية
اخرى ان عمرا كتب لهم (انهم آمنون على اموالهم ودمائهم ونسائهم
واولادهم لا يبيع احد منهم) (٥٢) اما صلح الاسكندرية فقد حوى
ايضا : (ان يكف المسلمون عن اخذ كنائس القبط ولا يتدخلون فى
امورهم اى تدخل ويتاح لليهود الاقامة فى الاسكندرية) ، بهذا عوئل
الاقباط معاملة طيبة منذ البداية فعلى الرغم من اختلاف المؤرخين
حول وضعية مصر هل فتحت صلحا ام عنوة ، فقد طبق العرب
شروط الصلح التى ابرمت مع المصريين بامر الخليفة عمر بن الخطاب
بان يصلح اهل مصر على اساس ان بلادهم فتحت صلحا بما فى

-
- (٤٨) مجموعة الوثائق السياسية : وثيقة رقم ٣٥٢ ، ص ٢٦٤ .
(٤٩) نفسه : صفحات ١ وثيقة رقم ٣٥٧ ، صفحات ٢٦٨ - ٢٦٩ .
(٥٠) نفسه : وثيقة رقم ٣٥٨ ، وثيقة رقم ٣٥٩ ، ص ٢٦٩ - ٢٧٠ .
(٥١) نفسه : وثيقة رقم ٣٦٥ ، ص ٢٧٦ .
(٥٢) نفسه .

ذلك الاسكندرية وبعض القرى القريبة منها التي نقضت الصلح
الأول (٥٣) .

وحرص عمرو بن العاص فى أول خطبة القاها على الجند
الذين دعاهم الى الذهاب الى الريف فى مصر على أن يوصيهم
بحسن معاملة الأقباط قال : (واستوصوا بمن جاورتهم من القبط
خيرا) (٥٤) وهناك عدة أحاديث نقلت عن الرسول عليه الصلاة
والسلام توصى بقبط مصر منها (ان الله سيفتح عليكم مصر
فاستوصوا بقبطها خيرا فان لكم منهم صهرا وذمة فنعفوا أيديكم
وفروجكم وغضوا أبصاركم) (٥٥) .

لهذا قام هؤلاء القادة الفاتحون بإبرام هذه العهود مع غير
المسلمين ولم يكن هذا الأمر وفقا عليهم ، وباعتبار أن الأمان بمثل
القاعدة الاسلامية الأساسية فى البلاد التى افتتحها المسلمون فكان
من الممكن أن يقوم بهذا الأمر أذنانهم وكل جندى يملك حق اعطاء
الأمان لغير المسلمين وذلك يكون ملزما للجماعات وعليها الوفاء
ويرجع ذلك الى الخليفة عمر بن الخطاب الذى وسع هذه القاعدة
فكتب الى سعد بن أبى وقاص : (فان لآعب أحد منكم أحدا من
العجم بأمان باشارة أو بلسان كان لا يدرى الأعجمى ما كلمه به
وكان عندهم أمانا فأجروا ذلك مجرى الأمان) (٥٦) ، بذلك يكون
أمر عمر بامضاء الأمان حتى ولو كان باشارة عابرة ويأمره بالوفاء ،

(٥٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢١٨ .

(٥٤) السيوطى : حسن الحضرة ، القاهرة ١٢٩٩ هـ ، ج ١ ، ص ١٢ .

(٥٥) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ٣١٢ . اذ كانت هاجر زوج ابراهيم

الخليل عليه السلام وام ولده اسماعيل ، كما كانت مارية القبطية زوج الرسول

عليه الصلاة والسلام من أهل مصر .

(٥٦) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٣ ، ص ٤٩٢ .

يشكل أهمية كبيرة فى إتاحة الفرصة لأهالى البلاد المفتوحة فى إبرام معاهدات الصلح .

وإذا كانت النصوص تعوزنا بالنسبة لبلاد المغرب ، فلم توجد مثل هذه العهود ، لكننا نجد عهداً خاصة بفتح بلاد الأندلس التى تم فتحها فى العصر الأموى ، وان ضاعت معظم هذه المعاهدات التى عقدها المسلمون مع ما فتحوه من نواحى ، فقد بقى النص الكامل لمعاهدة عبد العزيز بن موسى مع تدميروس حاكم تدمير فضلاً عن قطعة هامة من عهد موسى بن نصير لأهل ماردة أوردها الرازى فى القطعة الباقية من تاريخه فى ترجمتها الاسبانية ، نصها (فذهبوا « يريد أهل ماردة » إليه وقالوا لهم يتركون لهم ما كان لمن مات ومن جرح « فى القتال بيننا وبينهم » وممتلكات الكنائس وما فيها وكذلك ما تحويه من الأحجار الكريمة وغيرها من الأشياء) . . (ولم يمس من أقام فى البلد من النصارى بأذى وأما من أراد ترك البلد فهم يتركوه يمضى دون أذى . . .) (٥٧) .

أما الأمان الذى أعطاه عبد العزيز بن موسى لصاحب تدمير الذى أورده لنا الضبى ينص على : (أن لا ينزع عنه ملكه ولا أحداً من النصارى من أملاكه وأنهم لا يقتلون ولا يسبون أولادهم ولا نساءهم ولا يكرهون على دينهم ولا تحترق كنائسهم وان اشترط عليه أنه صالح على سبع مدائن) (٥٨) .

وفى ضوء العهود السابقة التى ذكرت خلال عصر الراشدين وكذلك عصر الأمويين ، فقد تأكد لنا أنها كانت تقوم على أساس المعاملة المتسامحة مع أهالى الأديان الأخرى وإتاحة كافة الحريات

(٥٧) حسين مؤنس : نجر الأندلس ، القاهرة ، ١٩٥٩ ، ص ٤٤٢ .

(٥٨) بغية المتمس فى تاريخ علماء الأندلس : مدريد ١٨٨٤ ، ص ٢٥٩ .

والحقوق فأعطيت لهم الحرية الدينية فى ممارسة شـعائرهم وطقوسهم كذلك نالوا الحرية المدنية من خلال ما أتاحه لهم المسلمون من حماية وأمان على أرواحهم وأموالهم وأنفسهم وما الى ذلك مما يجعلهم يعيشون كيفما شاءوا .

كما أنه لم يكتف المسلمون بهذه العهود التى تبرم مع غير المسلمين مكفولة بهذه الحريات السابقة ، فوجدنا الخليفة عمر بن الخطاب حريصا على أن يلحق هذه العهود بوصايا من قبله موجهة الى كافة القادة والولاة بأن يمنعوا المسلمين من ظلم أهل الذمة وأن يوفى لهم بعهودهم ولا يكلفوا فوق طاقاتهم(٥٩) وهذه الروح التى نصت عليها تلك العهود لم تكن مجرد اطار نظرى وضع للمعاهدين ، لكنه طبق عمليا فى كل البلاد المفتوحة . فيذكر أحد الدارسين(٦٠) أن سياسة التسامح الدينى استمرت وقتا طويلا فى ايران مع الأمويين ، كما بقيت عقود الصلح دون أن تتغير وسوف نوضح ذلك فى ايران وفى غيرها من البلاد المفتوحة من خلال فصول الدراسة لتبين الى أى حد طبق العرب هذه العهود .

أما عن موقف العرب بعد الرسول عليه الصلاة والسلام من أهالى البلاد المفتوحة وحرصهم على الوفاء بالعهد وكذلك موقفهم من الذين نكثوا العهد فنجد من الدلائل التى تؤكد حرص الخلفاء الراشدين على الوفاء بالعهد ، فبعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام جاء أهل نجران الى الخليفة أبى بكر الصديق فكتب لهم عهدا التزم خلاله بما جاء فى عهد الرسول عليه الصلاة والسلام(٦١)

(٥٩) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٥٢ .

(٦٠) حسن محمود : الاسلام فى آسيا الوسطى ، ص ٢٣ .

(٦١) أبو يوسف : المصدر السابق ، ص ص ٧٩ — ٨٠ .

وبعد وفاته كتب لهم أيضا عمر كتابا أمنهم فيه على انفسهم وفاء بعهد رسول الله وقبل وفاته قال : (أوصى الخليفة من بعدى بأهل الذمة خيرا ، أن يوفى لهم بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم وأن لا يكفوا فوق طاقتهم(٦٢) .

كما حافظ الخليفة الثالث عثمان بن عفان على الوفاء بالعهد فجدد لأهل نجران عهدهم مخاطبا الوليد بن عقبة عامله على العراق جاء فيه : (وانى وصيت لهم بكل أرضهم التى تصدق عليهم عمر عقبى مكان أرضهم باليمن ، فاستوص بهم خيرا فانهم أقوام لهم ذمة ، وكانت بينى وبينهم معرفة . وانظر صحيفة كان عمر كتبها لهم فأوفهم ما فيها ، واذا قرأت صحيفتهم فاردها عليهم(٦٣) .

كما أتوا الى على بن أبى طالب فكتب لهم كتابا ذكر فيه : (انكم أتيتونى بكتاب من نبي الله صلى الله عليه وسلم فيه شرط لكم على أنفسكم وأموالكم وانى وصيت لكم بما كتب لكم محمد صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر فمن أتى عليهم من المسلمين فليف لهم ولا يضاموا ولا يظلموا ولا ينتقض حق من حقوقهم) (٦٤) كما شملت عهود الأمان التى أبرمت مع البلاد المفتوحة شرط الالتزام بالوفاء بالعهد(٦٥) .

لم نسمع عن نقض المسلمين للعهود التى أبرموها ، لأنها لازمة لمن عقدها ولا يجوز لوال يأتى بعدهم أن يغيرها(٦٦) كما أوضحت

(٦٢) نفسه : ص ١٣٦ .

(٦٣) أبو يوسف : الخراج ، ٨٠ ، .

(٦٤) نفسه : ص ص ٨٠ - ٨١ .

(٦٥) مجموعة الوثائق السياسية : وثيقة رقم ٣٣٤ ، ص ٢٤٨ .

(٦٦) الماوردى : الأحكام السلطانية . ص ١٤٤ .

ظروف عقد الأمان مع أهل تدمير بالأندلس ، حرص المسلمين على الوفاء بالعهد حتى بعد أن خدعوا من قبل تدمير ، فيذكر المؤرخون (٦٧) أن تدمير حينما شعر بقلّة رجاله وخطورة المسلمين أمر النساء بنشر شعورهن والوقوف مع القلّة الباقية من رجاله على أسوار حصنه وفى أيديهن الرماح مما جعل المسلمين يعتقدون أن حامية المدينة كبيرة العدد فقبلوا مبدأ التفاوض ونزل اليهم تدمير بنفسه على هيئة رسول وأخذ يفاوض عبد العزيز بن موسى واستطاع أن يعقد معه الصلح الذى ذكرناه . وبعد اتمام الصلح كشف تدمير عن شخصيته فلم يرجع المسلمون عما عاهدوا عليه .

وفى ما يخص نقض العهود من قبل المعاهدين ، فأول ما يلاحظ فى هذا الصدد موقف النجرانيين ونقضهم للصلح الذى عقده معهم الرسول واشترط عليهم فيه أن يبقوا فى مساكنهم ولا يأكلوا الربا ولا يتعاملوا به ، فجاء أبو بكر وجدد لهم الصلح على ذلك فلما استخلف عمر أصابوا الربا وكانوا قد كثروا وبلغوا أربعين ألفا فتحاسدوا فيما بينهم فخافهم على الاسلام فأجلاهم من نجران اليمن الى نجران العراق (٦٨) وهذا الاجلاء لا يعد عقابا عما قام به أهل نجران بقدر رغبة عمر بن الخطاب فى تنفيذ وصية الرسول عليه الصلاة والسلام وهى : لا يجتمع فى جزيرة العرب دينان ، ولذلك وجدنا الفقهاء المتأخرين يضعوا شروطا لسكنى الحجاز ومنها أن لا يستوطنه مشرك ولا ذمى ولا معاهد (٦٩) ولذلك نقل عمر الى الشام والعراق يهود خيبر ومسيحي دومة الجندل الى جانب نصارى نجران (٧٠) .

-
- (٦٧) أخبار مجموعة : فتح الأندلس ، مدريد ١٨٦٧ ، ص ١٣ .
 - (٦٨) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٧٧ .
 - (٦٩) الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ١٦٧ - ١٦٨ .
 - (٧٠) البلاذرى : المصدر السابق ، ص ٣٦ .

وثمة عامل آخر يؤكد أن اجلاءهم لم يكن عقابا لهم ، وهو أن النجرانيين أتوا عمر بن الخطاب يسألونه اجلاءهم فاستحب هذا الجلاء (٧١) كما أنه حافظ على عهدى الرسول صلى الله عليه وسلم وأبى بكر معهم ونقف من خلال كتابه لهم على حقيقة هامة وهى استمرار سياسة التسامح . فكتب لهم : (من سار منهم أمن بأمان الله لا يضره أحد من المسلمين وفاء لهم بما كتب لهم محمد النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه . . فمن حضرهم من رجل مسلم فلينصرهم على من ظلمهم فانهم أقوام لهم الذمة وجزيتهم عنهم متروكة أربعة وعشرين شهرا بعد أن يقدموا ولا يكلفوا الا من منعهم البر غير مظلومين ولا معتدى عليهم(٧٢) كما حرص عمر أن يعوض أهل نجران فاشترى بيوتهم وعقاراتهم وأقطعهم النجرانية عند الكوفة(٧٣) .

وهناك أمثلة كثيرة لما قام به المعاهدون من نقض الصلح لفترات متتابعة فأهل طبرستان بعد الصلح كانوا يؤدون مرة ويمنعون من أدائه مرة أخرى فيتحاربون ويسالمون وجرى ذلك فى أيام مروان بن محمد فغدروا ونقضوا ومع قيام الدولة العباسية أرسل أبو العباس السفاح عامله اليهم فصالحوه ثم عادوا ونقضوا وغدروا وقتلوا المسلمين فى خلافة المنصور(٤) كذلك أهل رامهرمز الذين صالحوهم ثم نقضوا العهد ثم غدروا(٧٥) وهناك أمثلة عديدة ذكرها صاحب فتوح البلدان يبين فيها نقض بعض المعاهدين لعهودهم .

(٧١) نفسه : ص ٧٨ .

(٧٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧٩ - ٨٠ .

(٧٣) البلاذرى : المصدر السابق ، ص ٧٨ .

(٧٤) نفسه ، ص ٣٣٣ .

الجزية :

وبنفس الروح حوت عهود الأمان أيضا بعض الواجبات على أهل الذمة اتسمت بالتسامح وكانت الجزية هي الشرط الذى وضع على أهل الذمة مقابل بقائهم فى الدولة الاسلامية لقاء حماية المسلمين لهم استنادا على ما نص عليه القرآن الكريم قال تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » (٧٦) فثبتت بهذه الآية الكريمة تشريع الجزية على أهل الذمة التى تعنى فى اللغة الجزاء والقضاء (٧٧) .

فأهل الكتاب من يهود ونصارى وان كانوا معترفين بأن الله سبحانه وتعالى واحد ، فقد كفروا بكتاب الله تعالى وهو القرآن ورسوله محمد ، ولذلك لم يبق لهم ايمان لأن تصديق الرسل ايمان بالمرسل ولذلك تجرى عليهم الجزية ليقروا بها فى دار الاسلام للكف عنهم وحمايتهم (٧٨) ما خلا نصارى تغلب فقد أسقطت الجزية عن رعوسهم وضوعفت عليهم الصدقة بحكم قربهم من العدو حتى لا يظاهروا على المسلمين فصالحهم عمر بن الخطاب على أن لا يفمسوا احدا من اولادهم فى النصرانية ويضاعف عليهم الصدقة (٧٩) .

كما يجرى الجوس مجرى أهل الكتاب فى أخذ الجزية وان حرم أكل لحومهم ونكاح نسائهم فقد أخذها الرسول عليه الصلاة

(٧٥) نفسه : ص ٢٧٢ .

(٧٦) سورة التوبة آية ٢٩ .

(٧٧) ابن منظور : لسان العرب ، ج ١٨ ، مادة جزية .

(٧٨) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٤٣ .

(٧٩) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٢٩ - ١٣٠ ، البلاذرى ، فتوح البلدان ،

والسلام من مجوس هجر وتبعه الخليفة عمر بن الخطاب بعد ذلك وأخذها من أهل السواد ، وذكر عن الرسول عليه الصلاة والسلام قوله فى المجوس : (**سنوا بهم سنة أهل الكتاب**) (٨٠) لذا وجدنا عهود الأمان التى كتبها القادة الفاتحون تسوى بين المجوس وأهل الكتاب ممثلة فيها كتبه حبيب بن مسلمة الأتصارى لنصارى أهل دبيل ومجوسها ويهودها شاهدهم وغائبهم أمنهم فيه على كل ما يخصهم من كنائس وبيع (٨١) .

وحظى أهل الذمة بحماية المسلمين وأعفوا من الخدمة العسكرية مقابل تأدية الجزية وتعهد المسلمون بالدفاع عنهم وحمايتهم ونلاحظ أصداء ذلك فى معاهدات الأمان ، ففى الكتاب الذى صالح به خالد ابن الوليد أهل الحيرة نص على : (عاهدهم على تسعين ومائة ألف درهم وعلى الذمة . فان لم يمنعهم فلا شىء عليهم حتى بمنعهم) (٨٢) وكذلك معاهدته لصلوبا بن نسطونا وأهله : (انى عاهدتكم على الجزية والمنعة فان منعناكم فلنا الجزية والا فلا حتى نمنعكم) (٨٣) ويفهم ذلك من تفسير أبى يوسف (٨٤) لشرط الجزية التى ترتبط بالصلح على أنها مقابل حقن دمائهم وعلى أن يقاتل المسلمون من ناوهم من عدوهم والدفاع والزود عنهم .

والواقع أن هذا الاتجاه فى عهود الأمان لم يلتزم بفترة زمنية معينة أو اختص بها اقليم بعينه ، حتى يمكن أن يقال أن عهود الأمان المبكرة كان لابد وأن تحوى مثل هذا الشرط على الفاتحين حيث كانت

(٨٠) نفسه ، صفحات ١٣٩ - ١٤٠ .

(٨١) مجموعة الوثائق انسيابية : وثيقة رقم ٢٤٦ ، ص ٢٥٨ .

(٨٢) نفسه : وثيقة رقم : ٢٩ ص ٢١٨ .

(٨٣) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٤ ، ص ١٦ .

(٨٤) الخراج : ص ١٢٣ .

الحمية الدينية فى ذروتها أو أقليم معين خص بامتيازات معينة ولكن من الثابت أن هذا الشرط شمل معظم العهود ، كما نص كتاب الأمان لأهل دبيل فى أرمينيا (فأنتم آمنون وعلينا لهم الوفاء بالعهد ما وفيتم وأديتم الجزية) (٨٥) .

ولم يقف الأمر عند حد المنعة مقابل دفع الجزية ، بل يتعداه الى شروط فرضها المسلمون على أنفسهم بعدم الاغارة والدخول فى أرض المعاهدين الا باذن (٨٦) ومما يؤكد ذلك أن العرب فى بعض الأحيان عفوا عن أخذ الجزية من أهل الذمة الذين تعهدوا للمسلمين بأن يقوموا بواجب الدفاع الى جانبهم . وتفصيل ذلك أنه عندما تقدم المسلمون الى شمال سورية فطلب منهم أهل الجرجومة الصلح على أن يكونوا أعوانا وعيونا لهم وأن لا يؤخذوا بالجزية فقبل منهم ذلك (٨٧) وكذا عندما تقدم المسلمون ناحية قزوين عرض عامل الفرس (شهربراز) على عبد الرحمن بن ربيعة الصلح على أن لا يؤدوا الجزية قائلا : ويدى مخ ايديكم وجزيتنا اليكم والنصر والقيام بما تحبون (٨٨) .

وعندما شغل خالد بن الوليد بدفع هجوم هرقل ، رد على أهل حمص ما كان قد أخذ منهم وقال : (وقد شغلنا عن نصرتكم والدفع عنكم ، فأنتم على أمركم ، فقال أهل حمص لهم : لولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم) ، ثم انضموا الى المسلمين وساعدوهم ضد الروم (٨٩) .

(٨٥) مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٢٤٦ ص ٢٥٨ ، وثيقة رقم ٢٣٨ ، ص ٢٥١ .

(٨٦) نفسه : معاهدة أهل طبرستان وجيجيلان ، وثيقة رقم ٢٣٨ ، ص ٢٥١ .

(٨٧) البلاذرى : فتوح ابلدان ، ص ١٦٤ .

(٨٨) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٤ ، ص ٢٥٦ .

(٨٩) المصدر السابق ، ص ١٤٣ .

نخلص من ذلك الى أن فرض الجزية على أهل الذمة لا يعد عقابا لامتناعهم عن الدخول فى الاسلام ولكنها كانت مقابل الحماية لهم وتأمينهم فى دار الاسلام كما سبق أن ذكرنا ، فاذا كان المسلم يتحمل كثيرا من الأعباء باعتباره دافعا للزكاة ويؤدى الخدمة العسكرية للزود عن الاسلام ، فلا أقل من فرض الجزية على الذمى ، لذلك فهناك ارتباط بين المنعة والجزية حتى يتعادل الفريقان فى تحمل المسئولية باعتبارهما رعايا لدولة واحدة ، كما تعادلا فى التمتع بالحقوق وتساويا بالتمتع بالمرافق العامة للدولة (٩٠) .

ولم تكن الجزية ضريبة مستحدثة فى الاسلام ، ففرضها الروم من قبل على كل شخص من الرابعة عشرة الى الستين وكانوا ملزمين بها ووصلت الى عشرين درهما فى القرن الثانى الميلادى ، ولم يعف منها فى مصر سوى مواطنى الاسكندرية والروم المقيمين فى مصر وأبناء الجند الاغريق وعدد من البطالمة فى كل معبد ، معنى ذلك أن الأقباط هم الذين تحملوا عبء دفعها الى جانب اليهود (٩٦) ، كما كان يفرض ملوك الفرس ضريبة الرأس وكانت واجبة على كل رجل من سن العشرين الى الخمسين ، وأعلى من دون أو فوق ذلك ، وأعلى منها طبقات معينة مثل أهل البيوتات والعظماء والمقاتلة والهرابذة والكتاب ومن كان فى خدمة الملك مثل الأشراف والوجهاء ورجال الجيش ورجال الدين وموظفى الدواوين وحاشية الملك وخاصته كطبقات صاحبة امتيازات (٩٢) .

(٩٠) سرور : تاريخ الحضارة الاسلامية ، القاهرة ، ١٩٦٥ ، ص ١٠٨ .

(٩١) الرئيس : الخراج والنظم المالية فى الدولة الاسلامية : القاهرة ،

١٩٨٥ ، صفحات ٥٠ - ٥١ .

(٩٢) الطبرى : تاريخ الامم والملوك : ج ٢ ، ص ١١٣ ، نفس المرجع ،

صفحات ٧٦ - ٧٧ .

وبمقارنة ذلك بما حدث فى دار الاسلام ، نجد أن هناك اختلافا كبيرا ، فلم تعف من الجزية طبقات معينة لها مصالح وثيقة بالدولة وانما كانت الاعفاءات فى دار الاسلام على أساس عدم القدرة ، فكانت الجزية لا تجب إلا على الرجال العقلاء ولا تجب على صبي أو امرأة أو مجنون أو خنثى مشكل (حتى يزول اشكاله وبان رجلا أخذت منه) ، ولا تؤخذ الجزية من غير القادرين على القتال كالشيخ الكبير الذى لا يستطيع العمل ، وليس من أهل القتال ، ولا تؤخذ من المسكين الذى يتصدق عليه ، ولا من أعمى لا حرفة له ولا عمل ولا من مقعد ، كذلك الرهبان فى الأديرة وأهل الصوامع إذ كانوا يعيشون على صدقات الموسرين ، لكن هذه الاعفاءات كانت مشروطة بعدم القدرة على الوفاء بالجزية مع هذه الحالات السابقة ، أما إذا كان هؤلاء أصحاب مال ويسار ، أخذت منهم الجزية (٩٣) .

كما راعت الدولة الإسلامية تغير الأحوال من غنى الى فقر ، وكذلك تسقط عن أسلم قبل تمام السنة ، وتسقط عن الذمى المتوفى فلا تؤخذ من ورثته لأنهم غير ضامنين له ولا تؤخذ من تركته لأن ذلك ليس دين عليه على رأى أبى حنيفة (٩٤) ، الذى أسقطها باسلامه أو موته ، أما الشافعى فقد ذكر أن الذمى إذا مات أثناء الحول أو بعده لم تسقط عنه الجزية الا أنه فى الحالة الأولى تؤخذ من تركته بقدر ما مضى من السنة (٩٥) .

واختلف الفقهاء فى قدر الجزية ، إذ أن مقدارها لم يكن ثابتا أو محددا ، فقد اختلفت حسب الزمان والمكان وارتبطت بمقدرة الفرد

(٩٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٣٢ .

(٩٤) نفسه .

(٩٥) الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ١٤٥ .

ما لم يحدد مقدارها فى عهد الأمان بين المسلمين وأهل الذمة (٩٦) فوجدنا فى عهود الأمان التى كتبها الرسول عليه الصلاة والسلام قد كانت الجزية ديناراً على كل حالمة (٩٧) وكان هذا هو تقدير أخذ به فيما بعد مع اتساع الدولة الإسلامية . كما أنه من الملاحظ أن السمة الغالبة على عهود الأمان التى أبرمت فى عهد الخليفة عمر بن الخطاب أنها قد حوت فى الغالب لفظة (على قدر الطاقة) وسبب ذلك أن الدولة الإسلامية اتسعت فى عهده وضمت بين جنباتها أقاليم متفاوتة بين الفقر والغنى ولنفس السبب وضع على أهل الشام أكثر من أهل اليمن (٩٨) ، وكانت عهود الأمان الخاصة بإيران يغلب عليها عبارة (على قدر الطاقة) (٩٩) . أما بلاد الشام فكانت مقدره بدينار على كل حالمة (١٠٠) كما فرض عمرو بن العاص فى أول الأمر ثم وضعها عمر بن الخطاب على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورق (الفضة) أربعين درهما وجعلهم طبقات لغنى الغنى واقتلال المقل ولوسط المتوسط (١٠١) وعلى أهل مصر على كل حالمة دينارين إلا أن يكون فقيراً وعلى أهل برقة ديناراً ، أما أهل زويلة ما رأى أنهم يطيقونه (١٠٢) .

(٩٦) نفسه : ص ١٤٤ .

(٩٧) انظر يحيى بن آدم ، الخراج ، الطبعة الثانية ص ٧٠ - ٧١ ، البلاذرى صفحات ٧٠ - ٧٢ مصالحة الرسول عليه الصلاة والسلام مع أهل تماله وجرش وإيلة واليمن .

(٩٨) نفسه ، ص ٨٤ .

(٩٩) فى معاهدة أهل ماه بهراذان وماه دينار وأصفهان والرى وقوس وأذربيجان ، انظر مجموعة الوثائق السياسية ، صفحات ٢٤٦ ، ٢٥٢ .

(١٠٠) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٣١ .

(١٠١) نفسه .

(١٠٢) نفسه ، صفحات ٢١٧ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ .

وذهب الامام ابو حنيفة الى تقسيم الجزية الى اقسام ثلاثة ، اغنياء ثمانية واربعين درهما مثل الصيرفى والتاجر والطبيب وكل من كان بيده صناعة او تجارة ، أخذ منه على قدر طاقته ، وأوساط ويدفعون أربعة وعشرين درهما من أهل الصناعة والتجارة الذين لا يحملون القيمة السابقة وفقراء يؤخذ منهم اثنا عشر درهما على العامل بيده مثل الخياط والصباغ والاسكافى(١٠٣) ، فهو لذلك قسم الناس الى طبقات . كما جعلها للأقل والأكثر ومنع من اجتهاد الولاة ، بينما تركها الامام مالك لتقدير الامام واجتهاده ، أما الشافعى فقد ذهب الى انها مقدررة الأقل بدينار ولا يجوز الاقتصار على أقل منه لانه مقدر بالشرع مما جاء فى السنة ، بينما أكثرها يرجع الى اجتهاد الولاى بحيث أن ما صولح عليه ولى الأمر من أهل المدينة أصبح ملزما لجميعهم ولاعقابهم . كما لا يجوز للوالى بعده أن يغيره الى نقصان او زيادة(١٠٤) .

ويتضح من الاطار التطبيقى فى تحصيل الجزية مراعاة الجانب الانسانى .فى تحصيلها وكذلك مراعاة التخفيف وعدم تكليف أهل الذمة ما لا يطيقون . فقد رويت عن الرسول عليه الصلاة والسلام عدة احاديث بهذا الشأن منها : (احفظونى فى ذمتى) (١٠٥) وقال عليه الصلاة والسلام أيضا : (من ظلم معاهدا او كلفه فوق طاقته او انتقصه او أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه فانا حجيجه) كما اقتدى الخليفة عمر بن الخطاب بالسنة النبوية ، فنهى عن ضرب احد من أهل الذمة فى استيذائهم الجزية ولا يقاموا فى الشمس

(١٠٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٣٣ — ١٣٤ ويذكر يحيى بن آدم أن عمر بن الخطاب قد قسم الجزية على هذا النحو السابق ، انظر كتاب الخراج ، ص ٦٦ .

(١٠٤) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٤٤ .

(١٠٥) نفسه : ص ١٤٢ .

ولا غيرها ولا يجعل فى أبدانهم شىء من المكاره ، لكن يرفق بهم(١٠٦) كما أمر على بن أبى طالب بالرفق وعدم ضرب الذمى لاستيلاء الجزية ويظهر العفو فى عدم قدرة الذميين على الوفاء ، فالذى حرص عليه هو تأكيد السياسة السمحة فى التعامل معهم(١٠٧) .

وفى ضوء ذلك يمكن أن نبين موقف الخلفاء والولاة فيما يخص التخفيف ، فنجد أن الخليفة عثمان بن عفان قد خفف عن أهل نجران العراق ثلاثين حلة من جزيتهم(١٠٨) ولما ولى معاوية شكاً إليه أهل نجران تفرقتهم وموت من مات وإسلام من أسلم منهم ، فوضع عنهم معاوية مائتى حلة(١٠٩) . كذلك نجد أن الرغبة فى التخفيف عن أهل الذمة وعدم تكليفهم بما لا يطيقون شملت جميع الشرائح المكونة لهم مع الخليفة عمر بن عبد العزيز فقد حظى أهل الذمة بعدله الذى شمل الجميع ، فكان حريصاً على عدم إرهاق أهل الذمة وهم دافعوا الجزية وزارعوا الأرض لذلك كتب الى عامله على الكوفة (أن قوا أهل الذمة فانا لا نريد لهم لسنة أو لسنيتين)(١١٠) وحين أراد أمراء بنى أمية أن ينساحوا فى البلدان أخذ عليهم الا يفسدوا مع أهل الذمة(١١١) ، كما خفف من أثقال الجزية المفروضة

(١٠٦) أبو يوسف : المصدر السابق ، ص ١٢٥ .

(١٠٧) يحيى بن آدم : المصدر السابق ، ص ٧٢ .

(١٠٨) نفسه : ص ٨٠ ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم قد فرض عليهم الف حلة فى رجب وألف حلة فى صفر مع كل حلة أوقية من الفضة ، انظر نفس المصدر ، ص ٧٨ .

(١٠٩) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٧٨ .

(١١٠) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، القاهرة ١٩٢٧ ،

ص ٦٧ .

(١١١) نفسه .

(١١٢) نفسه ، ص ٦٩ .

على النصارى فى كل بلد حتى قبرص وأيلة ونجران(١١٢) ووصل التسامح أقصاه مع نصر بن سيار والى خراسان الذى عفا عن ارتد عن الاسلام من متأخرات الجزية والخراج فى اقليم ما وراء النهر(١١٣) .

وقد عمل الخليفة هارون الرشيد على تثبيت مقدار الجزية المأخوذة من أهل نجران وكتب لهم بمائتى حلة ردا على تعنت عمال الجزية ، كما أمر باعفاء العمال من جبايتها وأن يكون مؤداهم الى بيت المال ببغداد(١١٤) .

أما فى مصر . وعلى الرغم مما ذكره المؤرخون مما وقع على النصارى من بلاء أثناء ولاية قرّة بن شريك (٩٠ - ٩٦ هـ / ٧٠٩ - ٧١٥ م) ، فان أوراق البردى تشهد بأن هذه الروايات غير صحيحة نكان قرّة يهتم بعدالة حكام الأقاليم وعدم الاجحاف بأهل الذمة فبأمر عماله فى الأقاليم الا يقدروا على أهل الذمة ضرائب فوق طاقتهم ، كما كان يهدد عماله بعقابهم أشد العقاب اذا ظلموا الأهالى فى تقدير الضرائب المفروضة عليهم ، وكان يتجاوز أحيانا عن بعض ما كان ينفع كل عام من الجزية ، فيقبل من أهل الذمة أقل مما اعتادوا دفعه كل عام رفقا بهم(١١٥) .

وقد أبدى أحمد بن طولون ميلا حسنا نحو الأقباط ومما يؤكد ذلك وصيته لعامل الخراج أحمد بن المدبر باعفاء رهبان دير القصير

(١١٣) البلاذرى ، المصدر السابق ، ص ٤١٨ .

(١١٤) نفسه : ص ٧٩ .

(١١٥) جروهمان ، أوراق البردى العربية ، ترجمة : حسن ابراهيم حسن ، عبد انحميد حسن ، القاهرة ١٩٣٤ ، الجزء الأول وثيقة رقم ١٤٩ ، ص ١٤ ، وثيقة رقم ١٥٣ ، ص ٢٧ ، سيدة كاشف ، مصر فى فجر الاسلام ، بيروت ١٩٨٦ ، صفحات ٢١٦ - ٢١٧ .

من الجزية (١١٦) ، ومن الثابت أن الرهبان لم يعفوا من الجزية الا اذا كانوا فقراء يتصدق عليهم ولذلك عندما حاول الوزير على بن عيسى أن يأخذ الجزية من القساوسة والرهبان والأساقفة فى مصر ، سار فريق من الرهبان الى العراق حيث رفعوا شكواهم الى الخليفة المقتدر العباسى عام ٣١٢ هـ / ٩٢٤ م فأمر باعفائهم منها (١١٧) .

ونفس الشيء يقال عن المواعيد المقررة للجزية ، فهي لا تجب على أهل الذمة فى السنة الا مرة واحدة بعد انقضائها بشهور هلالية كما هو متبع فى تحصيل أموال الزكاة (١١٨) وان كانت تؤخذ أحيانا على أقساط ستة أو خمسة أو أربعة أو ثلاثة أو على قسطين كما فرضت فى العراق فى أول الأمر فى كل شهر (١١٩) ، وذلك لارتباطها بعماء الجند الذين كانوا يتقاضونه شهريا وكذلك كان الحال فى الأندلس خلال القرن الثالث الهجرى (١٢٠) . وفى القرن الرابع الهجرى أمر الخليفة الطائع لله العباسى عام ٣٦٦ هـ / ٩٧٦ م بأن تؤخذ الجزية فى محرم من كل سنة من أهل الذمة بحسب منازلهم (١٢١) وكان لا يجوز للامام تحصيل الجزية قبل ميعادها (١٢٢)

(١١٦) البلوى : سيرة أحمد بن طولون ، حققها وعلق عليها محمد كرد على ،

دمشق ١٩٢٩ .

(١١٧) ابن البطريق ، التاريخ المجوع على التحقيق والتصديق ، بيروت

١٩٠٩ ، ص ٥١٧ .

(١١٨) الماوردى ، الأحكام السلطانية ، ص ١٤٥ .

(١١٩) يحيى بن آدم : الخراج ، ص ٧٥ .

(١٢٠) متز : الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ، بيروت ، الطبعة

الخامسة ص ٩٨ .

(١٢١) نفسه

(١٢٢) ابن القيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ، نشره صبحى الصالح ،

دمشق ١٩٦١ م ، ج ١ ، ص ٢٩ .

وكان يراعى عدم قبول مينة ولا خنزير ولا خمر فى الجزية ، فقد نهى عمر بن الخطاب عن ذلك (١٢٣) وكانت العادة جارية باعطاء براءة مكتوبة عند أداء الجزية حتى الربع الاول من القرن الرابع الهجرى (١٢٤) .

وبدئها أن تكون الدولة الاسلامية حريصة على أن تحقق صفتى العدل والصلاح فيمن يقوم بجباية الجزية لتكتمل فى النهاية منظومة الجزية التى قامت على أساس التسامح من جميع النواحي فى فرضها وتخفيفها وطرائق جبايتها ، فنجد خالد بن الوليد عند شرطه مع أهل الحيرة لجباية ما صالحهم عليه أن يؤدى الى بيت مال المسلمين من خلال عمال منهم يقومون بهذا الأمر ولهم الحق فى طلب أعوان من المسلمين ويتحمل بيت المال هذا العبء (١٢٥) .

وحرص القاضى أبو يوسف على أن تتضمن نصابه الى الرشيد تعيين رجال من أهل الصلاح والخير والثقة فى كل مصر ، وأن يكون معهم أعوان يجمعون اليه أهل الأديان ليأخذ منهم على الطبقات (١٢٦) ، كذلك وجدنا الخليفة الطائع يتخير عماله من أهل الأمانة والنزاهة (١٢٧) .

وفى مصر فى عصر الولاية نجد أن الوالى يصدر تعليماته الى صاحب الكورة فيما يخص الجزية فيأمره أن يجمع رؤساء كل قرية

١٢٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٢٧ .

(١٢٤) المسعودى - مروج الذهب ، بيروت ١٩٨٣ ، ج ٣ ، صفحات

١٤ - ١٥ .

(١٢٥) حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية ، ص ٢٢٠ .

(١٢٦) أبو يوسف : المصدر السابق ، ص ١٢٣ .

(١٢٧) القلقشندى : صبح الأعشى فى صناعة الإنشا ، طبعة دار الكتب ،

ج ١٣ ، ص ٣٦٨ .

وذوى النفوذ ليختاروا رجالا اكفاء لتقدير الجزية على كل قرية بقدر استطاعتهم وأن يتم ذلك تحت اشراف صاحب الكورة ، وكان ينفذهم بأنه اذا حملت جزية فوق طاقتها أو أقل مما يجب من الضرائب فانه سيعاقب هؤلاء الذين قاموا بتقدير الضرائب (١٢٨) وقد كان الجباة — فى الغالب — من أهل الذمة أنفسهم باعتبار أن وظائف الدولة لاسيما المالية تركت فى أيديهم .

وبدأت أهمية الجزية تتضاءل بمرور الزمن ، فبعدها كانت تمثل أحد ابواب الدخل الرئيسية فى صدر الاسلام ، بدأ يقل مقدارها نتيجة لدخول أهل الذمة فى الاسلام على أثر المعاملة المتسامحة والامتيازات التى نالوها وهم ذمة ولذلك أصبحت الجزية فيما بعد تسمى جوالى ربما من بداية القرن الرابع الهجرى مع خلافة الطائع العباسى ، كذلك وجدناها فى الدولة الفاطمية فى مصر وكان لها ديوان خاص بها عرف بديوان الجوالى (١٢٩) .

وعن سياسة ختم الرقاب التى اتبعت فى بعض الأحيان لجباية الجزية ، فهذا الامر لا يعد اضطهادا ، وكان الغرض منه هو التمييز بين من ادى الضريبة ومن لم يؤدها ، ومن المعلوم أن العرب لم يستحدثوا ختم الرقاب، انما اصطنعه البيزنطيون فكانوا يقومون بختم رقاب الجميع بأختام من رصاص (١٣٠) .

خلاصة القول ، أن الجزية فرضت على أهل الذمة لقاء حمايتهم فى دار الاسلام ، ولم تكن مرهقة لهم ، كما روعى فى

(١٢٨) سيدة كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٦٦ .

(١٢٩) الطقشندى ، صبح ، ج ٢ ، ص ٤٩٦ .

(١٣٠) ترتون : أهل الذمة فى الاسلام : ترجمة وتعليق د . حسن حبشى ،

القاهرة ١٩٦٧ ، ص ١٢٩ .

جبايتها الجانب الانساني ولا يمكن مقارنتها بما كان يحصل عليه
الذميون من امتيازات وحتوق ، وبما كان يفرض عليهم قبل الاسلام .

الخـراج :

ومن الضرائب الاخرى المفروضة عليهم ايضا ، الخراج وهى
ضريبة الأرض التى يدفعونها على ثمارهم وزروعهم لقاء استغلالها.
وان غلب عليها فى بداية الدولة الاسلامية كلمة جزية أو شملت
هذه الكلمة الجزية والخراج معا ، حقيقة لقد ظهرت فى بعض عهود
الأمان المبكرة فى الشام(١٣١) فى خلافة أبى بكر وان تحدد فى
خلافة عمر بن الخطاب لكل لفظ معناه ، فتختص كلمة جزية بما يدفعه
الشخص عن نفسه وكلمة خراج بما يرد من الأرض(١٣٢) .

والخراج يختلف عن الجزية فى ثلاثة أوجه ، منها أن الجزية
نص وان الخراج اجتهاد ، وان أقل الجزية مقدر بالشرع وأكثرها
بالاجتهاد ، والخراج أقله وأكثره مقدر بالاجتهاد ، كما أن الجزية
تؤخذ مع بقاء الكفر وتسقط بدخول الاسلام والخراج يؤخذ مع الكفر
والاسلام(١٣٣) والمقصود بأرض الخراج هى أرض العجم التى فتحت
عنوة وتركها الامام بين أيدي أهلها وكذلك أرضهم التى صالحوا
المسلمين على أن يؤدوا الخراج عنها ويصيروا ذمة(١٣٤) ، استنادا

(١٣١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٤٤ ، أعطى عمرو بن العاص الأمان
لاصل سبسطية وناينس على أنفسهم وأموالهم ومنازلهم ، وعلى أن الجزية على
رقابهم والخراج على أرضهم .

(١٣٢) الرئيس : الخراج والنظم المالية فى الدولة الاسلامية ، ص ١٢٧ .
(١٣٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ١٤٢ ، فمن أسلم من أهل الصلح
رفعت الجزية عن رأسه وكان الخراج على أرضه على حاله ، انظر ، يحيى بن آدم
الخراج ، ص ٢٥ .

(١٣٤) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧٥ .

الى تشريعات الخليفة عمر بن الخطاب الذى لم يقسم الاراضى على الفاتحين وتركها لاهالى البلاد ، لأنه لم يرد أن يشغل جنده بالزراعة عن الجهاد(١٣٥) .

وقد قام الخليفة عمر بن الخطاب بوضع الوظائف الخراجية على سواد العراق بما تحتمله الاراضى ، واعتبر الفقهاء السواد الاصل الذى يقاس عليه نظائره(١٣٦) وقد حوت بعض عهود الامان كلمة الخراج اما اجمالا أو بشكل ضمنى ، لاسيما فى العهود الخاصة بايران(١٣٧) ، لكنها جاءت مستقلة ومفصلة فى عهود الامان الخاصة بالشام ومصر ومع بداية فتوحات الشام كان الخراج جريبا ودينارا. مثلما قرر فى مصالحة خالد بن الوليد لأهل بصرى ودمشق بالاضافة الى زيت وخل لقوت المسلمين ، ثم كتب الخليفة عمر بن الخطاب الى أمراء الأجناد أن يضربوا الجزية على أهل الورق أربعين درهما وعلى أهل الذهب أربعة دنانير وعليهم من أرزاق المسلمين مدان حنطة وثلاثة أقساط زيتا كل شهر لكل انسان بالشام والجزيرة(١٣٨) .

وفى الصلح الذى عقده عمرو بن العاص مع أهل مصر ، جعل على كل جريب دينارا وثلاثة أرادب حنطة وفى رواية أخرى

(١٣٥) نفسه : ص ٢٧ .

(١٣٦) نفسه : ص ٣٨ - ٣٩ ، المصدر السابق ، ص ١٤٨ ، وضع على

جريب انزوع درهما وقفيزا ، وعلى انكرم عشر دراهم وعلى جريب الحنطة أربعة دراهم وعلى جريب الشعير درهين .

(١٣٧) انظر مجموعة الوثائق السياسية ، معاهدة أهل طبرستان وهراه

ومرو الروذ صفحات ٢٥١ ، ٢٥٥ .

(١٣٨) البلاذرى : فتوح أنبلدان ، ص ١٣١ والجريب يساوى بالنسبة للقدان

المصرى الحالى بنسبة ١ : ٣٧ تقريبا وكل فدان يساوى ثلاثة أجرة وكسر قليل -

انظر الرئيس المرجع السابق .

ذكرها البلاذرى (١٣٩) ان أهل مصر صولحوا فى الصلح الاول مكان الحنطة والزيت والعسل والخل على دينارين فالزم كل رجل أربعة دنانير فرضوا بذلك ، وكانت الضريبة التى تدفع عينا يطلق عليها فى أوراق البردى (ضريبة الطعام) (١٤٠) ومن الملاحظ ان ضريبة الخراج كانت تدفع نقدا وعينا . وفى الأندلس صالح عبد العزيز بن موسى أهل تدمير على دينار وأربعة أمداد قمح وأربعة أمداد شعير وأربعة أقساط خل وقسط عسل وقسط زيت (١٤١) .

وبديهى أن تعم روح التسامح فى فرض الخراج أيضا ، فقد لمسنا آنفا أنه روعى فى فرض الجزية قدر الطاقة ، كذلك نجد أن فرض الخراج قد روعى فيه ما تختمله كل أرض ، لذلك اختلف تقديره بحسب النواحى كما كان يراعى فى تقدير الخراج كمية المحصول التى تنتجها الأرض وحالة الأرض اذا كانت عامرة أو غامرة (١٤٢) . ويتضح ذلك فى مراعاة عمرو بن العاص فى عهده لأهل مصر بحالة النيل من نقصان أو زيادة (١٤٣) .

كما كان المسلمون حريصين على عدم تكليف أهل الخراج ما لا يطيقون متبعين نفس النهاج فى معاملة أهل الذمة . فقد كانت المصالحة هى الأساس فيما يؤديه أهل الذمة الى المسلمين ، فان عجزوا عن ذلك ، فيخفف عنهم وان احتملوا مما صولحوا عليه فلا يزداد عليهم (١٤٤) . لذلك وجدنا الخليفة عمر بن الخطاب حريصا

(١٣٩) نفسه : صفحات ٢١٦ - ٢١٧ .

(١٤٠) سيدة كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ٥٧ .

(١٤١) الضبى ، بغية الملتبس ص ٢٥٩ ، وألد يساوى ١٥ رطل بغدادى

أو ١٢ رطل مصرى . القسط يساوى ١٣٧ لقر انظر الرئيس المرجع السابق

صفحات ٣١٩ ، ٢٢٠ .

(١٤٢) الماوردى : الأحكام السلطانية ص ١٤٨ .

(١٤٣) سيدة كاشف : المرجع السابق .

(١٤٤) يحيى بن آدم : الخراج ، ص ٢٤ .

على عدم تكليف الرعية ما لا يطيقون ولما ورد عليه عثمان بن حنيف وحذيفة عامله على العراق ، قال لهما : (لعلكما حملتما الأرض ما لا تطيق) فقال عثمان : (حملت الأرض أمرا هي له مطيقة ولو شئت لأضعفت) (١٤٥) وحتى يتأكد من جباية هذه الأموال بالعدل كان يخرج مع خراج العراق كل سنة عشرة من أهل الكوفة وعشرة من أهل البصرة يشهدون أربع شهادات بالله أنه طيب ، ما فيه ظلم مسلم ولا معاهد (١٤٦) .

ومن نفس المنظور ، وجدنا الخليفة عمر بن الخطاب حريصا على عدم الاضرار بأهل الذمة ، فكتب الى أبي عبيدة يأمره بمنع المسلمين من ظلم أحد من أهل الذمة بمعنى أنه لا يحل لمسلم أن يتعمد الاضرار بجاره ولا بالقصد لتغريق أرضه أو تحريق ثماره ، أسوة بالرسول عليه الصلاة والسلام (١٤٧) كذلك يأمر قائده عندما نزل البصرة بعدما أذن لهم بالزرع الا تكون أرضا عليها جزية من أرض الأعاجم أو يصرف اليها ماء أرض عليها الجزية ولا تعرض لها الا بخير (١٤٨) .

كما ألحنا من سيرة الخليفة عثمان بن عفان حرصه على هذا المنهاج ، فأول كتبه وجهت الى عمال الخراج : (خذوا الحق ، وأعطوا الحق ، الأمانة قوموا عليها ، ولا تكونوا أول من يسلبها . . والوفاء . . الوفاء ، لا تظلموا اليتيم ولا المعاهد ، فان الله خصم لن ظلمهم) (١٤٩) وأوصى على بن أبي طالب عامله على عكراء قائلا : (ولا تضربن أحدا منهم سوطا واحدا في درهم ولا تقمه على رجله

(١٤٥) ابو يوسف : الخراج ، صفحات ٥١ - ٥٢ .

(١٤٦) نفسه : ص ١٢٤ .

(١٤٧) نفسه ، ص ١٠٧ . فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الضرار

وقال (ملعون من ضار مسلما أو غيره ملعون) .

(١٤٨) حبيب الله ، مجموعة الوثائق السياسية ، ص ٣٥٤ ، كان في البداية

لا يفرق بين الجزية والخراج وكانت كلمة الجزية تشمل الاثنين معا .

(١٤٩) الطبري : تاريخ الامم والملوك ، ج ٤ صفحات ٢٢٤ - ٢٤٥ .

فى طلب درهم ولا تبتع لأحد منهم عرضاً من الخراج ، فانا انما امرنا أن نأخذ منهم العفو (١٥٠) أما الخليفة الأموى عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ/ ٧١٧ - ٧١٩ م) فسياسته الإصلاحية شملت أهل الذمة أيضاً ، فقد ألغى الزيادات التى كانت تؤخذ منهم قبل عهده من أهل الخراج فضلاً عن الغاء هدايا النيروز والمهرجان (١٥١) كما نهى عن أن يضرب الناس فى جباية الخراج رداً على كتاب عدى بن أرطاة عامله على البصرة بعدم تأدية بعض الناس لما عليهم من الخراج حتى يمسسهم شىء من الخراج ، فكتب إليه عمر : (واذا أتاك كتابى هذا ، فمن أعطاك ما قبله عفواً والا فاحلفه ، فوالله لأن يلقوا الله بجناياتهم أحب الى من أن القاه بعدابهم) (١٥٢) .

ولم يقف الأمر عند ذلك ، فقام الخليفة عمر بن عبد العزيز بالتخفيف عن أهل الخراج بصفة عامة وقرر اسقاط الكسور عنهم وهى بقايا الأموال الناتجة عن الفروق فى العملة (١٥٣) ولم يكن عمل عمر بن عبد العزيز فى عزل أسامة بن زيد صاحب خراج مصر عام (٩٦ - ٩٩ هـ/ ٧١٥ - ٧١٨ م الا مؤازرة وتسامحاً للقبط ، فقد اشتد أسامة فى جباية خراج مصر (١٥٤) .

كما اهتم المنصور العباسى بتنظيم ديوان الخراج وجعله تحت اشرافه المباشر ، وحرص على الا يتولى وظائف الخراج الا من عرف بالكفاية ونزاهة اليد كما اشترط فى هؤلاء الموظفين الامانة

(١٥٠) أبو يوسف ، المصدر السابق : صفحات ١٦ - ١٧ .

(١٥١) نفسه ، ص ٩٢ .

(١٥٢) نفسه : ص ١٢٩ .

(١٥٣) الماوردى : الاحكام السلطانية ، ص ٨١ لمزيد من التفاصيل انظر

الرئيس : الخراج والنظم المالية صفحات ٢٣٢ - ٢٣٣ .

(١٥٤) الجهشياري ، كتاب الوزراء والكتاب ، القاهرة ١٩٢٨ ، ص ٥٢ .

والتفتقه فى أمور الدين (١٥٥) . كذلك ما حدث من اصلاح فيما يخص العدول عن نظام المساحة الى نظام المقاسمة فى عهد المهدي والذى تحقق من ورائه فوائد كثيرة قد شملت أهل الذمة أيضا (١٥٦) .

وتضمنت نصائح القاضى أبى يوسف (١٥٧) للخليفة الرشيد طولا عملية للاصلاح الاقتصادى ومنها : اتخاذ قوم من أهل الصلاح لتوليتهم على الخراج ولا يضربن رجلا فى درهم خراج ، وأن يؤخذ منهم بالعنف وليس يحل أن يكفوا فوق طاقاتهم فقال له : (ويجب على من وليت أن لا يكون عسوفاً لأهل عمله ولا محتقراً لهم ولا مستخفاً بهم وعليه اللين للمسلم والغلظة على الفاجر والعدل على أهل الذمة وأنصاف المظلوم) .

وظلت الرغبة فى التخفيف عن أهل الذمة مستمرة فى العصر العباسى الثانى ، فعندما شكأ أهل احدى القرى من كورة نابلس وهم سامرة ضعفهم وعجزهم عن أداء الخراج على خمسة دنائير ، فأمر الخليفة المتوكل بردهم الى ثلاثة دنائير (١٥٨) .

كما شملت عهود الصلح مع غير المسلمين فى البلاد المفتوحة بعض الأمور الواجبة منها مادية مثل ارشاد ابن السبيل واصلاح الطرق وبناء الجسور وأن يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثة أيام

(١٥٥) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٩ ، ص ٣ .

(١٥٦) أبو يوسف ، انصدر السابق ، ص ٥٤ . ونظام المساحة ليراعى فيه المحصول أو أسلوب الزراعة فى جباية الضرائب أما نظام المقاسمة فمقتضاه تقاسم الدولة المزارعين وفق نسب معينة دون النظر لمساحة الأرض ويراعى فيه أسلوب السفيا . لمزيد من التفصيلات انظر نفس المصدر .

(١٥٧) نفس المصدر ، صفحات ١١٤ - ١١٥ .

(١٥٨) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ١٦٣ .

من أواسط طعامهم (١٥٩) ، كما صالح عمر نصارى الشام على ضيافة المسلمين مما يأكلون ولا يكلفهم ذبح شاة ولا دجاجة وتبيت دوابهم من غير شعير وقد أعفى أهل المدن من واجب الضيافة (١٦٠) وكان عليهم أيضا أن يوقدوا النيران للجند الفاتحين ولا يدلوا على عورة المسلمين وأخرى معنوية منها ألا يسبوا مسلما ولا يقتلوا ولا يعتدوا ، وألا تكون ذمة المسلمين منهم بريئة (١٦١) .

نخلص من هذا العرض السابق إلى أن عهود الأمان قد أتاحت كافة الحريات الدينية والمدنية والتي لم تتح لهذه الشعوب قبلا وارتبطت هذه الحريات أو الحقوق بشرط الجزية الذى روعى فيه دائما التخفيف ، كذلك قد تقرر لغير المسلمين بمقتضى الصلح حيازة اراضيهم مقابل دفع ضريبة الخراج واذا كانت هناك بعض الواجبات المفروضة على أهل الذمة فهى لا يمكن أن تقارن بما تتيحه الدولة الاسلامية لهم من امتيازات اقلها التمتع بمرافق الدولة وحتى بالنسبة لضيافة جند المسلمين يتضح منها الفرق ، أما الشروط الأخرى من منعهم من الفئس وغيره فهى أمور طبيعية مرتبطة بمساكنة أهل الذمة للمسلمين على أرض واحدة ولذلك فعدم الالتزام بصيانة المسلمين وما إلى ذلك تجعل عهد الذمة منتقضا فى حين أن الجزية التى تعتبر شرطا لحماية الذمى فعدم الوفاء بها لا يعد نقضا للعهد كما أسلفنا .

(١٥٩) مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ص ٢٤٦ ، رقم ٣٣٦ ، ص ٢٤٩ ، أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٥٥ وما بعده .
(١٦٠) الماوردى ، الأحكام السلطانية ، صفحات ١٤٤ - ١٤٥ .
(١٦١) انظر المصدر السابق : وثيقة رقم ٣٥٣ ص ٢٦٥ ، معاهدة أبى عبيدة لاهل دمشق ، معاهدة عياض لاهل الرقة وثيقة رقم ٣٥٩ ، ص ٢٧٠ .

عقد الذمة وشروطه :

ولما كانت الأمور عادة تنشأ ثم يوضع لها اطار بعد ان تكتمل عبر القرون لهذا كان حال هذه الشروط التى حوتها عهد الامان ، فقد اعيدت صياغتها من قبل فقهاء المسلمين واصبحت شروطا واجبة وضعت فى قالب قانونى صاغه الفقهاء فى مرحلة لاحقة ومنهم القاضى أبو يوسف (١٦٢) الذى قدم نصائحه للرشيد فى هذا الشأن فيما ينبغى ان يكون عليه اهل الذمة فيما يميزهم عن المسلمين فى الزى وما يجب اتباعه فى بناء الكنائس وما الى ذلك واذا كان أبو يوسف قد عاش فى القرن الثانى الهجرى ، فالماوردى الذى عاش خلال القرن الخامس الهجرى قد وضع الاطار النهائى لمعاملة غير المسلمين ضمنها كتابة الاحكام السلطانية (١٦٣) شروط مستحقة وشروط مستحبة على اهل الذمة .

اما المستحقة فسنة شروط :

- ١ — الا يذكروا كتاب الله بطعن فيه ولا تحريف .
- ٢ — الا يذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتكذيب له ولا ازدراء .
- ٣ — الا يذكروا دين الاسلام بزم ولا قدح فيه .
- ٤ — ان لا يصيبوا مسلمة بزنا ولا باسم نكاح .
- ٥ — الا يعينوا اهل الحرب ولا يودوا اغنياءهم .
- ٦ — الا يفتنوا مسلما عن دينه او يتعرضوا لماله او دمه .

• (١٦٢) الخراج : ص ١٣٧

• (١٦٣) ص ١٤٥

وهذه الشروط ملزمة فاذا نقضوها انتقض عهدهم .

واما المستحبة فهي ، ايضا ستة شروط :

- ١ — لبس الغيار وشد الزنار .
- ٢ — الا تعلقوا أصوات نواقيسهم وتلاوة كتبهم .
- ٣ — الا تعلقوا أبنيتهم فوق أبنية المسلمين ، ويكونوا ان لم ينقصوا مساوين لهم .
- ٤ — الا يجاهروهم بشرب خمورهم ولا باظهار صلبانهم وخنازيرهم
- ٥ — أن يخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروا بنذب عليهم ولا نياحة .
- ٦ — أن يمنعوا من ركوب الخيل عتاقا وهجانا ولا يمنعوا من ركوب البغال والحمير .

وهذه الشروط الستة المستحبة لا تلزم بعقد الذمة ولا يكون ارتكابها بعد الشرط نقضا للعهد ، لكن يؤخذون بها اجبارا ويؤدبون عليها زجرا ، ولا يؤدبون ان لم يشترط ذلك عليهم .

وهذه الشروط السابقة تستند الى ما اصطلح على تسميته بالشروط العبرية التي استهدفت تنظيم المجتمع الاسلامى فى عصره واظهار ما فى الاسلام من عزة ويبدو أن تلك الشروط ظلت مجهولة لفترة ولم تظهر الا فى أواخر القرن الثانى الهجرى (١٦٤) ويرى أحد الدارسين (١٦٥) أن العهد العمرى وثيقة ظاهرة الوضع ويضيف أن كتب الفقه والنظم الاسلامية لا تمثل الوضع فى صدر

(١٦٤) قاسم عبده قاسم : اهل الذمة فى مصر العصور الوسطى ، القاهرة

١٩٧٩ ، ص ٢٧ .

(١٦٥) حسين مؤنس : فجر الاندلس ، ص ٤٣٩ — ٤٤٣ .

الاسلام ولا فى العصور التى كتبت فيها وانما كانت تمثل امانى مؤلفيها .

ولا يستبعد ان تكون هذه الشروط التى نسبت الى الخليفة عمر بن الخطاب ترجع الى عهده ولكنها لم تصغ الا فى فترة متأخرة فيما بعد ، ومن الثابت ان عمر بن الخطاب قد سـن كثيرا من التشريعات للدولة الاسلامية وبديهي ان يحتل أهل الذمة جزءا من هذه التشريعات ، كذلك فقد تضمنت هذه الشروط ما وجد فى عهود الأمان التى تمت فى عهده وعلى هذا فان الأصل فى تنظيم حياة أهل الذمة قد بدأ مع عمر بن الخطاب ثم أعطى الفقهاء الاطار النظرى لهذه المعاملة فى وقت متأخر مدفوعين برغبة جامحة فى حماية الاسلام ، مما يدل على حرصهم على تأكيد مثل هذه الشروط لأن أهل الذمة لم يلتزموا بها وكانت تصدر الاوامر من وقت لآخر من قبل الخلفاء لتلزم أهل الذمة بها أى أن هذه الشروط بالفعل كانت مثار للجدل خلال العصور المختلفة .

وتفصيل ذلك ، ان الشروط العمرية ، ترجع الى شروط رضى بها أهل الذمة فى عهود الأمان فى الشام ومصر وارسلوا بها كتابا الى الخليفة عمر بن الخطاب يؤكدون فيه ما عاهدوا المسلمين به من التزام الحدود ويعقبه زيادات من الخليفة عمر .

(ونص هذا الكتاب على(١٦٧) : (لما قدمتم علينا سالناكم الأمان لأنفسنا وذراريها وأموالنا وأهل ملتنا وشرطنا على أنفسنا أن لا نحدث فى مدائننا ولا فيها حولها ديرا ولا كنيسة ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ولا ما كان فى خط المسلمين وأن

(١٦٧) ابن الأخوة ، معجم القرية فى أحكام الحسبة ، القاهرة ص ٩٢ ، ابن القيم الجوزية ، أحكام أهل الذمة ، ج ٢ ، صفحات ٦٥٩ - ٦٦٢ .

نوسع أبوابها للمارة ولبنى السبيل ، وأن ينزل من مر بنا من المسلمين ثلاث ليال نطعمهم ، ولا نأوى فى كنائسنا ولا فى منازلنا جاسوسا ، ولا نكتم عينا للمسلمين ، ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شرعنا ولا ندعو اليه أحدا ، ولا نمنع أحدا من ذوى قرابتنا الدخول فى دين الاسلام ان أرادوا ، وأن نوقر المسلمين ونقوم لهم فى مجالسنا اذا أرادوا الجلوس ، ولا نتشبه بهم فى شىء من ملابسهم فى قلفسوة ولا عمامة ، ولا نتسمى بأسمائهم ، ولا نتكى بكناهم ، ولا نركب بالسروج ، ولا نتقلد السيوف ، ولا نتخذ شيئا من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش على خواتمنا بالعربية ، وأن نجز مقدم رعوسنا ، ونلزم زينا حيث كنا ، وأن نشد الزنانير على أوساطنا ولا نظهر صلباتنا ولا نفتح كنفنا فى طرق المسلمين ولا أسواقهم ، ولا نضرب بنواقيسنا فى كنائسنا فى شىء من حضرة المسلمين ، ولا نخرج شعانينا ولا طاغوتنا ، ولا نرفع أصواتنا مع موتانا ، ولا نوقد النيران فى طرق المسلمين ولا أسواقهم ولا نجاورهم بموتانا ، ولا نتخذ من الرقيق ما جرت عليه سهام المسلمين ، ولا نطلع فى منازلهم ، ولا تعلق منازلنا منازلهم ، (فلما أتيت أمير المؤمنين عمر بالكتاب زاد فيه : ولا نضرب أحدا من المسلمين ، شرطنا ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا وقبلنا عليه الأمان ، فان نحن خالفنا فى شىء مما شرطناه لكم علينا وضمناه عن أنفسنا وأهل ملتنا ، فلا ذمة لنا عليكم ، وقد حل بنا ما حل بغيرنا من أهل المعاندة والشقاق) .

وغالى بعض المؤرخين (١٦٨) فى ذكر هذه الشروط تفصيلا لاسيما الخاصة بملابس أهل الذمة للتمييز بينهم وبين المسلمين ، (فعليهم أن يلبسوا خلاف لباس المسلمين ليعرفوا به ، اللون الأصفر لليهود على رعوسهم ويشد النصارى الزنانير فى أوساطهم

فوق الثياب ، والتمييز يحدث بأحد أمرين ، لو شرط عليهم الغيار والزنار جميعا أخذوا به ويكون فى رقابهم خاتم من رصاص أو نحاس يدخل معهم الحمام ليميزوا به وأن يلبسوا العمائم والصلبان والمرأة تشد الزنار تحت الأزار ويكون فى عنقها خاتم يدخل معها الحمام ويكون احد خفيها أسود والآخر أبيض لتميزها عن غيرها) .

هذه الشروط السابقة تضمنت عدة نواه والزام فيما يخص الملابس أو ما عرف بالغيار ، كذلك ما يخص عدم بناء الكنائس وعدم ركوب الخيل ولناقشة هذه الشروط فى ضوء الممارسات الفعلية نستطيع أن نقف على حقيقتها .

وفى البداية لنا أن نقرر أن الغيار لم يفرض على أهل الذمة فى عهد النبى عليه الصلاة والسلام(١٦٩) ، كما لم تحو عهود الأمان التى أبرمت شرثا وغربا من خلال القادة الفاتحين مثل هذه الشروط الا فى شرط خالد على أهل الحيرة(١٧٠) (ولهم كل ما لبسوا من الزى الا زى الحرب) ، ولم يوجد الا فى العهد العمرى السابق الذكر ، وهذا التمييز فى حد ذاته أمر مقبول ، لأن المسلمين وهم الفاتحون والقائمون فى الأمصار الاسلامية ، فهم جميعا فى حكم الجنود يلبسون ملابس الحرب وفى نفس الوقت عاش أهل الذمة فى كنف هذه الدولة الناشئة والتزموا بواجبات معينة يؤدونها الى المسلمين ، فمعنى التشبه بالمسلمين الهروب من الالتزامات المفروضة عليهم من خلال العهود المبرمة ونفس الشىء فيما يخص منعهم بالأ يتخذوا شيئا من السلاح وكذلك منعهم من ركوب الخيل لأنها من آلات الحرب فى هذه الفترة لأن حمايتهم مكفولة من قبل الدولة الاسلامية مقابل دفع الجزية كما سبق أن أسلفنا .

(١٦٩) ابن القيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ، ج ١ ، ص ٢٣٦ .

(١٧٠) أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٥٦ .

ويرى أحد الدارسين (١٧١) أن هذا التمايز لم تكن له ضرورة في بداية الفتوحات الإسلامية لأن العرب كانوا متميزين بملابسهم عن أهالي هذه البلاد ولكن بمرور الوقت بدأ المسلمون يتجهون ناحية الأخذ بمظاهر الترف والرفاهية من جهة ، كما أن بعض أبناء البلاد المفتوحة أخذوا يحاكونهم في مظهرهم شأن الشعوب المغلوبة في محاكاة الفاتحين وهكذا نشأت الحاجة لتمييز المسلمين عن غيرهم في ذلك الوقت . مما يؤكد أن العهد العمري بصورته التقليدية لم يظهر إلا في أواخر القرن الثاني الهجري .

وعلى ما يبدو فإن تلك الشروط المتعلقة بزيهم لم يلزموا بها إلا في فترات قليلة ، وكانت الأوامر التي تصدر في الدولة الإسلامية لتلزمهم بلبس الغيار وغيره تأتي كرد فعل لتسلطهم ومنها ما كتبه الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق (بألا يمشين نصراني إلا مفروق الناصية ويلبس ثياب ولا تمشين امرأة إلا بزنا من جلود ولا يلبس طيلسانا ولا سراويل ذات خدمة ولا نعلا لها عزية ولا يوجدن في بيته سلاح ، كذلك لا يركبن نصراني على سرج ولا يركبوا بالأكف ولا تركبن امرأة من نسائهم راحلة) (١٧٢) .

وبالنظر إلى هذه الأدلة السابقة لا يمكن أن نعتبر ما أصدره عمر من أوامر شدة مستحدثة ، لكنهم كانوا قد ألزموا بهذه الشروط كما أنه من الثابت أن أهل الذمة قد عوملوا معاملة تقوم على أساس الود والاحترام ، وقد شملهم عدله ، ولكنه دفع إلى الزامهم بهذه الشروط وهو الحريص على رفعة الإسلام .

(١٧١) قاسم ، أهل الذمة في مصر العصر الوسطى ، ص ١٥٥ .

(١٧٢) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٦٦ .

ومما يؤكد أيضا أن أهل الذمة لم يلتزموا بهذه الشروط في العصر العباسي أيضا ما نجده من حرص القاضي أبي يوسف في كتاب الخراج (١٧٣) على نصح الخليفة الرشيد بضرورة تطبيق ما فرضه عليهم الخليفة عمر بن الخطاب فيما يخص الغيار وغيره ، ولذلك وجدنا الرشيد في عام ١٩١ هـ / ٨٠٧ م يأمر بأن يؤخذ أهل الذمة في مدينة السلام (بغداد) بما يخالف هيئتهم من هيئة المسلمين في لباسهم وركوبهم وبأن يجعلوا في أوساطهم الزنارات مثل الخيط وأن يجعلوا اشراك نعالهم مثنية وأن يتخذوا على سروجهم في موضع القرابيس مثل الرمانه (١٧٤) .

ولما كان أهل الذمة سرعان ما يخرجون على هذه الشروط ، فكان اصدار أوامر جديدة أمرا مقبولا ، لذلك اصدر الخليفة المتوكل في عام ٢٣٥ هـ / ٨٤٩ م أوامره بالزام النصارى وأهل الذمة بوجه عام بلبس الطيالس العسلية ، ومن أراد أن يلبس قلنسوة مثل قلنسوة المسلمين ، فليجعل عليها ذرين ، وكذلك أمروا بأن يجعلوا على ما ظهر من لباس مماليكهم رقعتين لونهما يخالف لون الثوب الظاهر الذي عليه ، وأن تكون احدى الرقعتين بين يديه عند صدره والأخرى خلف ظهره (١٧٥) وتلا ذلك أمر آخر من قبل المتوكل عام ٢٣٩ هـ / ٨٥٣ م هو أن يقتصر أهل الذمة في مراكبهم على البغال والحمير دون الخيل واليراذين (١٧٦)

غير أن هذه الأوامر لم تستمر الا قليلا وكان أهل الذمة يأبون

(١٧٣) ص ١٢٧ .

(١٧٤) ابن الأثير ، الكنز ، القاهرة ١٩٨٣ ، ج ٥ ، ص ١٢٧ .

(١٧٥) الطبري : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٩ ، صفحات ١٧١ - ١٧٢ .

(١٧٦) القرظي ، الخطط ، طبعه بيروت ، ج ٢٦ ، ص ٤٩٤ .

الخضوع (١٧٧) وكانت مغلاتهم فى الزى والركوب مما يدفع العامة الى الثورة عليهم ، مثلما حدث فى عام ٢٧٢ هـ / ٨٥٨ م عندما ثار عامة بغداد على النصارى لمخالفتهم وركوبهم الخيل (١٧٨) كذلك نجد شاعرا مثل ابن المعتز فى أواخر القرن الثالث الهجرى يشكو من مغلالة النصارى فى البغال والسروج (١٧٩) ، ولم نسمع لمدة طويلة خلال العصر العباسى الثانى عن أوامر صدرت بخصوص أهل الذمة حتى النصف الأول من القرن الخامس الهجرى ، ولذلك صدر أمر الخليفة القائم عام ٤٢٩ هـ / ١٠٣٧ م بالزام أهل الذمة ملابس يعرفون بها عند المشاهدة ، ولهذا الأمر استدعى جاثليق النصارى ورأس الجالوت ووافقوا على هذه الأوامر (١٨٠) .

وفى مصر فى العصر الفاطمى والذى بلغ التسامح فيه تقصاه تجاه أهل الذمة ، فمع زيادة سطوتهم واشتطاطهم وجدنا الخلفاء الفاطميين يحدون من سلطاتهم ، فقام الخليفة الحاكم بأمر الله بمراقبة أهل الذمة من خلال واجبات الحسبة ، كما عاد الى الشروط العمرية وزاد فيها ، وبغض النظر عما اتسمت به شخصية الحاكم وفترة حكمه بشكل عام من اضطراب وتقلب ، فان تصرفاته تجاه أهل الذمة كانت محكومة بأسباب منها : اشتداد بأس أهل الذمة على المسلمين منذ أن تمكنوا من الدولة أيام العزيز وسيطرتهم البالغة على النواحي كافة .

وبدأ الحاكم بأمر الله فى اصدار أوامره الخاصة بتمييز أهل

(١٧٧) روفائيل بابو اسحاق ، أحوال نصارى بغداد فى عهد الخلافة العباسية ، بغداد ١٩٦٠ ، ص ١٠٣ .

(١٧٨) الطبرى ، تاريخ الأمم والملوك ، ج ١٠ ، ص ٩ .

(١٧٩) المسعودى ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، ج ٤ ، ص ٢٩٨ .

(١٨٠) أبو الفرج الجوزى ، المنتظم فى تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق محمد

عبد القادر عطا ، مصطفى عبد القادر عطا ، بيروت ١٩٩٢ ، ج ١٥ ، ص ٢٩٢ .

الذمة عن المسلمين بملابس خاصة ، وربما غلب عليها اللون الأسود من عمامات وتلفيعات ، لأن اللون الأسود هو شعار العباسيين ، وجعل القبط يحملون صلبانا واليهود يحملون الخشب اشارة الى رأس العجل ومنعهم من ركوب الخيل وأمرهم بركوب البغال والحمير بركب من خشب وسروج ولجم من سير أسود غير محلاه بفضة ، كما أمرهم أن يتميزوا فى الحمامات عن المسلمين ثم أفرد لهم حمامات على حدة ، لكن أهل الذمة فى الغالب لم يمثلوا لهذه الأوامر ونزعوا الغيار وتشبهوا بالمسلمين حتى لا يعرغوا(١٨١) فنادى بينهم أن يلتزموا بما أمر ، كما أنه بدأ منذ عام ٤٠٠ هـ/ ١٠١٠ م فى إصدار أوامر صارمة زيادة على الشروط العمرية ، فجعل النصارى يحملون صلبانا ثقيلة ، فبعد أن كان طولها شبرا جعلها ذراعا ونصف وزنتها خمسة أرتال وختمها بالبرصاص ، أما اليهود فجعلهم يلبسون الزنار ويحملون الخشب الثقيل(١٨٢) ومع ذلك فقد رجع الحاكم فى آخر سنى حكمه عما زاده على الشروط العمرية واكتفى من أهل الذمة بلبس الغيار(١٨٣) .

ومما لاشك فيه أن أهل الذمة قد عوملوا معاملة طيبة خلال العصر الفاطمى ، فأشجارت ووثائق الجنيزة الى احتفاظ اليهود بحقوقهم المدنية كاملة وحتى القيود التى ارتبطت بملابس اليهود وخاصة النساء(١٨٥)، فقد ذكرت الوثائق أن ملابس اليهوديات كانت

(١٨١) المفريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

(١٨٢) يحيى بن سعيد الانطاكى ، تاريخ أو صلة تاريخ اوتيا ، القاهرة ١٩٠٩ ،

ص ٣٠٠ .

(١٨٣) نفسه ، ص ٢٣٢ .

Ashtor, Matériaux pour l'histoire de prix, dans (١٨٤)
l'Egypte médiévale JESHO, VI, 1963, PP. 151, 170. 173! Goitein,
Mediterranean Society, Barkely, Los Anglas, 1967 III, PP. 166 — 167.

مماثلة للمسلمات ولا يوجد أى تحديد فى ارتداء لون معين من أردية وأغطية رأس ، وبالإطلاع على قوائم الجهاز الخاصة باليهوديات فى العصر الفاطمى نقف على هذه الحقيقة ، بل أكثر من ذلك أن الخلفاء كانوا يوزعون على موظفيهم من الذميين وزوجاتهم بعض الملابس الأنيقة ومنها الخلعة (١٨٥) .

وبديهى أن يكون المسلمون مدفوعين بإصدار بعض القرارات الصارمة ردا على أفعال أهل الذمة ومنها ما قام به الخليفة أبو يوسف يعقوب المنصور الموحدى من إلزام اليهود الذين أظهروا الإسلام بتمييزهم فى الزى عن المسلمين لأنهم لم يكنوا عن أذى المسلمين والتجسس عليهم ونقل أسرار المسلمين الى الأعداء ، فوضع لهم لباسا مميزا عبارة عن ثياب كحلية اللون ذات أكمام مفرطحة السعة وطولها يصل الى أقدامهم وبدلا من العمام ، جعل على رعوسهم (كلوتات) واصله الى ما تحت آذانهم ، وشاع هذا الزى بين جميع يهود المغرب ، ويبرر الخليفة هذا العمل بقوله : (لو صح عندى اسلامهم لتركتهم يختلطون بالمسلمين فى أنكحتهم وسائر أمورهم) (١٨٦) ، فيبدو من هذا الاجراء خوف الخليفة يعقوب المنصور على المسلمين من اختلاط اليهود الذين يظهرون الإسلام ويبطنون دينهم ولقد ظلوا على هذا الحال طوال عهده وصدرا من عهد ابنه الناصر ، فتوسلوا اليه فغير زيهم الى ثياب صفر وعمائم صفر (١٨٧) وقد شملت هذه الأوامر الأندلس فوجدنا لها لها لى فى كتاب ابن عبدون : (آداب الحسبة) ، من ارتداء النصارى واليهود ثيابا معينة وألا يركب أحد منهم جوادا) لأن

Mann, the Jews in Egypt and Palestine under the (٨٥)
fatimids Oxford. 1967, 11, P. 267.

(١٨٦) المراكشى ، المعجب فى تلخيص أخبار المغرب ، حققه وعلق عليه
معيد العريان ، القاهرة ١٩٤٩ ، صفحات ٣٠٤ ، ٣٠٥ .
(١٨٧) نفسه .

نصارى الأندلس كانوا هم أيضا يتجسسون على المسلمين لحساب ملوك النصارى وكثيرا ما أغروهم بحرب المسلمين وغزوهم . ويرى أحد الدارسين (١٨٨) أن هذا الاضطهاد بدأ عقب توسع حركة الاسترداد المسيحى فى قلب أسبانيا .

وخالصة القول ، أن ما تعرض له أهل الذمة من فرض بعض القيود والتي صدرت فى صورة أوامر ملزمة ، كان السبب فيها تصرفاتهم نتيجة لعدم التزامهم بالشروط السهلة المفروضة عليهم فى البداية ، ثم زيادة سطوتهم وخيانتهم للمسلمين مما أدى الى إصدار مثل هذه الأوامر فى أوقات متفرقة ، والتي لم يلتزم بها فى الغالب الا فى السنوات التي صدرت فيها .

أما المسألة الثانية ، فهي الخاصة ببناء الكنائس ، ولقد جاء بصددها فى الشروط العمرية ما نصه : (وشرطنا على أنفسنا أن لا نحدث فى مدائننا ولا فيها حولها دير ، ولا كنيسة ولا صومعة راهب ولا يجدد ما ضرب منها ولا ما كان فى خطط المسلمين) ومن المعلوم أن عهود الصلح قد أتاحت الأمان لدور العبادة لأهل الذمة من كنائس وبيع وبيوت النار الى جانب ما نصت عليه أيضا من : (أن لا تهدم بيعهم ولا كنائسهم داخل المدينة ولا خارجها) (١٨٩) فكان طبيعيا أن تشترط بعض العهود عليهم الا يحدثوا بناء بيعة ولا كنيسة (١٩٠) ، وبالأولى أن لا يقوم أهل الذمة ببناء بيوت عبادتهم

(١٨٨) السيد عبد العزيز سالم : تاريخ المسلمين فى الأندلس ، بيروت ١٩٦٢ ، ص ١١٢ .

(١٨٩) انظر معاهدة خالد بن الوليد لأهل عانات ومعاهدة حبيب بن مسلمة الأنصارى لأهل ديبيل ، مجموعة الوثائق السياسية ، وثيقة رقم ٢٩٧ ، ص ٢٢٥ ، وثيقة رقم ٣٤٦ ، ص ٢٥٨ .

(١٩٠) انظر معاهدة أسى عبيدة بن الجراح لأهل الشام ومعاهدة مياض بن غنم لأهل الرقة ، نفسه ، وثيقة رقم ٣٥٣ ، ص ٢٦٥ ، وثيقة رقم ٣٥٩ ، ص ٢٧٠ .

فى المدن الجديدة التى أنشأها العرب (١٩١) مع بقاء حقهم فى أن يبنوا ما تهدم من بيعهم وكنائسهم القديمة (١٩٢) .

وفى ضوء ما سبق نستطيع أن نتبين الى أى حد تم تطبيق هذا الاطار النظرى من خلال ما حدث بالفعل ، فلقد حافظ العرب منذ البداية على تطبيق ما اشترطوه على أنفسهم من حماية دور العبادة الخاصة بالاديان الأخرى ، فلم تمتد أيديهم الى بيع أو محلات اليهود أو كنائس النصارى ، فعندما أراد الخليفة عمر بن الخطاب انزال العرب فى الموصل عام ١٢٠ هـ / ٦٤١م فكان بها كنائس ومنازل للنصارى وبيع ومحله لليهود (فقام عتبة بن فرقد السلمى واليه هناك فأنزل العرب فى أماكن أخرى (١٩٣) .

كما حرص الخليفة عمر بن عبد العزيز على تطبيق هذه العهود ، فكتب الى عامله يأمره ألا يهدم كنيسة ولا بيعة ولا بيت نار صولحوا عليه (١٩٤) ، كما تطالعنا بعض النصوص التى أوردتها البلاذرى (١٩٥) من حماية كنائس أهل الذمة التى صولحوا عليها ، وكذلك احترام دور عبادتهم ، فقد قدم عليه اثنان من الخوارج فسألاه عن أهل العهود فقال لهما : لهم عهودهم ، وسألاه أيضا فى أن تخرب الكنائس فأبى عمر عليهم وقال لهما انها من صلاح رعىتى (١٩٦) ، ومن المؤكد أنه لم يهدم أى كنيسة قديمة ، كذلك سمح خالد بن عبد الله القسرى والى العراق فى خلافة هشام بن

-
- (١٩١) أبو يوسف : اخراج ، ص ١٦١ .
(١٩٢) الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ١٤٦ .
(١٩٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٢٧ .
(١٩٤) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٦ ، ص ٥٧٢ .
(١٩٥) المصدر السابق ، صفحات ١٣٠ - ١٣٢ .
(١٩٦) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٧٤ .

عبد الملك للنصارى بوجه عام بأن بينوا كنائس جديدة ، فقد كانت أمه نصرانية ، بنى لها كنيسة بالكوفة وكان متسامحا أيضا مع اليهود (١٩٧) ومع قيام الدولة العباسية وانشاء مدينة بغداد ، كان من المتوقع أن لا ينشأ فيها كنيسة ولا بيعة ، باعتبارها مدينة جديدة ، ومع ذلك فقد كان لنصارى بغداد معابد وكنائس عديدة فى شرقها وغربها ، لأن الخلفاء العباسيين قد سمحوا لهم بانشائها وترميم ما تهدم منها ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل اشتهرت هذه الكنائس بأبنيتها الشامخة وقبابها العالية وساحاتها الواسعة ، كما كانت هياكلها مفروشة بضروب الرخام المجزع وجدرانها وسقوفها مطلية بجص أبيض أو مصبوغة بأصباغ الذخائر النادرة وأرضها مبلطة بأنواع المرمر الفاخر فضلا عما حوته خزائنها من الذخائر النادرة والصور الغالية والأثنية الذهبية والفضية (١٩٨) وليس الغرض من هذا الوصف لهذه الكنائس، الا اظهار ما تمتع به النصارى فى مدينة السلام من حرية واسعة فى انشاء كنائسهم مع كونها مدينة جديدة وكذلك ان هذا الوصف السابق يعكس بجلاء حالة الثراء التى كان فيها هؤلاء النصارى والذى سوف نوضحه فى حينه ، كما انتشرت الديارات النصرانية فى بغداد ، وكانت مدينة المنصور محفوفة فى أكثر أطرافها بالديارات النصرانية والتى كان يلجأ اليها الزائرون من غير النصارى حتى أن بعض الخلفاء اتخذها ملجأ بعيدا عن متاعب الحكم يقيمون فيها مع من يأنسون اليه (١٩٩) مما يؤكد مدى تسامح خلفاء العصر العباسى تجاه النصارى ، كما كان يسمح للنصارى

(١٩٧) فلهوزن ، تاريخ اندولة العربية ترجمة عبد الهادى أبو ريدة ، القاهرة

١٩٥٨ ، ص ٣١٩ .

(١٩٨) روفائيل بابو اسحاق ، أحوال نصارى بغداد ، ص ٨١ .

(١٩٩) الشاشتى ، الدبورات ، دمشق ١٩٥١ ، ص ١٢ .

ببناء الكنائس من قبل البويهيين حيث كان هؤلاء النصارى مهيمنين على شئون الدولة فتطالعنا المصادر بأن الوزير « نصر بن هارون » النصراني أستأذن « عضد الدولة » فى عمارة البيع والأديرة (٢٠٠).

وفى مصر ، قد سمح عمرو بن العاص للقبض ببناء الكنائس ، فتم بناء كنيسة مارمرقص بالاسكندرية خلال ولايته الثانية (٣٨ — ٤١ هـ / ٦٠٨ — ٦١١ م) (٢٠١) وتبدو حسن معاملته الولاة للقبض فى سيرة الولاة الذين تولوا مصر بعد عمرو ، بأنهم ساروا على منهجه ولم يكتفوا بمساعدة الأقباط على تجديد الكنائس القديمة ، بل شجعوهم على بناء كنائس جديدة ، فأول كنيسة بنيت فى الفسطاط بحارة الروم كانت فى ولاية مسلمة بن مخلد الأنصارى (٤٧ — ٦٣ هـ / ٦٦٧ — ٦٨٢ م) وأنكر الجند على مسلمة وقالوا : (أتقر لهم أن يبنوا الكنائس . . حتى كاد أن يقع بينهم وبينه شر ، فاحتج عليهم مسلمة وقال : أنها ليست فى قيروانكم وإنما هى خارجة فى أرضهم فسكتوا عند ذلك (٢٠٢) .

ومن الكنائس التى تم بناؤها فى عصر الولاة كنيسة أبى مقار (٢٠٣) ، كما بنيت عدة كنائس فى ولاية عبد العزيز بن مروان (٦٠ — ٨٩ هـ / ٦٨٥ — ٧٠٥ م) منها كنيسة مارجرجس وكنيسة أبى قير فى داخل قصر الشمع ، كما جددت كنيسة القديس مرقس (٢٠٤) وبنيت عدة كنائس فى حلوان (٢٠٥) كذلك بنيت عدة كنائس فى خلافة هشام بن عبد الملك (١٠٥ — ١٢٥ هـ / ٧٢٣ —

(٢٠٠) ابن الأثير ، الكمل ، ج ٧ ، ص ١٠١ .

(٢٠١) المقرئى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ .

(٢٠٢) ابن عبد الحكم ، فتوح مصر وأخبارها ، ص ١٢٢ .

(٢٠٣) ساويرس بن المفتح ، سير الأباء البطاركة نشره يسى عبد المسيح ،

أسولدبرمستد ، القاهرة ١٩٤٣ ، ص ٦ .

(٢٠٤) نفسه ، ص ٢٤ .

(٢٠٥) نفسه .

(٧٤٣ م) ومنها ما اذن به واليه على مصر الوليد بن رفاعه (١٠٩ — ١١٦ هـ / ٧٢٧ — ٧٣٤ م) من بناء كنيسة ابي مينا بخط الحمراء بظاهر الفسطاط (٢٠٦) ، كذلك تم بناء عدة كنائس خلال خلافة هشام بن عبد الملك (٢٠٧) ، كما سمح الوالى العباسى موسى بن عيسى (١٧١ — ١٧٢ هـ / ٧٨٧ — ٧٨٨ م) للقبض ببناء الكنائس التى هدمها الوالى الذى سبقه ومنها كنيسة مريم وقد ايدته فى ذلك ، اكبر حجتيين فى الفقه الاسلامى وقتذاك وهما الليث بن سعد وعبد الله بن لهيعة وقالوا : (هو من عمارة البلاد ، واحتجا أن عامة الكنائس التى بمصر لم تبني الا فى الاسلام فى زمن الصحابة والتابعين) (٢٠٨) ويرى أحد الدارسين (٢٠٩) أن هذا لا يكشف فقط عن سياسة الوالى ازاء المسيحيين بل يبين لنا أن هذين الحجتيين فى الفقه الاسلامى كانا يقولان ببناء الكنائس وتعميرها ويعدان هذا من مظاهر التعمير فى البلاد (٢١٠) .

كما كثر انشاء الكنائس بمدينة القاهرة حاضرة الفاطميين ، وهذا الأمر لا يعد غريبا لأن الفاطميين كانوا من أكثر الحكام تسامحا تجاه أهل الذمة ، وذكر المقرئى كثيرا من الكنائس التى أنشئت فى عصرهم ، فمع مجئ جوهر الى مصر وانشائه لمدينة القاهرة اضطر الى هدم دير بالقرب من المدينة الجديدة ، فعمر ديرا آخر

(٢٠٦) أبو صالح الأرمنى . كنائس واديرة مصر ، اكسفورد ١٨٩٤ ، ص ٧٧ .

(٢٠٧) المقرئى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .

(٢٠٨) الكندى ، الولاية والقضاء ، بيروت ١٩٠٨ ، ص ١٣٢ حدث بين

عامى ١٦٩ — ١٧١ هـ هدم الكنائس المحدثه فى مصر فى ولاية على بن سليمان والى

مصر من قبل الرشيد . انظر بمسسه ، ص ١٣١ ، المقرئى ، الخطط ، ج ٢ ،

ص ٥١١ .

(٢٠٩) سيدة كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ١٨٧ .

(٢١٠) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ، ص ١٣٦ .

سمى بدير الخندق عوضاً عن الدير الذى هدمه (٢١١) وكثرت
الديارات الخاصة بالنساء ومنها دير الراهبات بحارة زويلة بالقاهرة
ودير البنات بحارة الروم ثم كنيسة المغيثة بحارة الروم وغيرها من
الكنائس (٢١٢) ، كما أمر المعز ببناء بيعة أبو مرقورة بمصر وكذلك
المعلقة بقصر الشمع وكتب سجلاً بذلك وأطلق أموالاً من بيت المال
للانفاق على عمارتها ، كما أشرف على وضع حجر الأساس بنفسه
عندما ثار العامة على هذا الأمر ، هذا فضلاً عن السماح بتجديد
البيع التى تحتاج الى ذلك وكذلك بيع الاسكندرية (٢١٣) .

وفى أفريقية فى عصر الولاة ، وجدنا الوالى الفضل بن روح
عند قدومه الى القيروان عام ١٧٧ هـ / ٧٩٣ م يسمح لأحد النصارى
ببناء كنيسة فى القيروان عرفت بكنيسة قسطاس (٢١٤) ، وبن
المعلوم ، أن المسلمين عندما دخلوا الأندلس ، ومع أنهم فتحوها
عنوة ، فقد اكنفوا بمشاركة المسيحيين الكنائس ، وعندما انتشر
الاسلام فى البلد وضاق نصف الكنيسة بالمصلين اشترى عبدالرحمن
الداخل النصف الآخر من النصارى وأذن لهم فى بناء كنيسة أخرى
بدلاً من الكنيسة القديمة التى أصبحت مسجد قرطبة الجامع (٢١٥) ،
كما ظلت بيوت النار قائمة حتى القرن الرابع الهجرى بملاحظة ابن
حوقل فى شرق العالم الاسلامى (٢١٦) .

(٢١١) الميرزى ، الخنط ، ج ٢ ، ص ٥٠٧ .

(٢١٢) نفسه ، ص ٥٠٩ ، ٥١١ .

(٢١٣) ساويرس : سير الابهاء البطارقة ، صفحات ٩٦ - ٩٧ .

(٢١٤) الرقيق القيروانى : تاريخ أفريقية والمغرب ، تحقيق المنجى الكمبى ،

تونس ١٩٦٨ ، صفحات ١٨٤ - ١٨٥ .

(٢١٥) مؤنس : فجر الأندلس ، صفحات ٤٩٢ - ٤٩٣ .

(٢١٦) المسالك والممالك ، ليدن ١٨٧٣ ، ص ١٨٩ .

صفوة القول أن الدولة الإسلامية قد أتاحت لأهل الذمة ومنهم
النصارى بناء الكنائس فى المدن الجديدة ، مع أن هذا الأمر غير
مسموح به فى خطط المسلمين مما يؤيد أن هذه الأوامر لم تنفذ
وكانت مجرد اطار نظرى ، كما كانت هذه الكنائس تشيد بموافقة
الحكام .

وإذا كانت الكنائس قد تعرضت فى بعض الأحيان للهدم أو
التخريب ، فهذا الأمر مرتبط بحالات فردية سرعان ما كانت تتلاشى
آثارها فى فترة لاحقة أو كان انعكاسا لظروف سياسية خارجية ،
ففى مصر قد اشتد أسامة بن زيد على قبط مصر وهو الذى عزل
من قبل فى خلافة عمر بن عبد العزيز ووصل الأمر الى قدومه فى
ولايته الثانية الى هدم الكنائس فى عام ١٠٤ هـ / ٧٢٢ م .

لكن مع اعتلاء الخليفة هشام بن عبد الملك عرش الخلافة كتب
الى والى مصر بأن يجرى النصارى على عوايدهم وما بأيدهم من
العهد (٢١٧) ونفس الشئ حدث مع على بن سليمان عام ١٧٠ —
١٧١ هـ وهدمت بعض الكنائس ، فلما ولى موسى بن عيسى أذن
للنصارى فى بناء ما تهدم من كنائس كما سبق (٣١٧) ، ولأسباب
خارجية ، ليس للمسلمين بها شأن ، ففى مصر فى العصر
الأخشيدي قام العامة بتخريب الكنائس عندما ورد الخبر بأن
البيزنطيين دخلوا الشام عام ٣٤٩ هـ / ٩٦٠ م ، كما أنهم ثاروا
وضربوا احدى الكنائس فى مصر القديمة حينما ورد الخبر عام
٤٥٠ هـ / ٩٦١ م بأن الامبراطور نقفور غزا جزيرة كريت وضرب
ما فيها من المساجد وسبى من أهلها خلقا كثيرا ، فضلا عن ذلك أن

(٢١٧) المقرئى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .
(٢١٨) نفسه .

تسلط أهل الذمة وسيطرتهم على النواحي المالية من شأنه أن يجعل العامة يثورون عليهم(٢١٩) .

كذلك تضمنت أوامر الخليفة الحاكم بأمر الله أمرًا بهدم الكنائس والبيع والأديرة في عام ٤٠٣ هـ/١١٠٢ م وصادر أملاكها(٢٢٠) ، ويبدو أن العامة انتهزوا إصدار مثل هذه الأوامر فكانوا يأتون بأمور لم تشاهد من قبل منها ، دخولهم الأديرة ومقابر النصارى(٢٢١) لكن لم يهدم خارج مصر الا كنيسة القيامة المقدسة والتي تعتبر بمثابة مزار للنصارى ، فأصدر الحاكم أمرًا الى واليه على بيت المقدس جاء فيه : (أمر الامامة اليك بهدم قمامة ، فاجعل سماءها أرضا وطولها عرضا) نهدمت وان بقيت بعض أجزائها(٢٢٢) ، ويرجع السبب في هدمها الى أن امبراطور الروم هدم جامعا بالقسطنطينية(٢٢٣) وعلى ما يبدو أن الحاكم لم يهدم غير كنائس وأديرة ملكانية ، مع نجاة كثير من الكنائس والأديرة مثل دير طور سيناء الملكاني الذي استطاع شيخه أن يحفظه بالحيلة(٢٢٤) ، كما أن الحاكم لم يهدم كل الكنائس خوفا على المساجد التي في بلاد النصارى ، خاصة في الحبشة والنوبة حيث كان بها أعداد كثيرة من المسلمين(٢٢٥) ، لكن في خلافة الظاهر تم ترميم كنيسة القيامة نظير ترميم مسجد القسطنطينية(٢٢٦) .

-
- (٢١٩) سيدة كاشف ، مصر في عهد الاخشيديين ، القاهرة ١٩٥٠ ، ص ٢٤٠ .
(٢٢٠) يحيى بن سعيد ، صفحات ٢٢٩ : ٢٣٢ .
(٢٢١) أبو صالح الأرمي ، كنائس وأديرة مصر ، صفحات ٥٨ ، ١٤٦ .
(٢٢٢) ابن الاثير ، الكامل ، ج ٧ ، ص ٢٤ .
(٢٢٣) المتريزي ، الخطط ، ج ١ ، ص ٣٥٥ .
(٢٢٤) يحيى بن سعيد ، صفحات ٢٠٤ — ٢٠٥ .
(٢٢٥) المتريزي المصدر السابقة ، ص ٣٥٥ .
(٢٢٦) نفسه .

ومعنى ذلك أن ما هدم من كنائس ، كان مرتبطا بتصرفات غير المسلمين خارج دار الاسلام كرد فعل لما قاموا به (٢٢٧) أو ما قام به العامة كان بمثابة رد عملى لتحركات الروم فى بلاد الشام وان كان هذا الأمر غير مقبول ويعد استثناءا لأن ما جبلت عليه الأمة الاسلامية من التسامح يمنعها من ارتكاب مثل هذه التجاوزات والحاكم هو فى حد ذاته يعد استثناءا مفردا لما قام به من أعمال فاقت التجاوز فى بعض الأحيان .

وأخيرا ، لنا أن نقرر أن هذا الاطار النظرى الذى وضعه الفقهاء المتأخرون لم يكن هو المعمول به وكان أهل الذمة يتمتعون بكافة الحقوق والحريات التى سوف نقوم بدراسة فى الفصول القادمة لنبين الى أى حد وصل هؤلاء من خلال ما أتيج لهم من حرية الى تكوين مجتمع دينى له حريته وكذا ما أتاحه لهم المسلمون من امتيازات سمحت لهم بالوصول الى أعلى المناصب وكذلك القيام بنشاط كبير فى الحياة الاقتصادية وما ترتب عليه من وضعية اجتماعية مرموقة عاشت فى كنف المسلمين حياة سهلة حتى يصدق فى النهاية ما ذكره بعض الباحثين بأن هذه الشروط الست المستحبة كانت تمثل أمانى مؤلفيها .

(٢٢٧) ماجد ، الحاكم بأمر الله ، القاهرة ١٩٥٩ ، ص ١٠٠ .

الحرية
الدينية والمدنية

الحرية الدينية والمدنية

من المعلوم أن القادة الفاتحين قد أتاحوا لأهل الذمة حقوقا وحريات متعددة من خلال العهود التي أبرموها معهم ، فلم يقتصر المهد على أن يكونوا آمنين على أنفسهم وأرواحهم وأموالهم ، بل على ديانتهم ودور عبادتهم ، وبذلك أتيح لأهل الذمة حرية ممارسة شعائرهم الدينية ، فلم يفرض عليهم شىء من القيود وفتح لهم باب واسع للتسامح كان مغلقا ديمهم قبلا حيث كان أهالى الشعوب المفتوحة يرزحون تحت الاضطهاد الدينى الذى ظلوا يعانون منه قبل الاسلام تحت حكم الفرس والروم .

ويرجع الاضطهاد الدينى فى الدولة البيزنطية للخلافات المذهبية . وقد مثل ذلك الاضطهاد خير تمثيل فى مصر البيزنطية (١) وقد ضرب هذا الاضطهاد بجذوره منذ القرن الثامن الميلادى حيث بدأ منظما فى حكم الامبراطور سبتياموس سفيروس (١٩٣ —

(١) انظر سيدة كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ١٢ وما بعدها .

(٢١١ م) ثم بلغ الاضطهاد أقصاه مع الامبراطور دقلديانوس (٢٨٤ - ٣٠٥ م) حتى أطلق على هذا العصر (عصر الشهداء) ، وعلى الرغم من احراز المسيحية اكبر انتصار باعتراف الامبراطور قسطنطين بالمسيحية (٣٢٣ - ٣٣٧ م) كأحد الأديان المعترف بها فى الامبراطورية الرومانية وما تلا ذلك من جعل المسيحية الدين الرسمى الوحيد مع الامبراطور ثيودوسيوس الأول (٣٧٩ - ٣٩٥ م) .

لكن سرعان ما نشأ الخلاف حول طبيعة المسيح ، وندخل الأباطرة فى هذا الخلاف بداية من الامبراطور قسطنطين ، ومن أجل ذلك عقدت المجامع الدينية التى نشأ عنها خلاف حاد بين كنيسة الاسكندرية والقسطنطينية بسبب تبني الأباطرة سياسة دينية مناوئة لمعتقدات مسيحي مصر ، فذهبت كنيسة الاسكندرية الى القول بان للمسيح طبيعة واحدة ، أما كنيسة القسطنطينية ، فقالت بأن للمسيح طبيعتين ومن أجل ذلك دعى المجمع الرابع فى خلقدونية عام ٤٥٢ م بسبب ذلك الاختلاف وأسفر هذا المجمع عن عزل البطريرك المصرى . كما أقر مذهب الطبيعتين الذى أعتبر المذهب العام للامبراطورية وعرف بالمذهب الملكى أو الملكانى نسبة الى الامبراطور (مرقيانوس) الذى دعا الى عقد مجمع خلقدونية وعلى أثر ذلك اتخذ هذا الخلاف فى مصر شكلا قوميا . فقد أدت القرارات السابقة الى حدوث ثورة دينية فى مصر وأطلق الثائرون على أنفسهم (الأرثوذكسيين) (أى أتباع الديانة الصحيحة) كما عرفوا أيضا باليعاقبة نسبة الى يعقوب البرازعى أسقف مدينة الرها المونوفيزى .

وقد تعرض اليعاقبة لاضطهادات كانت فاتحة لمأساة عظيمة استمرت حتى منتصف القرن السابع الميلادى . وفى خلال حكم

هرقل (٦١٠ - ٦٤١ م) الذى أصدر صورة توفيقية تقضى بأن يمنع الناس من الكلام فى طبيعة المسيح وصفته وأن يعترفوا جميعا بأن له ارادة واحدة ، فلم يتقبل اهل مصر هذا المذهب . ومما زاد الطين بلة أن قيرس أو المقوقس كما أسماه مؤرخو العرب قد فرض على المصريين أحد أمرين اما الدخول فى المذهب الجديد الذى ابتدعه هرقل واما الاضطهاد وكان مسيحيو مصر يشكلون غالبية من اليعاقبة وأقلية من الملكانية . ولذلك أدت هذه الاضطهادات الى هروب البطرک القبطى بنيامين خوفا من الفظائع التى ستحل به وبطائفته من جراء الاضطهاد لفرض المذهب الجديد .

وكان من الطبيعى أن رعايا الدولة البيزنطية فى مصر وغيرها ، هم الذين رحبوا بالعرب فاتحين ومن أجل هذا استقبلوا بالرضا والحماسة هؤلاء الفاتحين الذين وعدوهم بالتسامح الدينى ، كما أظهروا رغبتهم فى تسوية مركزهم الدينى(٢) .

وفىما يخص دولة الفرس ، فقد استبد بها الساسانيون فى أواخر أيامها استبدادا اتسم بالفوضى والعنف ، كما استغل حكامها نفوذهم فى اضطهاد الفرق الدينية المخالفة ، وقد أثار هذا الاضطهاد شعور الكراهة المريرة الذى أحسه الشعب الفارسى نحو هذا الدين المجوسى ، ونحو تلك الدولة التى وقفت من ذلك الاضطهاد موقف الرضا والتشجيع(٣) .

وإذا كانت الدولة الساسانية قد حاولت أن تقوم بحركة احياء للدين المجوسى القديم دين زرادشت فكان هذا الاحياء له نتائج السيئة فآدى الى تسلل الزرادشت الى حياة الشعب كلها ،

(٢) ارنولد ، الدموة الى الاسلام ، ص ٥٣ .

(٣) نفسه ، ص ١٧٩ .

تحكموا فيها وسيطروا على جميع ألوان النشاط البشرى فى ايران ،
ومعنى ذلك أن أيديهم أطلقت فى الشؤون الاقتصادية كما امتد
سلطانهم الى النواحي الادارية (٤) .

هذه هى السسمة المميزة لحال رعايا امبراطوريتى الروم
والفرس عشية ظهور الاسلام ولذلك لم يلق المسلمون مقاومة ذات
بال من هذه الشعوب التى طالما عانت من اضطهاد وعنت فوجدنا
جموع المضطهدين يستقبلون الفاتح العربى بحماس ورضا شديدين
فى الاقاليم البيزنطية والفارسية ، أملا فى التخلص مما يعانون
منه .

ومع القادة الفاتحين الأوائل الذين حملوا الاسلام شرقا
وغربا كانت هناك اطلالة للشعوب المقهورة على عالم جديد لبه
التسامح وظاهره العفو والرفق شملت مظاهر الاحتكاك الاول فى
الدعوة الى الاسلام كما أسلفنا وما حوته عهود الأمان من تطمين
هذه الشعوب فى أخص خصوصياتها وهى عقائدهم الخاصة ومن
الجدير بالملاحظة أن الدولة الاسلامية قامت أساسا على الدين وكان
الدافع للفتوحات هو نشر هذا الدين الذى نزل للناس كافة ، فلم
تتشابه بأى حال من الأحوال مع امبراطوريتى الفرس والروم اللتين
قامتا من خلال استنادهما على السلطة الزمنية ، ومع ذلك كانت
طرائق نشر الاسلام خلوا من أى روح استبدادية أو تعسفية .

وبديهى أن تكون ممارستها الفعلية لا تقف فقط عند حد الاطار
النظرى أو بمعنى آخر ، اذا كنا قد ذكرنا عهود الأمان وما حوته
من أمان لأهالى البلاد المفتوحة واطاحة الحرية فى ممارسة الشعائر
تلك السمة الغالبة فى كافة عهود الأمان والتى لم تقتصر على فترة

(٤) حسن محمود ، الاسلام فى آسيا الوسطى ، صفحات ٥ - ٦ .

بعينها بل ظلت هذه الروح حتى فى بعض الفترات المتأخرة كما سبق أن بينا ، بل كان لابد أن يتضح ذلك من خلال الممارسة الفعلية فى معاملة غير المسلمين لتطبيق ما جاء فى عهد الأمان وأقصد على وجه التحديد الحرية الدينية .

وتبعاً لذلك ، فلابد لنا من دراسة التنظيمات الداخلية للطوائف الدينية التى شملتها دار الإسلام لنقف على التنفيذ الفعلى لعهد الأمان فى البلاد المفتوحة ، وكيف عاشت هذه الطوائف تمارس حرياتها وتنظم أحوالها الدينية داخل جماعاتها دونما أى تدخل من الدولة الإسلامية .

وشكل اليهود إحدى الطوائف كبيرة العدد التى عاشت فى دار الإسلام وكان حاخام اليهود الأكبر قبل الإسلام (٥) واحداً من عمال الدولة الفارسية ، كما كان فى الشام يسمى ملكاً ، وكان يطلق عليه وعلى جميع من تقدمه فى القدس بعد عودهم من السبى البابلى : « الكوهن الأكبر » (٦) ، وكانت مهمة رئيس اليهود وقتذاك جمع الضرائب من رعايا الدولة الفارسية اليهود ومراقبة محلاتهم فى الأسواق والنظر فى جرائمهم وقضائهم ، بمعنى أنه كان لهذا الرئيس الزعامة السياسية والدينية على اليهود آنذاك (٧) .

وحافظت الدولة الإسلامية على وضع اليهود ، عندما أقر الخليفة عمر بن الخطاب تعيين الحاخام الأكبر (البستاني) رئيس جالية اليهود بالعراق رئيساً دينياً لليهود لكل الطائفة اليهودية فى

Goitein, S., Jews and Arabs, their Contact (٥)
Through the Ages, New York. 1955, P. 120.

(٦) ابن خلدون : المقدمة ، طبعة بيروت ، ص ٢٢٢ .

(٧) عطية القوصى : اليهود فى ظل الحضارة الإسلامية ، ١٩٧٧ ، ص ٢٨ .

العالم الاسلامى بعد فتح العراق ، هذا فضلا عن منحه لقب رأس الجالوت على أن يتولى شئون اليهود شرقا وغربا كما كان قبل الاسلام(٨) ، وظل هذا البيت على رئاسة اليهود خلال خلافة على ابن أبى طالب وكذلك خلال عهد الأمويين ومع انتقال مقر الحاخامية من العراق الى فلسطين بعد اتخاذ الأمويين بلاد الشام مركزا لدولتهم(٩) .

وظلت اختصاصات رأس الجالوت فى العصر الاسلامى كما هى من اشرافه على يهود الدولة الاسلامية والنظر فى احوالهم ، كما كان مسئولا أمام الدولة عن تنظيم دفع الجزية . واذا كان رأس الجالوت هو رئيس اليهود فكان أيضا من اختصاصاته اختيار ممثلين ينوبون عنه فى المراكز الدينية المختلفة واختيار قضاة اليهود (الديانين) وان كان يقوم بنفسه بالنظر فى قضايا اليهود المهمة والحكم فيها(١٠) .

وبع العصر العباسى أصبحت بغداد مقرا للحاخاميات اليهودية الكبرى بعد أن اتخذها العباسيون حاضرة لخلافتهم فقد كان الخليفة العباسى يقوم باختيار وتعيين رأس الجالوت(١١) وباعتباره من اكابر موظفى الدولة لأنه مسئول عن طائفة كبيرة فكان يتم الاحتفاظ بخطاب تعيينه فى ديوان الانشاء ، فضلا عن ذلك استمر البستانى فى الاحتفاظ بنفس اللقب الى جانب الاحتفاظ بلقب (ناسى) أو

Dubnov, S. History of The Jews 11, London. (٨)

1968 PP. 229, 230.

Ibid, P. 330.; Nisim Rejwan, The Jews of Iraq, (٩)

1985, P. 81.

Ibid, 354. (١٠)

Goitein, Op. Cit., P. 120. (١١)

أمير ، على أن يكون منصب رأس الجالوت وراثيا فيما بينهم(١٢) ومن هذا نتبين مدى ارتباط حركة الحاخامية اليهودية بمركز الخلافة سواء في دمشق أو بغداد مما يؤكد أن هذه الطائفة قد نالت اهتمام الخلافة وأن العلاقة بينهما قامت على أساس الاحترام .

كما حظى رأس الجالوت عنان بن داود باكرام الخليفة أبى جعفر المنصور(١٣) كما انعكست هذه الروح التى عومل بها على عامة المسلمين الذين كانوا يحترمونهم حتى أن رأس الجالوت دانيال بن حسداى فى خلافة المتقى (٢٢٩ — ٣٣٣ هـ) كان ينعى بلقب سيدنا ابن داود ، وكان الخليفة هو الذى مكن له الأمر فيهم وبوأه الرياسة حتى أصبح من الفرائض على المسلمين واليهود على السواء الوقوف اجلالا له اذا كانوا بحضرته ، وكان دانيال يذهب للقاء الخليفة مساء كل خميس ، وكان أثناء امتثاله بين يدى الخليفة يقف أمراء المسلمين وكبارهم بين يديه(١٤) .

وظل هذا الاحترام لشخص رئيس اليهود طوال العصر العباسى ، حتى أن الرحالة اليهودى بنيامين التطيلى(١٥) قد أفاض فى تلك الوضعية الممتازة التى ارتقى اليها خلال خلافة المستنجد العباسى وعندما زار بغداد حوالى عام ٥٦٤ هـ — ١١٦٨ م . كان يستقبل فى بلاط الخليفة استقبالا حارا ، ويعد له مكان بجوار الخليفة يتبادلان الحديث الذى ينب عن ود واحترام شديدين كما ارتبطت هذه المكانة الممتازة التى حظى بها رئيس الجالوت لدى خلفاء المسلمين فيما حوُطب، به من الفاظ التعظيم عند الكتابة اليه ،

Dubnov, Op. Cit., P. 354.

(١٢)

Ibid.

(١٣)

(١٤) المقرئى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٥ .

(١٥) ترتون ، أهل الذمة فى الاسلام، ص ٣٠ .

وظهرت هذه الألقاب فى بعض النصوص المتأخرة (١٦) ومنها :
الرئيس : الأوحد ، الأعز ، الأخص ، شرف الطائفة اليهودية .

وقد سمح مناخ الحرية الذى أتاحه الحكم الإسلامى لليهود
بظهور وظيفة دينية أخرى كبرى عند اليهود ، لا تقل خطورتها عن
وظيفة رأس الجالوت وقد عرفت هذه الوظيفة بالجاعونية وأطلق
على صاحبها الجاعون الذى يعنى بالعبرية الأفخم أو المعظم ، وتم
ذلك فى خلافة على بن أبى طالب عندما تم فتح مدينة برون شابور
القريبة من بمبادثيا ، فتقدم إليه حاخام أكادييتها ورحب بالخليفة
باسم اليهود فرسمه الخليفة رئيسا دينيا لأكاديميتى اليهود
الرئيسيتين فى سورا وبمبادثيا وأنعم عليه بلقب جاعون (١٧) .

واستمرت هذه الوظيفة فى العهد الأموى والتى يختص
صاحبها بالنواحي الدينية والقانونية وعليه أن يقوم بالاجابة على
كل الاسئلة التى ترد من مختلف البلاد التى يوجد بها اليهود ، كذلك
كان عليه أن يرسل نوابا عنه الى البلاد لتفسير أحكام الجاعون وفض
المنازعات بين اليهود وجمع تبرعات جماعات اليهود للجاعونية ، كما
ظلت قائمة خلال العصر العباسى الأول وأخذت هذه الوظيفة فى
الازدهار وحملت لواء نشر التعاليم اليهودية وتصحيحها بين اليهود
بفضل ما كفلته الدولة الإسلامية من حرية دينية وحرية الانتقال فى
أرجاء العالم الإسلامى وكذا حرية التعليم مما ساعد الجاعونية على
القيام بنهضة دينية وأدبية كبرى أتاحت لهم فرصة لتصحيح التلمود
وتعاليمه وتطبيقها بشكل صحيح (١٨) .

(١٦) القلقشندى ، سيجح الأعشى ، ج ٢ ، ص ١٧٤ .

Dubnov. Op. Cit., P. 360. (١٧)

Goitein, Jews and Arabs, P. 122. (١٨)

ولذلك استطاعت جاعونية سوريا فى العراق أن تعتقد الاجتماعات الدينية الدورية كل عام حيث تناقش فيها مسائل شريعة التلمود ، وخلال هذه الاجتماعات كانت تناقش أيضا الاستفسارات الدينية المختلفة التى ترد الى الجاعونية من البلاد المتفرقة ، كما كان يتم اختيار أفراد من المثقفين فى الشرع اليهودى والتلمود لتولى منصب القضاء ويصبحون (ديانيين) ، وكان كل دبان الى جانب قيامه بالنظر فى قضايا يهود ناحيته وفى أمور الزواج والطلاق كان أيضا يرأس المجالس التعليلية (١٩) .

كما أتيح لليهود أيضا فى ظل الدولة الاسلامية وضع تنظيمات دينية فلسفية لليهودية ، ففى خلال عهد المنصور ظهر عنان بن داود الذى دعا الى بذهب جديد ، انشق به على اليهود وعرفت على يديه طائفة (القرائين) أو العنائية ، الذين لم يؤمنوا بغير (المقرأ) أى ما يقرأ منه وهى التوراة التى لم يعترفوا بغيرها من كتب اليهود ، كذلك لم يتقيدوا بما جاء فى التلمود (٢٠) ، ولا يعتقد القراءون فى تأويل التوراة واكتفوا بظاهر النصوص وكان أثر المعتزلة والمتكلمة واضحا فى فكر القرائين (٢١) .

وبذلك وقف القراءون موقفًا معاديا للريانيين الذين سيطروا على الحياة اليهودية باعتبارهم يشكلون غالبية اليهود ، وقد سُمى أصحاب هذه الفرقة بهذا الاسم لاتباعهم تفاسير علماء اليهود فى (المشنا) ، والتلمود وتسكوا بذلك حتى أصبح هذا الاسم مرتبطا

Dubnov, Op. Cit., P. 368. 360.

(١٩)

(٢٠) مراد فرج ، القراءون والريانون ، القاهرة ١٩١٨ ، ص ٢٦ - ٤١ .

(٢١) على سامى النشار ، الفكر اليهودى وتأثره بالفلسفة الاسلامية ،

الاسكندرية ١٩٧٢ ، ص ١٧ .

بهم (٢٢) . ولذلك وقع الصدام بين الريانيين والمدافع عنهم ضد العنانية (٢٣) وأسفر الصدام عن انتصار الريانيين بفضل سعديا ، وسار مذهبهم على جميع اليهود ، وأصبح رئيس اليهود يختار من طائفة الريانيين وأن تكون لهم السيطرة على اليهود كافة بداية من العصر العباسى الثانى (٢٤) .

أما عن النصارى ، فصار الجاثليق النسـطورى رئيس المسيحيين الشرقيين هو الرئيس الأكبر للنصرانية ، وكانت الكنيسة تنتخبه ويصادق الخليفة على هذا الانتخاب ويكتب له عهدا ، كما يكتب لكبار العمال المتصرفين ، ويكون هذا التعيين فى مدينة بغداد وبمقتضى ذلك يكون زعيما للنصارى الذين تضمهم الدولة الاسلامية وما عداهم من الروم والساقبة والملكية ويكون له حق الاشراف على هذه الطوائف وعلى طقوس العبادة وله أن يعاقب من لا يمثل لحكمه (٢٥) ، وكان على بطرك اليعاقبة أن يذهب الى قصر الخلافة عند تنصيب كل خليفة جديد (٢٦) .

-
- (٢٢) المشنا : كتاب عبرى فقهى بمثابة تفسير التوراة لليهود ، تعرف بالتوراة المدونة لاعتقادهم أن الله أوحى الى موسى فى أثناء الأيام الأربعين التى قضاها بنى شيبه وأمره أن يدخلها شفويا . انظر مراد فرج ص ٣٦ .
- (٢٣) على سامى النشار ، الفكر اليهودى ، ص ٢١ .
- (٢٤) القلقشندى ، صبح الأعشى ، ج ١١ ، ص ٣٨٥ .
- (٢٥) متر : الحضارة الاسلامية ، ج ١ ، ص ٧٩ ، ذكر أن الطبيب حنين ابن اسحاق أخرج كتابا فيه صورة المسيح مصلوبا وصور ناس حوله فقال له الطيفورى هؤلاء الذين صلبوا المسيح ، قال نعم فقال له أبصق عليهم فرفض وقال لا لانهم ليسوا الذين صلبوا المسيح انما هى صور فاشتد ذلك على الطيفورى ورقمه الى المتوكل ، يسأله اباحة الحكم عليه بديانة النصرانية ، فبعث الى الجاثليق والاساقفة وسأله عن ذلك فأوجبوا اللعنة على حنين فلعن سبعين لعنة بحضرة الملا من النصارى وقطع زناره — انظر ابن أبى أصيبعة ، عيون الأبناء من طبقات الأطباء ، بيروت ١٩٦٥ ، ج ٢ ، صفحات ١٤٨ — ١٤٩ .
- (٢٦) نفسه . ص ٨٥ .

أما المجوس فكان لهم كاليهود والنصارى رئيس يمثلهم فى قصر الخلافة ، وكانت الرياسة فى المجوس وراثية مثل اليهود وكان يلقب رؤساؤهم بلقب الملك ، وهو يقوم أيضا بجمع الضرائب ليقدمها للدولة الاسلامية(٢٧) .

وبذلك تركت لأهل الذمة شئونهم الداخلية ينظرونها بالشكل الذى يريدون واقتصر دور الخلافة الاسلامية على الاشراف فقط .

وفى مصر الاسلامية ، يبدو أن يهود مصر خلال عصر الولاة كانوا خاضعين لأكاديمية فلسطين منذ أن انتقل مركز الثقل للاكاديمية اليهودية مع انتقالهم الى الشام وأن كان تاريخهم خلال هذه الفترة بكتفه الغموض وترجع أقدم الوثائق التى تشير الى يهود الفسطاط الى عام ٧٥٠ م(٢٨) أى مع نهاية الدولة الأموية .

وفى العصر العباسى ومع انتقال مركز الحاخامية الى بغداد ، نجد أن يهود مصر خلال تلك الفترة كانوا خاضعين خضوعا مزدوجا لأكاديمية العراق وأكاديمية فلسطين ، حتى عرف أتباع أكاديمية العراق باليهود العراقيين ، كما عرف أتباع أكاديمية فلسطين باليهود الشاميين ولذلك كان من الطبيعى أن تحصل أكاديمية العراق على عون هادى كبير من اليهود العراقيين الذين استقروا فى مصر بأعداد كبيرة فى تلك الفترة(٢٩) ، لأن الخليفة العباسى كان يعترف لرئيس اليهود بالعراق برئاسته لكل يهود دولة الخلافة ومنها مصر(٣٠)

(٢٧) نفسه : ص ٧٨ .

Mann, The Jews in Egypt and Palestine Under the fallmids, 1, P. 13. (٢٨)

Ibid, P. 15. (٢٩)

Cohen, Jewish Self-Government in Medieval Egypt, Princeton University Press, 1980. P. 3. (٣٠)

ولأن الطولونيين والاخشيديين كانوا تابعين للخلافة العباسية على الأقل من الناحية الدينية ، فإن هذا الأمر انعكس بدوره على أوضاع اليهود المصريين الذين ظلوا تابعيين لرأس الجالوت فى العراق(٣١) .

ومع قيام الدولة الفاطمية فى مصر عام ٣٥٨ هـ/ ٩٦٩ م استقل يهود مصر وفلسطين عن يهود المشرق وكانت لهم رئاسة خاصة وعرف رئيس اليهود الجديد باسم (سرهسايم) أمير الأمراء أو باسم (الناجد) واستقل هذا الرئيس عن رأس الجالوت فى العراق ولذلك كان يقوم بتعيين أحرار اليهود فى حدود ممتلكات الخلافة الفاطمية فى مصر والشام معنى ذلك أن اختصاصات هذه الوظيفة جمعت بين اختصاصات رأس الجالوت السياسية واختصاصات الجاعرن الدينية(٣٢) ، لذلك كان تعيين الناجد من قبل الخليفة باعتباره يمثل جماعة اليهود أمام الحكومة ، كما تضمنت اختصاصاته تعيين القضاة فى المقاطعات والنواحى والأشرف على المحاكم اليهودية ، كما سمحت هذه الوظيفة لصاحبها أن يرأس جماعات اليهود فى مصر وان كان اختياره دائما من جماعة الربانيين(٣٣) ، وكان ناجد الفسطاط يمثل السلطة العليا فى القاهرة والفسطاط وكان على حبر الاسكندرية وبقية رؤساء الجماعة اليهودية قبول قراراته(٣٤) ، وبديهى أن تكون اقامة الفاطميين لمنصب الناجد فى اطار سياستهم المضادة للعباسيين(٣٥) .

(٣١) قاسم عبده قاسم ، اليهود فى مصر ، القاهرة ١٩٨٧ ، ص ٤٠ .

Mann, Op. Cit., 1, P. 394. (٣٢)

Ibid, PP. 255, 256. (٣٣)

Cohen, Op. Cit., PP. 4 — 5. (٣٤)

Mann, Op. Cit., PP. 204 — 206. (٣٥)

أما الأقباط فمع بداية الفتح على يد عمرو بن العاص فلم يتم فقط تنفيذ شروط معاهدة الأمان واقامة حرية العبادة للأقباط ، لكن أيضا تم لم شعث الكنيسة المصرية من خلال اعادته للبترك بنيامين الى كرسيه بكنسية الاسكندرية بعد أن ظل مبعدا عنه مدة ثلاثة عشر عاما هاربا من اضطهاد الروم ، ولما كان موضعه غير معلوم كتب عمرو الى جميع اقاليم مصر كتابا قال فيه : (الموضع الذى فيه بنيامين بطرك النصارى القبط له العهد والأمان والسلامة من الله فليحضر آمنا مطمئنا ، ويدبر حال بيعته وسياسة طائفته (٣٦) كما أحسن عمرو استقبال رهبان وادى النظرون ومنحهم أمانا لأنفسهم وأديارهم (٣٧) .

كما تأكدت شروط الصلح من خلال تلك الحرية الدينية التى تمتع بها الأقباط ، وهو أن يكف المسلمون عن أخذ كنائس المسيحيين ولا يتدخلوا فى أمورهم أى تدخل (٣٨) . ولذا وجدنا عمرو بن العاص يعطى بنيامين بعد رجوعه الحرية فى الاشراف على الكنائس ورعاية أحوال الأقباط بما أدى الى رجوع كثير من المصريين الى مذهبهم الأرثوذكسى الذى أجبروا على تركه خلال اضطهادات الامبراطور هرقل ، كما عاد كثير من الذين اختفوا قبلا خوفا من البيزنطيين .

وان كان عمرو حريصا على عدم التدخل فى شئونهم ومع ذلك كان اهتمامه بأمرهم كبيرا فسمح لهم ببناء الكنائس كما بينا من قبل وخير شاهد على التزام عمرو بمعاملة الأقباط معاملة طيبة

(٣٦) ساويرس ، سير الإباء البطارقة ، صفحات ٢٣١ - ٢٣٢ .

(٣٧) المقرئى ، الخطط ، ج ١ ، ص ١٥٦ .

(٣٨) بتلر ، فتح العرب لمصر ، تعريب فريد أبو حديد ، القاهرة ١٩٢٣ ،

صفحات ٢٣٤ - ٢٣٥ .

شهادة أحد المعاصرين من الأقباط هو حنا النقيوسى (٣٩) وان هاجمه فى جانب فقد أنصفه أيضا فى جانب آخر قال : (قد تشدد مى جباية الضرائب التى وقع عليها الاتفاق ولكنه لم يضع يده فى شىء من ملك الكنائس ولم يرتكب شيئا من النهب أو الغصب ، بل انه حفظ الكنائس وحماها الى آخر حياته) .

وهذه الشهادة تقف دليلا على أن العرب الفاتحين قد نفذوا شروط الصلح الخاصة بالجباية ولم يشتموا فيها وان كانوا حريصين على الالتزام بتحصيلها ، فانهم أيضا أعطوا الأقباط الحرية التامة فى ممارسة شعائرهم الدينية ولم يتعرضوا بالتدخل فى أمورهم ، كما ترك للأقباط مطلق الحرية فى التنظيمات الخاصة بهم ، فان كان لوالى مصر الحق فى الاشراف على انتخاب البطارقة بوصفه يمثل الخليفة فى مصر وأعلى سلطة سياسية فى الولاية ، وكان على البطرک والأساقفة أن يأتوا من مقرهم بالاسكندرية الى القسطنطينية لمقابلة الوالى بعد انتخاب البطرک (٤٠) ، فيبدو أن هذه الزيارة كانت مجرد مسائل شكلية بدليل أنه لم يعرف عن الولاة أنهم عارضوا فى انتخاب أو تعيين أحد البطارقة الا اذا طلب منه النصارى ذلك (٤١) .

كذلك حظى الأقباط اليعاقبة بعطف الولاة باعتبار أنهم كانوا يمثلون غالبية أهل مصر ، وهذا بدوره أدى الى استرداد اليعاقبة عدد من الكنائس والأديرة التى كانت بيد الملكانيين كما تم اجتذاب كثير من الملكانيين الى مذهبهم (٤٢) . كما حظى الملكانيون ببعض

(٣٩) بتلر ، فتح العرب لمصر ، ص ٢٢٦ .

(٤٠) ساويرس : سير آباء البطارقة ، ص ٢٣٠ .

(٤١) سيدة كاشف : مسر فى مبر الاسلام ، ص ١٨٦ .

(٤٢) ابن البطريق : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق ، صفحات

الحرية فى أوقات معينة ، ففى خلال خلافة يزيد بن معاوية (٦٠ — ٦٤ هـ / ٦٨٠ — ٦٨٤ م) استطاع أحد أتباع الملكانية فى مصر أن يتسلط على الاسكندرية ومريوط وكل ما يليها وألزم اليعاقبة بالانفاق على الاسطول (٤٣) ، كما تأثرت مصر بالأحوال السياسية للخلافة الأموية ، ففى خلافة هشام بن عبد الملك نتيجة للاتفاق الذى تم بينه وبين الدولة البيزنطية أمر الوالى عبيد الله بن الحبحاب أن يسلم الملكانية كنائسهم التى كانت بيد اليعاقبة ، ومعلوم أن هذا لم يقتصر على مصر بل لابد أنه كان له أصداء فى بعض الولايات كما قام بتنصيب بطرك منهم لأول مرة منذ الفتح (٤٤) كما كان لنجاح البطرک الملكانى فى مصر من تطيب جارية هارون الرشيد أن صدر منشور بأن يتسلم الكنائس الملكية التى غلب عليها اليعاقبة (٤٥) .

أما فى مصر التى بدأت مع الطولونيين خطواتها نحو الاستقلال عن الخلافة العباسية ، فلم تختلف أحوال الذمة فيها عن بقية العالم الإسلامى حيث استغل أهل الذمة دائما التسامح الذى حصلوا عليه ، فقد ذكر المؤرخون أن أحمد بن طولون فرض على البطرک ميخائيل الفرامات الكبيرة فلم يستطع دفعها فحبسه ولم يطلقه الا بعد أن توسط لديه الكاتبان المسيحيان يوحنا وإبراهيم ابنا موسى بشرط أن يدفع غرامة قدرها عشرون ألف دينار مما جعل البطرک يفرض ضريبة على النصارى ويبيع كنيسة بقرب حصن بابليون وأملاكا أخرى من أملاك الكنيسة لليهود ومع ذلك لم يستطع أن يجمع المبلغ كله فزج به فى السجن حيث ظل به ولم يطلق سراحه الا فى عهد خمارويه (٤٦) .

(٤٣) المصدر السابق ، صفحات ٥ — ٦ .

(٤٤) ابن البطرىق ، المصدر السابق .

(٤٥) ابن أبى أصيبعة ، طبقات الأطباء ، ج ٢ ، ص ٨٣ .

Mann, The Jews, 1. PP. 14 — 15.

(٤٦)

ويستبعد أن يكون هذا الاجراء يتخذ سمة الاضطهاد الدينى وانما كان هذا الاجراء ماليا(٤٧) ، لأن ابن طولون كان فى حاجة كبيرة الى المال لاعداد حملة له الى الشام وقيام أحد الأساقفة الحائقين على البطرك ميخائيل لأنه كان قد عزله عن منصبه بأخباره بأن البطرك يملك ثروة كبيرة مما جعله يطلب من هذه الأموال(٤٨) .

كما أن أحمد بن طولون أظهر من البداية ميولا طيبة تجاه القبط مع بداية حكمه سواء باعفا، رهبان دير القصير من الجزية(٤٩) أو تبرعه بمبلغ ثلاثين ألف دينار لمن أصابهم الحريق بالحقى المجاور لكنيسة مريم العذراء وكانت غالبيتهم من النصارى وذلك عندما ذهب الى دمشق وفى صحبته كاتبه الواسطى وأبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقى(٥٠) ، كذلك وضحت سياسته منذ البداية مع المصريين من خلال رغبته فى تخفيف عبء الضرائب عن كاهلهم التى استحدثها ابن المدبر(٥١) .

كما تمتعوا فى العصر الاخشيدى بالحرية الدينية والطائفية بسبب السياسة التى اتبعها الاخشيد التى كانت تقوم على أن طوائف الرعية على قدم المساواة ويتضح هذا الاتجاه من الكتاب الذى بعثه الى الامبراطور البيزنطى وجاء فيه : (وسياستنا لهذه الممالك قريبا وبعيدها على عظمها وسعتها بفضل الله علينا واحسانه الينا ومعونته لنا وتوفيقه ايانا كما كتبت الينا وضح عندك من حسن

(٤٧) قاسم عبده قاسم ، اهل الذمة فى مصر العصور الوسطى ، ص ٤٦ .

Mann Op. Cit.

(٤٨)

(٤٩) البلوى ، سيرة أحمد بن طولون ، ص ٧٣ .

(٥٠) أبو المحاسن ، السجود الزاهرة ، القاهرة ١٩٦٣ ، ج ٢ ، صفحات

١٣ - ١٤ .

(٥١) نفس المصدر ، ج ٢ ، ص ١٥ .

السيرة وبما يؤلف بين قلوب سائر الطبقات من الأولياء والرعية
ويجمعهم على الطاعة واجتماع الكلمة ويوسعها الأمن والدعة فى
المعيشة ويكسبها المودة والمحبة (٥٢) .

ومع قيام الدولة الفاطمية فى مصر ، فمع أن الخليفة المنعز
(٣٤١ - ٣٦٥ هـ / ٩٥٢ - ٩٧٥ م) ، لم يتعصب لطائفة من القبط على
أخرى ، غير أن نفوذ الملكانية بدأ يزداد فى عهد العزيز (٣٦٥ -
٣٨٦ هـ / ٩٧٥ - ٩٩٦ م) بسبب زواجه من نصرانية على المذهب
الملكاني ، بحيث أنه عين أختها فى أعلى مناصب الكنيسة ، فعين
أريستس بطيركا على بيت المقدس وأرسانيوس بطيركا على
القاهرة ومصر ، فاستبدت هذه الطائفة بالأرثوذكس (٥٣) . وربما
كانت وطأة الخليفة الحاكم بأمر الله شديدة على الملكانية بسبب
الحرب الشديدة بين الفاطميين والروم أو لرغبته فى أبعاد الظن
بمحاباة هذه الطائفة بسبب قرابة أخته ست الملك ابنة السيدة
النصرانية .

وتضمنت تصرفات الحاكم تجاه أهل الذمة بعض النواهي ،
فمنع النصارى من تقديم النبيذ فى قرابينهم ، على أن يقدموا بدلا
منه ماء قد نقع فيه زبيبا أو عود الكرم ، ثم أمر النصارى بالأظهاروا
صليبيا أو يدقوا ناقوسا ، ونزعت الصلبان والنواقيس ، كما أمر
أن تمحى الصلبان المرسومة على أيدي الناس وعلى سواعدهم (٥٤)
كما منع سفر الأساقفة المصريين الى النوبة والحبشة أو حتى مكاتبة
ملوكها (٥٥) وتبالغ المصادر النصرانية فيما ذكرته من تصرفات

(٥٢) القلقشندي ، صبح ، ج ٧ ، ص ٥٤ .

(٥٣) يحيى بن سعيد الأتطاكي ، صفحات ١٦٤ - ١٦٥ .

(٥٤) نفسه ، ص ٢٧٧ .

(٥٥) القريرى : الخطل ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

الخليفة الحاكم ، وانه قام بتعذيب النصارى بقصد تحويلهم الى الاسلام ، وهذه الكتب كان قصدها أن تظهر الاقباط بمظهر الشهداء (٥٦) . لكن ما ينفي عن الحاكم قصده تحويلهم الى الاسلام ، هو بقاء القبط فى دواوينه وقصره محتفظين بديانتهم ويمنحون الألقاب مثل المسلمين (٥٧) .

وعندما أصدر أوامره بلبس الغيار كما ذكرنا فقد خيرهم بينه وبين الاسلام ، أو الهجرة ، كما نقلت الينا هذه الكتب أيضا روايات غير واضحة عن اضطهاد الحاكم لرؤساء الملكانية واليعقوبية ، فنذكر أن أرسانيوس بطرك القبط الملكانى قد قتل سرا ، أما فيما يتعلق بزخاريوس أحد بطاركة اليعاقبة فيذكر أن اعتقاله لم يكن بغرض تحويله الى الاسلام وانما كنتيجة لتحريض أحد الأساقفة الذى أراد أن ينال إحدى الاسقفيات كان البطرك رفضها له فوشى به الى الخليفة الحاكم (٥٨) .

ومن الملاحظ أن اليهود كانوا فى بداية عهد الحاكم بعيدين عن اضطهاده ويتضح من وثائق الجنيزة رضا اليهود عن الاصلاحات التى قام بها ، حتى أن هذه الوثائق تمتدحه بسبب هذه الاصلاحات ، كما لم تدمر معابد اليهود فى بداية عهد الحاكم حيث كانوا يجتمعون فى معابدهم العظيمة فى الفسطاط للاحتفال (٥٩) وان أسلم كثير منهم ولم يمسه بسوء (٦٠) .

(٥٦) ابن العرى : تزيخ مختصر الدول ، بيروت ، ١٨٩٠ ، ص ٣٢١ .

(٥٧) ماجد : الحاكم بأمر الله ، ص ١٠١ .

(٥٨) يحيى بن سعيد : ص ١٩٧ ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٦٥ .

(٥٩) Mann, The Jews, 1, P. 33 — 36.

(٦٠) ابن اياس : بدائع الزهور فى وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى

زيادة ، القاهرة ١٩٨٢ ، ج ١ ، ص ٥١ .

ومع ذلك فقد رجع الحاكم فى آخر سنى حكمه عن هذه السياسة
الشديدة تجاه أهل الذمة ، كما سمح لكل الذين اعتنقوا الاسلام
مضطرين بالعودة الى دينهم على أن يلتزموا بلبس الفيار ، حتى
ارتد منهم فى يوم واحد أكثر من سبعة آلاف يهودى الى دينهم (٦١) ،
كذلك أصدر سجلا فى عام ١١١ هـ / ١٠٧٠ م يطمئن فيه أهل الذمة
بحمايته لهم ماداموا ملتزمين بأوامره وهذا الأمان أطلق لأهل الذمة
حرية الشعائر ، كما منحهم عهدا جديدا كفل لهم فيه الأمان والحرية
وهذا نصه (٦٢) : (هذا كتاب عبد الله ووليه المنصور أبى على ،
الإمام الحاكم بأمر الله أمير المؤمنين ، ابن الامام العزيز بالله أمير
المؤمنين ، لجماعة النصارى بهصر ، عندما أنهوا اليه الخوف الذى
لحقهم ، والجزع الذى نالهم فأقلتهم ، واستدراءهم بظل الدولة ،
وتحرمهم بحضور الحضرة ، بما رآه وأمر به من تكميل النعمة عليه
بتوخيه لهم ذمة الاسلام وشرعه ، من تصيرهم تحت كنفه ، بحيث
تصفو لهم موارد الطمأنينة ، وتصفو عليهم ملابس السكون والدعة
وأجابتهم الى ما سألوا فيه من كتب أمان لهم يخلد حكمه على
الأحقاب ، ويتوارثه الأخلاف منهم والأعقاب ، فأنتم جميعا آمنون
بأمان الله عز وجل ، وأمان نبيه محمد خاتم النبيين ، وسيد المرسلين
صلى الله عليه وسلم وعلى آله الطاهرين وأمان أمير المؤمنين على
ابن أبى طالب سلام الله عليه ، وأمان الأئمة من آباء أمير المؤمنين
سلام الله عليهم ، هذا على نفوسكم ودمائكم وأولادكم وأموالكم
وأحوالكم وأملاككم وما تحويه أيديكم ، أمانا صريحا ثابتا ، وعقدا
صحيحا باقيا فنقوا به واسكنوا اليه ، وتحققوا أن لكم جميل رأى
أمير المؤمنين وعاطفته ، ونصرتة تحميكم ، وعصمته تقيكم ، لا يقدم
عليكم بسوء أحد ، ولا تتناول اليكم بحضرة يد الا كانت زواجر أمير

(٦١) يحيى بن سعيد : ج ٢٢٢ ص ٢٢٢

(٦٢) نفس المصدر : صفحات ٢٢٢ - ٢٢٣

المؤمنين مقصرة من باعه ، وعظيم إنكاره مضيقا فيه من ذراعه ،
والله عون أمير المؤمنين على ما تعتقدونه من صلاح وإصلاح لسكان
أقطار مملكته ، ومدنه وسيلة الثواء فى كنف دولته وإياه يستشهد
على ما أمضاه من أمانة لكم ، وعهده الذى يشرفه طرفكم ، وكفى
بالله شهيدا وليقرر فى أيديهم حجة بما أسبغ من النعم عليهم ان
شاء الله) .

وهذا الأمان يعد تراجعاً صريحاً عما أصدره الحاكم بأمر الله
من أوامر وقيود قبل ذلك ، ومع أن هذا الأمر ارتبط بشخصية
الحاكم المتغيرة ونزواته الكثيرة حتى أن بعض المؤرخين قد اعتبروا
رجوع الحاكم عن شدته مع أهل الذمة دليلاً على خروجه عن الإسلام
لسماحه لمن أسلم من أهل الذمة بالارتداد ، فإنه ربما كان مدفوعاً
إلى ذلك بسبب تدمير الممالك النصرانية المحيطة ببلادته من تصرفه
تجاه أهل الذمة ، حتى أن ملك الحبشة كان يرسل ملك النوبة
بشأن قبض مصر كذلك قد يكون تراجعاً لخوفه من أن تساء معاملة
المسلمين فى البلاد النصرانية (٦٣) .

وفى عهد الخليفة الظاهر صدر أمر فى عام ٤١٨هـ/١٠٢٧ م
يسمح لمن اعتنق الإسلام كرها أيام الحاكم بالعودة إلى دينه ، فعاد
الكثير منهم إلى اليهودية والمسيحية (٦٤) كما عومل أهل الذمة معاملة
طيبة فى عهد المستنصر استمرارا لعهد الخليفة الظاهر ، فكان
البطرك القبطى إذا تولى سلطته الدينية استقبله الخليفة استقبالا

(٦٣) ماجد : الحاكم بأمر الله . صفحات ٢٠٤ - ١٠٥ .
(٦٤) أبو الحسن : النجوم ، ٤ - ٤٠٤ من ١٧٨ .

رسمياً في قصره ، وما وصفه المؤرخون (٦٥) حول هذا الاستقبال يقف دليلاً على ما ناله النصرى على وجه الخصوص من رعاية واهتمام . كما حظيت الأديرة النائية برعاية الخلفاء الفاطميين ، فعندما خرج الخليفة الأمر في رحلة صيد بالقرب من دير تهبيا بالقرب من الجزيرة منح رهبانه المال (٦٦) كذلك هناك سجلات حفظت في دير سانت كاترين مرسله من قبل الخلفاء والوزراء الأقوياء لتأمين الرهبان في هذا الدير على أرواحهم وممتلكاتهم ، مثل تلك السجلات المرسله من الخليفة الحافظ ، كما كان الخليفة الفائز متسامحاً مع اليهود والنصرى ويؤكد ذلك المنشور الذي أصدره الى رجاله في شبه جزيرة سيناء يأمرهم فيه بأن يشتملوا الرهبان بالرعاية والعناية (٧٦) ، كما يتضح حرص الخلفاء الفاطميين على رعاية أهل الذمة من انفاق الأموال الطائلة على نفقة وصيانة المؤسسات الدينية اليهودية والمسيحية ، فكانت أكاديمية فلسطين تتسلم منحة ثابتة للنفقة عليها وصيانتها من قبل الخلفاء (٦٨) ، كذلك منح بيت تعليم الدين اليهودى بالقاهرة منحة ثابتة (٦٩) .

(٦٥) أرسل الخليفة الى بطرك القبط عشاري (مركب من مراكب الخليفة) لينقله الى مصر وعند وصوله -انتظره خلق كثير ودخل الى القاهرة من باب البحر في موكب رسمي احاط به القراء ، وحينما وصل الى القصر خرج اليه صاحب الرسالة قال له : أمير المؤمنين يرد عليك السلام فسكع البطرك أى انحنى الى قرب الأرض ثم دخل وحده على الخليفة الذى عنده أمه وأخته جالسقان وبين أيديهم طيب كثير فمضخوه به وقانوا له : (بارك علينا وعلى قصرنا ، فبارك عليهم ودعا لهم ثم خرج وبعد ذلك سار موكبه الى دار الوزير ولقى الترحيب ذاته ورجع في صحبة والى القاهرة ، ماجد ، المستنصر ، القاهرة ، ١٩٦٠ ، ص ٦٩ .

(٦٦) ابو صالح الأرمي . كنائس وأديرة مصر صفحات ٨٧ - ٨٨ .

(٦٧) أحمد عيسى ، مخطوطات ووثائق دير سانت كاترين ، فصله من مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، المجلد الخامس ، ١٩٥٦ ، ١٩٦٤ .

Mann The Jews, 1, P. 38.

(٦٨)

(٦٩) عطية القوصى : اليهود في ظل الحضارة الإسلامية ، ص ١٣ .

وفى بلاد المغرب خلال عصر الولاة ، يبدو أن أهل الذمة تمتعوا بالحرية الدينية كما تمتع بها اخوانهم فى الشرق الاسلامى فلم تشر المصادر الا لمشاركة النصارى فى الحياة الاقتصادية فى سوق القيروان وهذا يعكس ما ناله هؤلاء النصارى على وجه الخصوص من حريات وكان هناك سوق لليهود بالمدينة أيضا (٧٠) .

وفى الأندلس وضع الاسلام عند دخوله شبه الجزيرة الايبيرية حدا للاضطهادات المسيحية ، فقد كثرت اضطهادات القوط لليهود الأسباب لارغامهم على التنصر ، فاضطر الكثيرون من اليهود الى الهجرة وتظاهر بعضهم باعتراف المسيحية ، ولذلك وقف اليهود الى جانب المسلمين أثناء الفتح يدلونهم على عورات القوط (٧١) فيبدو أنهم كانوا على اتصال بأبناء ملتهم فى شمال افريقيا وعلى علم بأخبار الحرية الدينية التى كانوا يتمتعون بها فى ظل الحكم الاسلامى وقد لقى اليهود تسامحا مطلقا من العرب سواء خلال عصر الولاة أو بعده ، فكانت لهم بيعهم ورجال دينهم يمارسون شعائرهم بحرية تامة ..

كذلك لم تكن المسيحية فى اسبانيا قبل دخول الاسلام ثابتة الأركان ، ولم يكن كل النصارى آمنين على أنفسهم ولا راضين عن الوضع الذى كانت فيه الكنيسة . كما ترك المسلمون النصارى الذين أرادوا أن يظلوا على دينهم أحرارا يفعلون ما يشاءون وان انتقل الى أمراء قرطبة الاشراف الأعلى على شئون الكنيسة وجعلوا قرطبة المركز الفعلى للصرانية فى الأندلس ، واحتفظوا لانفسهم بحق تعيين المطران أو اقرار انتخابه ، وكذلك الموافقة على الدعوة

(٧٠) أبو العرب : طبقات علماء افريقية ، تونس ١٩٦٨ ، صفحات ١٢٠ ، ١٢١ .

(٧١) مؤسس : فجر الأندلس ، صفحات ٤٨٧ — ٥٢٢ — ٥٢٧ .

لعقد المجامع الدينية . وهذا يدل على استقلال الكنيسة الاسبانية
في العصر الاسلامي عن التبعية لكنيسة روما (٧٢) .

والاشراف على الكنيسة الاسبانية لا يعنى التدخل فى شئون
النصارى ، فقد سار فى نفس الاتجاه الذى ساد فى المشرق
الاسلامى من كونه اشرافا شكليا ولذلك ابقى مسلمو الاندلس على
كل المؤسسات ذات الصبغة الرسمية دون أن يمسوها بأذى تطبيقا
لما تحدد فى عهد الامان ولم يقف الامر عند العاصمة قرطبة التى
اُتيحت لها الحرية فى تنظيم جماعاتها بل تمدها الى المدن والارياف
الآخري حيث كانت الجماعات النصرانية ملتفة حول أساقفتها
وقساوستها وورعاتها ولم يتدخل المسلمون فى شىء من هذا . فظلت
الكنائس تؤدى دورها الدينى والاجتماعى (٧٣) ومن دلائل هذه الحرية
الدينية أن الدولة الاسلامية فى الاندلس وقفت موقف الحياد الكامل
من مذاهب النصارى وآرائهم .

وثمة تغيير واحد فى النظام العام للنصرانية فى الاندلس وهو
انتقال مركز الثقل من طليطلة الى قرطبة ولم ينقل المسلمون كرسى
المطرائية الكبرى من طليطلة الى قرطبة بل تركوه مراعاة لمشاعر
النصارى ثم حرصوا على أن يكون المطران قريبا منهم فى
قرطبة (٧٣) .

الحرية المدنية :

لم تكن الحرية الدينية هى السمة المميزة للدولة الاسلامية
بل ارتبطت بها أيضا الحرية المدنية وسبق أن ذكرنا أن عهد الامان

(٧٢) نفسه ، ص ٤٩٦ .

(٧٣) نفسه ، صفحات ٥٠٠ - ٥٠١ .

(٧٤) نفسه ، ص ٤٩٥ .

قد تعهدت بحماية أموال وممتلكات أهل الذمة فضلا عن انفسهم وأرواحهم ، ومن المعلوم أنهم قد اطمئنوا على ممتلكاتهم الخاصة وممتلكات كنائسهم . كما كان لأهل الذمة شئونهم الداخلية التي تركت لهم لكي ينظموها كما يشاعون وهي الخاصة بقضاياهم ومنازعاتهم الخاصة ، وتثبير وثائق الجيزة في مصر الفاطمية الى وجود محاكم خاصة لليهود تنظر في قضاياهم (٧٥) ومنها : وثيقة ورد فيها اسم افرام بن شماریا المقيم في الفسطاط يعلن فيها أمام محكمة حكومية قوله : نحن يهود لنا محاكمنا الخاصة (٧٦) كما كان يهود الموصل يعاقبون برؤسيتهم وكان لهم سجن خاص يسجن فيه اليهود (٧٧) . ونفس الشيء يقال عن يهود الأندلس الذين كانت لهم قوانينهم الخاصة ولهم الحق في تطبيق ما تصدره محاكمهم من عقوبات (٧٨) .

كما كان للنصارى محاكمهم الكنسية وكان رؤساء المحاكم الروحانيون يقومون فيها مقام كبار القضاة فيما يخص مسائل الميراث والمنازعات (٧٩) . وكان للنصارى الأندلس قاض خاص نصراني يفصل في منازعاتهم يعرف بقاضى العجم (٨٠) ، وعلى أى حال فان بعض فقهاء الاسلام أجازوا تقليد الذمى القضاء بين أهل دينه وهذا وان كان العرف جاريا فهو تقليد زعامة ورئاسة وليس تقليد حكم وقضاء وإنما يلزمهم حكمه لالتزامهم له ولزومه لهم وان امتنعوا عن تحاكمهم اليه لم يجبروا عليه (٨١) . لذلك اذا لجأ أهل الذمة الى

Goitein. Med. Soc., 11, P. 337.

(٧٥)

- (٧٦) عطية القوسى ، المرجع السابق ، ص ١٨ .
- (٧٧) مقرر ، الحضارة الاسلامية ، ج ١ ، ص ٩٥ .
- (٧٨) مؤنس ، المرجع السابق ، ص ٥٣٦ .
- (٧٩) مقرر : الحضارة الاسلامية ، ج ١ ، ص ٩٣ .
- (٨٠) ابن القوطية : تاريخ افتتاح الأندلس ، القاهرة ١٩٨٢ ، ص ٥ .
- (٨١) الماوردى ، الأحكام السلطانية ، ص ٦٥ .

حاكم مسلم فى الفصل فى خصوماتهم تعين عليهم أن ينفذوا حكمه
وفقا للشريعة الاسلامية . قال تعالى : « فان جاءوك فاحكم بينهم
او اعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت
فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين » (٨٢) .

لذلك وجدنا بعض القضاة فى مصر الاسلامية يقضون بين
اهل الذمة ، فالقاضى خير بن نعيم الحضرمى (١٢٠ - ١٢٨ هـ /
٧٣٨ - ٧٤٦ م) كان يقضى بين المسلمين فى المسجد ثم يجلس
على باب المسجد بعد العصر ليقضى بين النصارى ، كما أنه يجعل
شهادة النصارى على النصارى واليهود على اليهود ويتحقق من
العدالة (٨٢) . كذلك نجد القاضى محمد بن مسروق الكندى
(١٧٧ - ١٨٤ هـ / ٧٩٣ - ٨٠٠ م) يسمح للنصارى المتخاصمين
فى الدخول فى المسجد مثل المسلمين ليقضى بينهم (٨٤) ، وان كان
القضاة يجعلون للا قضاء بين النصارى يوما فى منازلهم (٨٥) كما كان
ينظر فى قضايا اليهود من خلال القضاء الاسلامى اذا ما كان
النزاع بين مسلم ويهودى (٨٦) .

ويبدو عدل الاسلام وسماحته فى الاحكام بين المسلم والذمى
فى القصاص والديات فقد تساوى الذمى مع المسلم ، فان سرق
الذمى يلزمه ما يلزم السارق المسلم من عقاب (٨٧) . كما أن دية
الذمى مثل دية المسلم فيذكر عن النبى عليه الصلاة والسلام أن

(٨٢) سورة المائدة : آية ٤٢ .

(٣) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٣٥١ .

(٨٤) نفسه : ص ٣٩١ .

(٨٥) نفسه : ص ٣٩٠ .

Goltien, Med. Soc., 111, P. 329

(٨٦)

(٨٧) أبو يوسف : ائخراج ، ص ١٩١ .

رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الكتاب فقال الرسول : « أنا
أحق من وفى بذمته ثم أمر بقتل المسلم » (٨٨) .

وثمة نقطة أخيرة متعلقة بمواريث أهل الذمة ، فلم يكن هناك
تشريع بين النصارى للمواريث وقد جعلهم عمر بن العزيز يتوارثون
كما يتوارث أهل الاسلام (٨٩) ، كما أن النصراني لم يكن يرث
اليهودى ولا اليهودى يرث النصراني وكلاهما لا يرثان المسلم
ويتضح لنا ذلك مما أورده هلال الصابى (٩٠) ، فقد ذكر أن الخليفة
المعتضد أرسل الى القاضى يوسف بن يعقوب يسأله عن مواريث
أهل الذمة فكتب له ما ورد من الرسول عليه الصلاة والسلام ،
(لا يتوارث أهل ملتين) وأن السنة جرت بأن أهل كل ملة يورثون
من هو لهم اذ لم يكن له وارث من ذوى رحمه ، كما أصدر الخليفة
المقتدر فى عام ٣١١ هـ / ٩٢٢ م كتابا فى المواريث أمر نبيه بأن ترد
تركة من مات من أهل الذمة ولم يخلف وارثا على أهل ملته ، على
حين أن تركة المسلم ترد الى بيت المال (٩١) .

خلاصة القول أن المسلمين قد أتاحوا للشعوب المفتوحة
الحرية الدينية التى طالما افتقدوها ، فقد جاء الاسلام فى وقت ليس
فيه حرية دينية فى كل أجزاء المعمورة بل اضطهاد وتعذيب ، ثم
شملت سماحة الاسلام كل هذه الأجزاء مما دعا كثيرا من أهل الذمة
الى الدخول فى الاسلام ، فقد حصلوا على امتيازات كثيرة وهم
ذمة فما بالهم لو دخلوا الاسلام .

(٨٨) يحيى ابن آدم : الخراج ، صفحات ٧٣ - ٧٤ .

(٨٩) أبو المحاسن : النجوم ، ج ٢ ، ص ٢٣٨ .

(٩٠) تحفة الأمراء فى تاريخ الوزراء ، القاهرة ١٩٥٨ ، ص ٢٤٧ .

(٩١) الجهشيارى ، الوزراء ، ص ٢٢٨ .

وظائف غير المسلمين
في
الجهاز الاداري

وظائف غير المسلمين في الجهاز الإداري

من الثابت أن العرب أبقوا على النظم الإدارية التي وجدت في البلاد المفتوحة كما كانت في كل إقليم قبل الإسلام ، وظلت هذه الدواوين تحرر بلغة الإدارة السابقة قبل الإسلام فيما يخص ديوان المال والجباية (١) ، وتغير مفهوم النظام المالي من نظام هدفه الابتزاز إلى نظام ينفى أقرار العدالة ، فتركوا أهلها يعملون في الدواوين واكتفى العرب بالإشراف على الإدارة بوجه عام .

وبدأت هذه السياسة منذ خلافة عمر بن الخطاب فوجدنا أن الولاية في صدر الإسلام قد استخدموا كتابيا منهم ، فكان لأبي موسى الأشعري وإلى البصرة في هذه الفترة ، كاتبيا نصرانيا (٢) . وظل استخدام أهل الفئمة لدى الخلفاء الأمويين ، فاستخدم معاوية بن أبي سفيان النصراني في مصالح الدولة ، فعهد إلى سرجون بن

(١) ابن خلدون ، المقدمة ، ص ٢٤٤ . كان العمل يجري في إيران والعراق بالفارسية وفي الشام باليونانية وفي مصر بالقطبية .
(٢) ابن الأخوة ، معالم القرية في أحكام الحسبة ، ص ٩٣ .

منصور الرومي بخراج دمشق ثم الى ابنه منصور بن سرجون ،
كذلك كان كاتبه على خراج حمص (٣) نصراني هو (ابن اوثال)
وكان لهذا الكاتب قصرا بحمص يعرف به .

كذلك سار الولاة الأمويون على نفس السياسة في استخدام
نل الذمة ، فكان ولاية خراسان يستكتبون النصارى ، مثل
عبد الرحمن بن زياد والى البصرة زمن معاوية الذى اتخذ كاتباً
دعى اسطفانوس (٤) . كما استخدم عبد الله والى البصرة (٥٥ —
٦٤ هـ / ٧٦٥ — ٦٨٤ م) الدهاقين فى جباية الخراج (٥)
واستخدم خالد بن عبد الله القسرى والى العراق فى خلافة هشام بن
عبد الملك المجوس فى أعمال الخراج والادارة (٦) . معنى ذلك أن
استخدام أهل الذمة كان على نطاق واسع حيث استخدمهم
المسلمون ، وتأكدت عقود الأمان مع أهل الذمة من خلال منحهم
حقوقاً لم تكن متوفرة لهم من قبل الى جانب اعطائهم الفرصة فى
الاستمرار فى العمل فى الدواوين .

تبقى ايران استخدم المسلمون الايرانيين غير المسلمين فى
وظائف الدولة خصوصاً فى الوظائف المالية حيث وجدت طبقة
الدهاقين التى عرفت بمهارتها المالية ونبوغها فى أعمال الخراج
ومعرفتها بالأسرار الادارية ، وقد استخدم أفراد هذه الطبقة فى
عهد الراشدين وكثر استخدامهم فى عهد بنى أمية (٧)
كما كان الاحتفاظ بالتنظيمات الادارية فى البلاد المفتوحة قد ساعد

(٣) الطبرى ، تاريخ الامم والملوك ، ج ٦ ، ص ١٨٢ .

(٤) الجهشيارى ، الوزراء والكتاب ، ص ٢٩ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٢٩ .

(٦) فلهوزن ، تاريخ الدولة العربية ، ص ٤١٩ .

(٧) حسن إجمد محمود ، الإسلام فى آسيا الوسطى ، ص ٣٢ .

على ضرورة الاعتماد على أهلها في إيران وغيرها إذ ظلت سجلات الضرائب في إيران تكتب بالفارسية ما يقرب من خمسين عاما (٨) .

ونفس الشيء حدث في الهند ، فسار المسلمون على نفس السياسة من استخدام أهالي البلاد المفتوحة في العمل في الإدارة فضلا عن الإبقاء على النظم الإدارية ولذلك استخدموا جماعات المعاهدين في وظائف الدولة (٩) .

وكانت حكومة الفسطاط تستخدم أهل الذمة في إدارة البلاد ، فكان هناك كاتبان قبطيان لإدارة مصر العليا ومصر السفلى ، في ولاية عبد العزيز بن مروان على مصر (٦٥ - ٨٦ هـ / ٦٨٥ - ٧٠٥ م) وتشيز المصادر (١٠) التي وجود كاتبين على المذهب الأرثوذكسي اثناسيرس واسحاق ، كما كان رؤساء المالية قبطا طوال العصر الأموي هذا فضلا عن استخدامهم حكاما للأقاليم ، فكان والى الصعيد في نهاية ولاية عبد العزيز بن مروان قبطيا اسمه بطرس ولكنه اعتنق الاسلام بعد ذلك كما كان حاكم مريوط قبطيا اسمه تاوفانس (١١) وكذلك كان جباة الضرائب في هذه الفترة من أهل الذمة (١٢) .

وفي خلافة عبد الملك بن مروان تم تعريب الدواوين عام ٧٦ هـ / ٦٩٥ م بقصد تحويل أجهزة الدولة الإدارية الى العربية ،

(٨) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ١٩٥ .

(٩) المرجع السابق ، ص ١٩٥ .

(١٠) ساويرس ، سير ألباء البطارقة ، ص ١٢ ، سيده كاشف ، مصر في

فجر الاسلام ، ص ١٨٤ .

(١١) نفس المصدر ، ص ٥٢ .

(١٢) سيده كاشف ، المرجع السابق ، ص ٢٧ .

وتقوية الحكم العربي في البلاد المفتوحة فضلا عن ايجاد توافق في الادارات المختلفة التابعة للدولة ، فنقل ديوان الشام الى العربية في عهده على يد سليمان بن سعد والى الأردن ، فقال سرجون كاتب الخليفة لابناء جلدته من الروم : (اطلوا العيش في غير هذه الصتاغة مقد قطعها الله عنكم) (١٢) ، كما نقل الحجاج ديوان العراق من الفارسية الى العربية (١٤) ، لكن ديوان مصر تأخر نقله الى اوائل عهد الوليد بن عبد الملك ٨٦ - ٩٦ هـ / ٧٠٥ - ٧١٥ م (١٥) .

وكان على أهل الذمة أن يتعلموا العربية ليلطوا في عملهم بالدواوين ، فأدى ذلك الى اقبالهم على تعلمها مع توفر رجال الادارة من المسلمين والموالى (١٦) ولذلك استمر وجودهم في الدواوين وفي غيرها ، فقد استخدم الخليفة سليمان بن عبد الملك ٩٦ - ٩٩ هـ / ٧١٥ - ٧١٨ م كاتبا نصرانيا من أهل لد يقال له البطريق بن النكا ، الذى قام بالاشراف على بناء مدينة الرملة وبناء المسجد الجامع بها وحفر الآبار (١٧) كذلك وجدنا المتوكل العباسى (٢٣٢ - ٢٤٧ هـ / ٨٤٨ - ٩٦١ م) بعد أن شاد قصره المعروف بالجعفرى ، صير النفقة عليه الى دليل بن يعقوب النصرانى (١٨) كذلك كان عبد الله ابن سمعون كتوما في ديوان الخليفة المكتفى المتوفى عام ٢٧٥ هـ / ٩٠٨ م كما أصبح بنان النصرانى كاتبا لصاحب الديوان وأسند الى مالك بن الوليد النصرانى ديوان الدار ، كما أسند ديوان الخاصة

(١٣) ابن خلدون ، المقدمة ، ص ٢٤٤ .

(١٤) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ٢٩٦ .

(١٥) المقرئى الخطط ، ج ١ ص ٩٨ ، تم ذلك في عام ٧٠٦/٨٧٧ م .

(١٦) ابن خلدون ، المصدر السابق ، ص ٢٤٤ .

(١٧) المصدر السابق .

(١٨) ياقوت ، معجم البلدان ، بيروت ١٩٨٢ ، ج ٢ ، ص ١٤٣ .

وبيت المال الى نصرانيين(١٩) كما استخدم بختيار كاتباً نصرانياً هو العلاء صاعد بن ثابت النصرانى فى استخراج الاموال والاستيفاء على الاموال من غير وزارة(٢٠) .

ومع استقلال مصر عن الخلافة العباسية بقيام الدولة الطولونية عام ٢٥٤ - ٢٩٢ هـ / ٨٦٨ - ٩٠٥ م ، لم تتغير سياسة هذه الدولة مع أهل الذمة الذين ظلوا يعملون فى الدواوين ولم يفقدوا امتيازاتهم القديمة ، لأنه كانت لاتزال بأيديهم الخبرات لاسيما المالية ، بل ان هناك ما يدل على انهم تسربوا الى حياة أحمد ابن طولون الخاصة وكان منهم من خدم فى قصره(٢١) وكان لخمارويه كاتباً نصرانياً هو اسحق بن نصر العبادى ، وبعد سقوط الدولة الطولونية وعودة مصر للدولة العباسية تولى عيسى النوشرى من قبل الخليفة المكتفى . الا أن الأحوال كانت مضطربة آنذاك وقامت ثورة الخلنجى الذى استطاع أن يجمع الانصار حوله للقضاء على الطولونيين وانتهى بهروب عيسى النوشرى الى الجيزة ودخول الخلنجى الفسطاط ، وفى تلك الفترة عين لنفسه وزيراً نصرانياً وقلده الخراج(٢٢) وبعد هزيمة الخلنجى ، عاد عيسى النوشرى فاستخدم بعض الموظفين النصارى(٢٣) .

أما الدولة الاخشيدية التى لم تعمر طويلاً هى الأخرى وبقيت فى الحكم حوالى أربعة وثلاثين عاماً (٣٢٣ - ٣٥٨ هـ / ٩٣٥ - ٩٦٩ م) فقد تمتع أهل الذمة بالعمل فى الدواوين ، كما أنه لم

(١٩) عريب بن سعد ، صلة تاريخ الطبرى ، لندن ١٨٩٧ ، ج ٧ ، ص ١٢٥ .

(٢٠) مسكويه ، تجارب الامم . القاهرة ١٩١٥ ، ج ٢ ، ص ٣٦٦ .

(٢١) البلوى ، سيرة أحمد بن طولون : دمشق ١٩٣٩ ، ص ١٦١ ، سيدة

كاشف ، مصر فى عهد الطولونيين والاشيديين ، ص ١٠٤ .

(٢٢) أبو المحاسن ، النجوم الزاهرة ، ج ٣ ، ص ١٩١ .

(٢٣) نفسه .

يتغير شيء عما كان معمولاً به في الدولة الطولونية ، ولذلك عمل أهل الذمة في الوظائف المالية والإدارية ومنهم يعقوب بن كلس الذي عرف وقتئذ بقيامه بالأعمال التجارية لكافور الاخشيدي وعلى ما يبدو أنه استطاع أن يسيطر على النواحي المالية (٢٤) .

ومع قيام الدولة الفاطمية عام ٣٥٨ هـ / ٩٦٩ م شكل أهل الذمة من يهود ونصارى غالبية في العمل في الدواوين ، فقد انعكست السياسة العامة التي اتبعتها الفاطميون من تسامح زائد على هذه الناحية ، ووضح ذلك مع قدوم الخليفة المعز لدين الله إلى مصر عام ٣٦٢ هـ / ٩٧٢ م الذي قام بتقليد يعقوب بن كلس الذي أعلن إسلامه أيام كافور الاخشيدي ثم هرب إلى المغرب عند المعز ، الخراج ووجوه الأموال جميعها والحسبة والسواحل والأعشار والجوالي والأحباس وجميع ما يضاف إلى ذلك وما يطوى في سائر الأعمال واشترك معه في ذلك (عسلوج بن الحسن) اليهودي (٢٥) .

وفي خلافة العزيز (٣٦٥ - ٣٨٦ هـ / ٩٧٥ - ٩٩٦ م) حظى أهل الذمة بنفوذ كبير إذ لم يقتصر وجودهم فقط على دواوين المالية إنما تعداه إلى جميع فروع الإدارة ، نتيجة لزواجه من نصرانية هي أم سيدة الملك ، وتولى عيسى بن نسطورس ضبط الأمور وكذلك منشا اليهودي بعد ابن كلس ، فأساء أهل الذمة إلى المسلمين ، فعمد ابن نسطورس إلى تولية النصارى وصرف الكتاب

(٢٤) يحيى بن سعيد ، صفحات ١٧٢ - ١٧٣ .

(٢٥) المقرئزي ، اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ، نشره محمد

جمال الدين الشيال ، القاهرة ١٩٦٧ ، صفحات ١٩٦ - ١٩٧

Fischel, Jews in the economic and political life

of Mediaeval Islam, London, 1968, P. 54.

والتصرفين من المسلمين ، منتهزا تسامح العزيز فقام المسلمون بلفت نظر الخليفة الى تلك الحظوة التي وصل اليها أهل الذمة من خلال شكوى قدمت اليه فى أحد مواكبه من امرأة قد صنعوها من الجريد والبسوها ازارا كتب فيها (والذى أعز اليهود بمنشأ والنصارى بابن نسطورس واذل المسلمين بك الا قضيت أمرى) (٢٦) وهذه تعد اشارة صريحة لمدى تسلط أهل الذمة فى دولة العزيز ، كما عبرت عن السخط العام لدى مسلمى مصر ، فتحرى الخليفة العزيز فى هذا الأمر وعندما تأكد له حقيقة ما جاء فى الشكوى ، أمر بالقاء القبض على ابن نسطورس ومنشأ وصودرا ، كما تم طرد أهل الذمة من الدواوين ، لكن عادت الأمور الى مهدها السابق وعفى الخليفة العزيز عن ابن نسطورس بفضل شفاعاة ابنته ست الملك ، فأعاده الى عمله على شريطة أن يرد الدواوين والاعمال الى الكتاب المسلمين والتعويل عليهم فى شئون البلاد (٢٧) وانعكس تسلط أهل الذمة ولاسيما اليهود فيما وصفهم به أحد الشعراء المصريين اسمه ابن البواب بقوله :

يهود هذا الزمان قد بلغوا غاية آمالهم وقد ملكوا
العز فيهم والمال عندهم ومنهم المستشار والملك

ومعنى ذلك أن تسلط أهل الذمة على الادارة الفاطمية قد عاد الى سابق عهده واستمر أهل الذمة فى العمل بالدواوين أيام الخليفة الحاكم بأمر الله فظل المنصور بن سورددين النصرانى يتولى

(٢٦) ابو المحاسن ، السجوم الراهرة ، ج ٤ ، ص ١٧٥ ، Ibid, P. 64.
(٢٧) السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١١٦ .

ديوان الانشاء فى عهد الحاكم (٢٨) ، ورغم رغبته فى طرحهم من الدواوين ، لكنه لم يستطع ذلك بسبب ان القبط كانوا يشكلون ثلث سكان مصر ولان اغلبهم كان على دراية تامة بشئون الادارة (٢٩) .

وفى خلافة المستنصر (٤٣٧ - ٤٨٧ هـ / ١٠٣٥ - ١٠٩٤ م) استخدم أهل الذمة فى الوظائف العليا وسيطروا تبعا لذلك على دواوين الدولة حتى أصبح ممدبو المملكة والناظرون فى دواوينها وتدبير أمور حكمها نصارى ، فضلا عن مشاركة اليهود فى السيطرة على سياسة الدولة (٣٠) . ومما ساعد على ذلك تحكّم أم المستنصر فى الحكم ، حتى أصبحت الدولة فى يد أعوانها لاسيما من أهل الذمة ، فقد وقعت تحت نفوذ أبى سعد ابراهيم بن سهل بن هارون الذى عرف بالتستري وهو من أسرة يهودية أسلمت منذ عهد الحاكم واشتغلت بالتجارة والصيرفة مع تجار العراق ، وقد استخدمه الظاهر فى شراء ما يحتاج اليه من تحف ومن بين ما باع له جارية استولدها المستنصر (٣١) ، فكان أمرا طبيعيا أن تجعل أبا سعد فى خدمتها ، ولما كانت هى المسيطرة من دون المستنصر الذى تولى الخلافة صغيرا دون الثمانى سنوات ، فكان لها ديوان خاص (٣٢) ينظم شئونها وكان التستري هو رئيس ديوانها والمهيمن الفعلى على أحوال دولة المستنصر بفضل هذا التعيين ، فاستكثر من بنى جادته ومكنهم من السيطرة على الادارة الفاطمية ، فعين أخاه أبا نصر رئيسا لديوان الخليفة ، وابنه أمرة الدواوين ، وعظم شأنه الى

(٢٨) القفشندي ، صبح الامشى ، ج ١ ، ٩٦ .

(٢٩) ماجد ، الحاكم بنمّر الله ، ص ٥٨ .

(٣٠) ابن ميسر ، أخبار مصر ، القاهرة ، ١٩٨١ ، صفحات ٢ ، ٥ .

(٣١) المقريزى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٣٥٥ . Fischel, the Jews, P. 71.

(٣٢) المصدر السابق ، ص ٢ .

أن صار ناظرا من جميع أمور الدولة ، فلا يخرج عما يرسمه في
شئون الدولة (٣٣) .

وتفاقت الأحوال في الدولة الفاطمية خلال هذه الفترة نتيجة
لتدخل أم المستنصر وحاشيتها مما أدى الى حدوث كوارث الخلافة
من مجاعات وفتن الجند وسيطرة رجال أقوياء ، مما جعل المستنصر
يقوم باستدعاء بدر الأرمني لانقاذ الخلافة وكان مجيئه عام ٤٦٧ هـ /
١٠٧٤ م وتقلده الوزارة امرا أسعد النصارى على وجه الخصوص ،
فعلى الرغم من اعتناقه الاسلام كان على علاقة طيبة مع الأقباط ،
فنظم أحوالهم (٣٤) ولذلك التحق بخدمته كثير من القبط من الكتاب ،
أسند اليهم عددا من الوظائف الهامة في مختلف الدواوين المالية
والادارية ، ومن هؤلاء راهب يعمل مهندسا اسمه حنا قام بالاشراف
على الأعمال الهندسية (٣٥) لاعادة بناء أسوار القاهرة على يد بدر ،
كما اشرف على ثلاثة بن أبواب القاهرة ، باب الفتوح وباب النصر
وباب زويلة ، كما اتصل بخدمته أيضا أبو الميخ مينا بن زكريا الملقب
بماتى ، الذى ظل يترقى حتى وصل الى وظيفة مستوفى الديوان
والتي تعتبر احدى وظائف الادارة العليا وقتذاك (٣٦) .

على انه يتولى المقتدر في أواخر القرن الثالث الهجرى عاد
(٤٨٧ - ٤٩٥ هـ / ١٠٩٤ - ١١٠٦ م) كثر عدد الكتاب النصارى
ومنهم الشيخ أبو الفضل المعروف بابن الأسقف كاتب سره والموقع
عنه في الأموال ومتولى ديوان المجلس والنظر في جميع دواوين

Mann, the Jews 1, P. 219. (٣٣)

(٣٤) ابن الصيرفى الاشارة اى من نال الوزارة ، القاهرة ١٩٢٤ ،

ص ٥٦ .

(٣٥) أبو صالح الأرمنى ، كنانس ، وأديرة مصر ، ص ٦٥ .

(٣٦) ابن ماتى ، قوانين الدواوين ، القاهرة ١٩٤٣ ، ص ٢٧ .

الاستيفاء على جميع أعمال الدولة (٣٧) ، وتولى بعده نصرانى أيضا هو أبو البركات يوحنا ديوان التحقيق لفترة طويلة (٣٨) . كذلك عمل اليهود فى وظائف أخرى فى الادارة الفاطمية ومنهم (أبو المنجا ابن شعيا) الذى عمل مهندسا وأشرف على حفر القناة التى عرفت باسم (خليج ابن المنجا) عام ٥٠٦ هـ / ١١١٢ م (٣٩) .

وفى خلافة الأمر (٤٩٥ — ٥٢٤ هـ / ١١٠١ — ١١٣٠ م) أنشأ الأفضل شاهنشاه ديوانا جديدا أطلق عليه اسم (ديوان التحقيق) اختص بمراجعة سائر أعمال دواوين الدولة (٤٠) وأشرف على هذا الديوان الهام أحد اليهود ويدعى (ابن كوجك (٤١) كما عمل بديوان المجلس الذى كان له الاشراف على أموال الخليفة عدد من النصارى (٤٢) كذلك عملوا فى ديوان الانشاء ومنهم أبو الدم اليهودى (٤٣) . كما استُخدم الأمر يهوديا يقال له أبو يعقوب ابراهيم على المكوس وكذلك أبو نجاح بن الراهب الذى تمكن من السيطرة على الدواوين وبالغ فى محاباة النصارى وصادر عامة المصريين بكافة طوائفهم وطبقاتهم ، حتى أمر الخليفة الأير بأن لا يولى أهل الذمة شىء من أعمال المسلمين وأصدر سجلا بهذا الأمر (٤٤) .

(٣٧) ساويرس ، سير الأبناء البطارقة ، ص ٨ .

(٣٨) ابن ميسر ، أخبار مصر ، ج ٢ ، ص ٤٣ .

(٣٩) المقرئى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٧١ — ٧٢ .

Fischel, the Jews, P. 88.

(٤٠) نفس المصدر ، ج ١ ، ص ٤٠١ .

(٤١) ابن ميسر ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٧٧ ، Op Cit.,

(٤٢) المقرئى ، المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٩٩ .

(٤٣) Fischel, the Jews, P. 88.

(٤٤) القلقشندى ، صبح الأعشى ، ج ١٣ ، ص ٣٦٩ .

واستمر نفوذ أهل الذمة فى خلافة الحافظ (٥٢٤ - ٥٤٤ هـ / ١١٣٠ - ١١٤٩ م) وكان غالبيتهم من العاملين فى مسح الأراضى الخراجية وتحصيل الضرائب من الأقباط ويوضح ذلك ما وقع من خلاف بين أحد هؤلاء الكتاب النصارى وصاحب معدية رفض أن يتنازل عن أجر تعدية الكاتب النصرانى ، فأخذ الرجل لجام بغلته فأثبت عليه أرضا مساحتها عشرون فدانا باسم أرض اللجام ، فطلب من الرجل بعد ذلك دفع خراج الأرض وضرب وباع معديته لتأدية المال المقرر عليه ، ثم رفع شكواه للخليفة الحافظ الذى أمر بتصفح السجلات الخاصة بالناحية فلم يجد أرضا باسم أرض اللجام التى اثبتها الكاتب على الرجل ، فأمر باحضار النصرانى وسهر فى موكب وطيف به فى سائر الأعمال (٤٥) ، كما استخدم الحافظ كاتباً نصرانيا يدعى (الأخرم) وولاه أمرة الدواوين فأعاد كتاب النصارى بعد أن صرفهم الحافظ فترة . ويذكر المقرئى (٤٦) أنهم عادوا أوامر مما كانوا عليه ، تفاخروا وتظاهروا بالملابس وركبوا البغلات الرائعة والخيول المسومة بالسروج وضايقوا المسلمين فى أرزاقهم واستولوا على الأحباس الدينية والأوقاف الشرعية ، وصودر بعض كتاب المسلمين مما يبين مدى سيطرة النصارى وسطوتهم آنئذ .

وبدبى أن يستمر نفوذ أهل الذمة فى فترة احتضار الخلافة مع الخلفاء الثلاثة الأواخر الظاهر والفائز والعاقد .

(٤٥) المقرئى ، المصدر السابق ، ج ١ ، صفحات ٤٠٥ - ٤٠٦ .

(٤٦) انظر نفس المصدر ..

انظر نفس المصدر .

وتطالعنا أوراق الجنيزة (٤٧) عن حقيقة التحاق اليهود بخدمة الدولة ، فتذكر احدى الوثائق التي ترجع للقرن السادس الهجرى — الثانى عشر الميلادى لكاتب مسجون مصرا على براءته وان ما فعله كان من أجل اليهود جميعا من قرائن وربانيين ، وأنه عمل فى خدمة الحكومة ، لكى يكسب عيشه ويفعل خيرا لأخوته فى العقيدة فى نفس الوقت .

ويتضح من وثيقة أخرى أن العداوة والتنافس قد وقع بين اليهود والنصارى من أجل الفوز بوظائف الدولة ، ويقرر كاتب الوثيقة التى هى عبارة عن خطاب مرسل الى يهود القسطنطينية أنه طرد من وظيفته بسبب إعانة أحد النصارى المقربين الى الوزير (٤٨) .

وما يؤكد ذلك التنافس أن بعد تولية أبى البركات يوحنا ديوان التحقيق للأفضل شاهنشاه عمل على اقضاء كل اليهود من وظائفهم الحكومية وتعرضوا للاضطهاد طيلة الثلاث عشرة عاما التى حكم خلالها (٤٩) وهذا دليل على حدة الصراع بين اليهود والنصارى للفوز بمناصب الدولة مستغلين فى ذلك روح التسامح العامة التى أتاحت لهم مما كان له عظيم الأثر .

وبوجه عام كان المتصرفون من نصارى ويهود يقسمون اليمين

Mann, the Jews 1, P. 219. (٤٧)

Ibid, P. 229. (٤٨)

(٤٩) ابو صالح الأرمنى ، كنائس وأديرة مصر ، ص ١٥٠ .

شأنهم شأن المسلمين ، بدأ ذلك مع الفضل بن الربيع وزير الرشيد
الذى استحدث هذا الايمان من قبل أحد كتابه (٥٠) .

وفى الأندلس طبق المسلمون سياستهم المعهودة فى الإبقاء
على النظم الادارية الموجودة كما حدث فى بلاد المشرق ، وكان هذا
من منطلق احترامهم لليهود التى أبرموها مع أهالى البلاد المفتوحة ،
ولذلك أقام المسلمون فى الأندلس رئيسا لأهل الذمة ولقبوه بـ
(قومس الأندلس) وجعلوه مسئولا أمامهم عن كل ما يتصل برعاياهم
من النصرارى وأحاطوه بما يليق به من الاحترام ولم يظهر هذا اللقب
الا مع عبد الرحمن الداخل وان كانت الوظيفة قديمة والجديد هو
اللقب الذى سوف يستمر بعد ذلك (٥١) . كما ان العرب تركوا
للنصارى حق اختيار حكامهم وتنظيم أمورهم من خلال الانتخاب على
خلاف ما كان عليه الحال أيام القوط ، واكتفى العرب بحق اختيار
القومس الأعلى ، كما ظلت لقب الموظفين اللاتينية كما هى والتي
عرفت منذ أيام الرومان والقوط (٥٢) .

وسبق ان ذكرنا ان اليهود اضطهدوا فى عصر القوط حتى
انهم عاونوا المسلمين عند الفتح ، لذلك كان طبيعيا أن يكافئ
المسلمون اليهود ويجعلوهم حرسا لما يفتحونه من البلاد الى جانب
الحرس الاسلامى (٥٣) واستطاع اليهود بعد ذلك أن يصلوا الى
أرفع المناصب ومنهم حسيداى بن اسحق بن عزرا بن شتروط الذى

(٥٠) متر : الحضارة الإسلامية ، ج ١ ، ص ١٠٦ .

(٥١) ابن القوطية ، تاريخ افتتاح الأندلس ، ص ٥٨ .

(٥٢) مؤنس ، فجر الأندلس ، ص ٤٦١ .

(٥٣) ابن الخطيب ، الاحاطة فى أخبار غرناطة ، تحقيق محمد عبد الله

عنان ، المجلد الاول ، القاهرة ١٩٥٥ ، ص ١٠٥ .

كان له الاشراف على الخزانة العامة ، كما حظى برعاية الخليفة
الناصر (٥٤) .

خلاصة القول أن أهل الذمة استفادوا الى حد كبير من روح
التسامح التي شملت العالم الاسلامى شرقه وغربه ووصلوا الى
أعلى المناصب الادارية وانفردوا فى بعض الأحيان بهذه الوظائف
نتيجة لمعرفتهم السابقة بالخبرة الادارية والمالية .

لكن هذا النفوذ الذى حازه أهل الذمة ، جعلهم فى كثير من
الأحيان يسيطرون بشكل حاد مما الجأ الحكام المسلمين الى اصدار
بعض الأوامر التى تحد من اشتطاطهم ، وهذه الأوامر لم يقصد
بها أبعادهم بشكل نهائى بقدر ما كان الغرض منها كبح جماحهم
بسبب ازدياد تعسفهم الذى لم يكن الرد الطبيعى لما تمتعوا
به من تسامح عوملوا به من قبل الحكام المسلمين شرقا وغربا على
مر الزمن .

ويرجع اصدار هذه الأوامر الى الخليفة عمر بن الخطاب الذى
نهى عن استكتاب الذميين ، وسبب هذا المنع هو تعامل أهل الذمة
بالربا ، مما يعرض مصالح الدولة للظلم والمحاباة ، ولما كان عمر
ينشد العدل دائما لذلك كان حرصه على سلامة الدولة فقد نهى
أبا موسى الأشعري عن استخدام كاتب نصرانى (٥٥) ، وكان لعمر
عبد من أهل الكتاب يقال له أسبق فعرض عليه أن يدخل الاسلام
حتى يستعين به فى بعض أمور المسلمين ، فأبى فأعتقه ثم أطلقه
وقال له : اذهب حيث شئت (٥٦) . والمقصود بهذا النهى عدم
اشراف أهل الذمة على الشؤون الخاصة بالمسلمين لأنهم ظلوا على

(٥٤) عطية القوصى ، اليهود فى ظل الحضارة الاسلامية ، ص ١١٢ .

(٥٥) ابن الأخوة ، معاني القرية فى أحكام الحسبة ، ص ٩٣ .

(٥٦) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، ج : ١ ، ص ٣١٩ .

حالمهم فى البلاد المفتوحة مع الاشراف على جباية الخراج كما هو معلوم ، ومع التعريب بدأ المسلمون يشغلون وظائف الدواوين . استمرار أهل الذمة على شريطة ان يتعلموا العربية .

لذلك نجد الخليفة القرى عمر بن عبد العزيز يأمر عماله بعدم استخدام أهل الذمة فأرسل اليهم كتابا ذكر فيه : (فلا أعلم كاتبا ولا عاملا فى شىء من شملك على غير دين الاسلام الا عزلته واستنزلت مكانه رجلا مسلما) (٥٧) كما نزع عمر قبض مصر عن كورها واستعمل المسلمين عليها (٥٨) ، لكن هذا القرار لم يستمر بعد وفاته وظل الاقباط فى مصر يشغلون كثيرا من مناصب الدولة وظل بعض الموازيت (٥٩) يختارون من القبط حتى كان فى عام ١٧١ هـ / ٧٨٧ م مازوت قبطى على احدى قرى مصر (٦٠) .

كما كتب أبو جعفر المنصور الى كافة الاعمال بصرف من بها من أهل الذمة بعد أن شكا اليه المسلمون برفع المظالم عنهم وعدم تمكين النصارى من ظلمهم وعسفهم فى ضياعهم ومنعهم من انتهاك دمائهم ، لأن المنصور كان قد أمر الذميين بقبض موجودات بنى أمية فاتخذوا من ذلك سلما للعسف والجور بالمسلمين جميعا (٦١) وقد عادت شوكتهم أيام الخليفة المهدي وكان منهم نصرانى بالبصرة فتظلم الناس من معاملته الى المهدي فأحضر وكلاء النصرانى

(٥٧) ابن عبد الحكم ، سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ١٦٥ .

(٥٨) الكندى ، الولاة والقضاة ، ص ٦٩ .

(٥٩) موازيت معناها رؤساء أو مشايخ القرى ، انظر سيدة كاشف ، مصر

فى فجر الاسلام ، ص ٢٨

(٦٠) نفس المرجع ، ص ١٩٤ .

(٦١) ابن القيم الجوزية ، احكام أهل الذمة : صفحات ٢١٤ - ٢١٥ .

واستدل بالبينة فشهدوا على النصراني بظلم الناس وتعدى مناهج الحق (٦٢) .

كذلك لم يكن صرف المتوكل لاهل الذمة عن الاعمال الا لانهم قد غلبوا على المسلمين وتجاوزوا الحد في التعسف بهم وكان منهم من يخدم أم الخليفة وأهله وأقاربه وكانت الاعمال لكبارهم وعامتها في أيديهم ، فضلا عن ذلك فحاولوا أن يشوهوا صورة المسلمين أمام الخليفة وأنهم بين غرط وخاسر من خلال مؤامرة أعدوها حوت أسماء كثير من المسلمين وبعض أسماء من أهل الذمة بفرض التموية لينالوا من سمعة المسلمين (٦٣) .

وفي عام ٢٣٥ هـ / ٨٤٩ م أمر الخليفة المتوكل بالآلا يستعان بأهل الذمة في الدواوين وأعمال السلطان التي تجرى أحكامهم فيها على المسلمين (٦٤) كما أمر بعزل القبط عن مقياس النيل في مصر (٦٥) .

على أنه بتولى المقتدر في أواخر القرن الثالث الهجري ناد العمال الذميون الى ما كان بأيديهم ورجعوا الى سالف قوتهم وبدأ نجمهم يعلو مرة ثانية وغلّبوا على الكتاب فأمر الخليفة المقتدر عام ٢٩٦ هـ / ٩٠٩ م بعزل كتاب النصراني وعمالهم وآلا يستعان بأحد من أهل الذمة ، وضمن كتابه الى نوابه (ممن نكث وطفى وخالف أمير المؤمنين وسعى في أفساد دولته ، عاجله أمير المؤمنين بسطوته

(٦٢) نفس المصدر .

(٦٣) نفس المصدر : ص ٢١٩ .

(٦٤) الطبرى ، تاريخ الامم والملوك ، ج ٩ ، صفحات ١٧١ - ١٧٢ .

(٦٥) المقرئى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ١٨٥ .

كذلك إلا يستخدم أحد من اليهود والنصارى إلا فى الطب
والجبهة(٦٦) .

كذلك كثرت الشكاية من أهل الذمة حتى زمان الخليفة
الراضى ، فكتب اليه الشعراء فى ذلك(٦٧) وكذا فى أيام الأمر
وامتدت أيدي النصارى وبسطوا سلطانهم وتفننوا فى اذى
المسلمين(٦٨) وهذا يبين أن هذه الأوامر تأتى متزامنة مع تسلط أهل
الذمة ولكنها لا تسرى لفترة طويلة بدليل علو نجمهم مرة ثانية فى
فترات قريبة وكان لسيطرة أهل الذمة على الشؤون المالية ، يجعل
العامة يثورون على وضعيتهم كنوع من الاحتجاج(٦٩) .

وفى خلافة الحاكم فى مصر اشتملت أوامره الكثيرة تجاه أهل
الذمة على أبعاد النصارى بوجه خاص عن الخدمة فى الدواوين ،
وذكر بعض المؤرخين أنه قد تجاوز فى صرف هؤلاء الكتاب بقطع
أيدي بعضهم ، ولكن على ما يبدو أن هذا التصرف يرجع أساسا
الى تعسف هؤلاء الكتاب بدليل أنه فى نفس الوقت صرف أحد
الكتاب المسلمين وهو صالح بن على الروزبادى وقرر مكانه ابن
عبدون النصرانى فوقع وكتب عن الحاكم بعض القرارات الخاصة
بهم ومنها أمره بهدم كنيسة القيامة(٧٠) ، ومما يؤكد أن هذا المنع لم
يستمر أن الأقباط ظلوا يعملون فى الدواوين متمتعين بكل امتيازاتهم
السابقة ولعل السبب فى ذلك هو مطالبة الكتاميين الذين أتوا من
المغرب مع المعز على دفع اليهود والنصارى من مناصب الدولة(٧١)

(٦٦) أبو المحاسن ، النجوم الزاهرة ، ج ٣ ، ص ١٦٥ .

(٦٧) المسعودى ، مروج الذهب: ومعادن الجواهر ، ج ٤ ، ص ٢٩٨ .

(٦٨) ابن القيم الجوزية ، احكام أهل الذمة ، ج ١ ، ص ٢٢٥ .

(٦٩) سيدة كاشف ، مسر فى عهد الاخشيديين ، ص ١٤ .

(٧٠) المقرئى الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٨٧ .

(٧١) ماجد ، الحاكم بأمر الله ، ص ٣٠ .

وهذا الموقف الذى وقفه الكتاميون من اليهود خاصة قد حدث فى أعقاب اشتباك وقع بينهما بعد تشييع جنازة أحد علماء اليهود فاشتبك الكتاميون مع اليهود العائدين من الجنازة مما أدى الى حبسهم وتجمع اليهود عند قصر الخليفة طالبين العفو منه فقررت المحكمة براءة اليهود بعد محاكمتهم فأطلق سراحهم فنظموا مسيرة شكر الى بلاط الخليفة ثم توجهوا الى معبدهم وصلوا صلاة الشكر (٧٢) .

كما أمر الخليفة الحافظ بعدم استخدام النصارى فى الدواوين وهذا الاجراء كان بسبب ما ارتكبه من أخطاء أساءت الى سمعة الخلافة ، لكن سرعان ما عادوا مرة ثانية وغلبوا على العمل فى الادارة الفاطمية (٧٢) .

خلاصة القول ان الدولة الاسلامية قد أتاحت لأهل الذمة الفرصة فى المشاركة فى العمل فى الدواوين من منطلق الاستفادة من خبراتهم فى البداية وظل نفوذ أهل الذمة شرقا وغربا حتى زاد عسفهم مما الجأ بعض الخلفاء الى اصـدار بعض الأوامر لمنع استخدام أهل الذمة .

ولم يقتصر دور أهل الذمة على العمل فى الادارة الاسلامية بل تعداه الى الالتحاق بالجيش الاسلامى ، ومعلوم أن الذمى كان يدفع الجزية مقابل حمايته لأنه لم يشترك فى الدفاع ، لأن معنى ذلك الحصول على العطاء الذى يعد حقا لكل مسلم ، لكن بمضى الزمن سمح لهم بالاشتراك فى الجيش الاسلامى وربما يكون ذلك مرتبطا بما أسلفناه من مشاركة الذميين للمسلمين فى الدفاع وعدم دفع

Mann, the Jews, 1, PP. 31 — 32. (٧٢)

(٧٣) الميرزى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٤٠٦ .

الجزية ، ففي مصر خلال عصر الولاة كان ملحقا بالجيش طائفة تسمى المطوعة ، ربما كان أساسها أهل البلاد الذين كانوا فى جيش مصر أثناء الفتح العربى لها ، لكن هؤلاء المطوعة لم يدخلوا فى صلب الجيش ونم يشاركونا ! اشتراكا نوعيا فيه ويغلب على الظن أنهم كانوا يقومون بأدوار ثانوية فى أوقات الضرورة (٧٤) . ولم يثبت هؤلاء المطوعة فى الديوان وكان عطاؤهم من الصدقات (٧٥) .

كذلك سمح الأمويون بتجنيد أبناء البلاد المفتوحة للاشتراك فى المعارك شرقا وغربا ، فاذا كان البربر اشتركوا فى فتح الاندلس فاننا وجدنا الأمويين يشركون أهل البلاد فى اقليم ما وراء النهر فى جيش الغزو حتى ولو كانوا على غير الاسلام ، وبالفعل اشتركت قوات كبيرة منهم فى جيش قتبية بن مسلم ، فوفد اليه المطوعة بن بخارى وكش ونسف وخوارزم ، حتى ان الدولة الأموية جندت نحوا من عشرين الفا من هؤلاء (٧٦) .

كما تولى أهل الذمة أمرة الجيش الاسلامى فى بعض الأحيان ، مما يؤكد مدى التسامح الذى أعطى لهؤلاء واعطاء الفرصة للوصول الى أرقى المناصب ففى خلال القرن الثالث الهجرى — التاسع الميلادى تقلد ديوان جيش المسلمين رجل نصرانى ، فعندما لام الناس الوزير ابن الفرات على ذلك ، دافع عن نفسه بأنه اقتدى بالخلفاء والسابقين الذين ولوا النصرارى وظائف الدولة (٧٧) .

(٧٤) سيدة كاشف ، مصر فجر الاسلام ، ص ٨٢ .

(٧٥) الكندى ، الولاة والفضاة ، صفحات ٤١٨ — ٤١٩ .

(٧٦) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ٤٠١ ، حسن محمود ، الاسلام فى

آسيا الوسطى ، ص ١٢٣ .

(٧٧) هلال الصابى ، تحفة الامراء ، ص ٢٤ ، روفائيل بابو اسحاق ، احوال

نصارى بغداد ، ص ٥٩ .

كما وصل أهل الذمة الى أعلى المناصب وهى الوزارة ، لكن هذا الأمر لم يتم فى الخلافة العباسية الا مؤخرا خلال القرن الرابع الهجرى — العاشر الميلادى ، خلال سيطرة البويهيين ، فاتخذ عضد الدولة البويهى (٣٦٦ — ٣٧٢ هـ / ٩٧٦ — ٩٨٢ م) وزيرا نصرانيا وهو نصر بن هرون واذن له فى عمارة البيع واطلاق الأموال لفقراء النصارى (٧٨) وفى مصر بعد زوال الدولة الطولونية وعودة مصر الى حظيرة الدولة العباسية قام محمد الخلنجى بثورة وحكم الفسطاط من دون والى العباسى عيسى النوشرى واتخذ نفسه وزيرا نصرانيا (٧٦) ، كما تولى الوزارة للأخشيدي أحد النصارى وهو أبو اليمن قزمان بن مينا (٨٠) .

وفى مصر الفاطمية استطاع أهل الذمة ان يصلوا الى منصب الوزارة ومنهم يعقوب بن كلس اليهودى الذى أسلم ووزر للخليفة العزيز (٨١) ، وبعد وفاته عام ٣٨٠ هـ / ٩٩١ م تولى الوزارة عيسى ابن تسطورس بفضل تدخل زوجة الخليفة العزيز (٨٢) ، وأدى ذلك الى تولية النصارى بكثرة فى عهده ، كما أسلفنا ، فى الدواوين وكان منهم أيضا الولاة ، فكان هناك وال يهودى على بلاد الشام هو منشا بن ابراهيم الفراء (٨٣) كما كان لتولى أبى سعد التستري ديوان الملكة أم المستنصر أثر فى تولية اليهود بعض المناصب

(٧٨) ابن الاثير الكامل ، ج ٧ ، ص ١٠١ .

(٧٩) أبو المحاسن ، النجوم الزاهرة ، ج ٣ ، ص ١٤٧ .

(٨٠) ساويرس ، سير الابهاء البطارقة ، ص ٩٨ .

(٨١) المقرئى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٦ .

Mann, the Jews 1, PP. 19 — 20.

(٨٢) أبو المحاسن ، المصدر السابق ، ج ٤ ، ص ١٧٥ .

Fischel, the Jews, P. 84.

Ibid. P. 62. (٨٣)

الهامة ومنهم صدقه بن يوسف الفلاحى الذى أعتنق الاسلام وكان
اهله من يهود حلب الذى وزر للمستنصر عام ٤٤٠ هـ / ١٠٤٨ م (٨٤) .

كذلك استوزر الخليفة الحافظ أرمنيا نصرانيا اسمه بهرام ،
وربما جاء ضمن الأرمن الذين أتوا الى مصر مع بدر الجمالى وابنه
الأفضل ، وتدرج بهرام فى وظائف الدولة الفاطمية ، فكان قائدا فى
الجيش ، ثم حاكما على الغربية وكان توليه الوزارة عام ٥٢٩ هـ /
١١٣٥ م (٨٥) ولكن وجه الخطورة فى دخول بهرام للوزارة أنه كان
وزير تفويض ، وقد أجاز فقهاء الاسلام بأنه يجوز أن يتولى وزارة
التفويض أهل الذمة وان لم يجز أن يكون وزير التفويض منهم (٨٦)
لان وزير التفويض يتدخل فى أمور خاصة بالاسلام منها القضاء
والدعوة ، لكن الخليفة حل ذلك بأن جعل تولية القضاة والدعوة
من جانبه .

وفى الأندلس برزت بعض الشخصيات من أهل الذمة ،
واستطاع احدهم أن يتولى الوزارة فى عهد حكم بنى زيرى لمنطقة
غرناطة وهو الرابى اسماعيل ابن نغزالة اليهودى (٣٩٣ -
٤٠٩ هـ / ٩٩٣ - ١٠٥٠ م) وأصله من مدينة غرناطة التى شكل
فيها اليهود غالبية ، وتولى اسماعيل الوزارة والكتابة للملك حبوس
ابن زيرى ولابنه الملك باديس بن حبوس ، وبديهي أن ينحاز الى
بنى جلدته فاتخذ منهم عمالا ومتصرفين فى الأشغال (٨٧) فضلا

(٨٤) ابن ميسر ، أخبار مصر ، ج ٢ ، صفحات ٤ - ٥ .

(٨٥) المغربي ، الخطط ، ج ١ ، ص ٣٥٧ .

(٨٦) الماوردى ، الأحكام السلطانية ، ص ٢٧ .

(٨٧) ابن هذارى ، البيان ، المغرب فى أخبار الأندلس والمغرب ، تحقيق

بروفنسال ، بيروت ١٩٦٧ ، ج ٢ ، ص ٣٦٤ .

عن الاستكثار منهم في وظائف الدولة والالتحاق بالجيش ومساواتهم في هذا الأمر بالمسلمين (٨٨) . وبعد وفاته تولى ابنه يوسف الوزارة لباديسى وأحرز نفس المكانة ، ومما ساعد على علو مكانته ما تميز به من صفات ، فذكر ابن عذارى (٨٩) : (لم يعرف ذل الذمة ولا قذر اليهودية وكان جميل الوجه حاد الذهن ، فأخذ نفسه بالاجتهاد في الأحوال واستخراج الأموال واستغل اليهود اخوانه على الأعمال فزادت منزلته) .

صفوة القول ان مناخ الحرية الذي عاش فيه أهل الذمة في دار الاسلام قد هيا لهم نفوذا وسلطانا لم يتح لهم قبلا في العهود التي سبقت الاسلام .

(٨٨) عطية القوصي ، اليهود في ظل الحضارة الاسلامية ، ص ١١٨ .
(٨٩) المصدر السابق ، ج ٣ ، صفحات ٢٦٤ - ٢٦٥ .

دور غير المسلمين في الحياة الاقتصادية

- التجارة
- الصيرفة
- الجهينة

دور غير المسلمين في الحياة الاقتصادية

أتاحت الدولة الإسلامية لأهل الذمة المشاركة في الحياة الاقتصادية بما كفلته لهم من حقوق وحريات ، كما ساعدت فترات الازدهار الاقتصادي التي شملت مختلف النواحي في العصر العباسي الأول ، وما تلاه أيضا في القرن الرابع الهجري - العاشر الميلادي من تالق الذميين في هذا المجال .

فقد قررت الحكومة الإسلامية مبدأ الحيابة والملكية للفلاحين كافة الذين كانوا محرومين منها ، وقد ارتبط ذلك بفرض ضريبة الخراج التي كانت بالقياس الى الضرائب القديمة خفيفة العبء (1) ، كما وضعت الضوابط التي تحافظ على أرض الذمى مثل المسلم . فنهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الاضرار بأرض الغير . وقد قال : (ملعون من ضار مسلما أو غيره ملعون) ، وكتب عمر بن الخطاب الى عبيدة يأمره أن يمنع المسلمين من ظلم أحد من أهل

(1) حسن محمود ، الإسلام في اسيا الوسطى ، ص ٣٤ .

الذمة (٢) ، بمعنى أنه لا يحل لمسلم أن يتعمد الاضرار لجاره لتفريق أرضه أو لتحريق زرعه في شيء يحدثه في أرضه .

كما نهى الخليفة عمر بن الخطاب عن شراء أرض أهل الذمة وعقاراتهم (٣) وهذا الأمر مرتبط بالمحافظة على ملكياتهم بما يتفق وعهود الأمان التي أعطيت للذميين لحماية أراضيهم وما يملكون ، والمصادر تذكر لنا الكثير مما حازوه من أراض وعقارات ، مما يؤكد تمتعهم بجميع الحقوق المدنية التي سبباعدتهم على الظهور في المجتمع الاسلامي .

واتضح أيضا تسامح المسلمين في التعاون مع أهل الذمة والاستفادة من خبراتهم المختلفة ، وبخاصة في انشاء البحرية الاسلامية ، فقد استعان الأيوبيون بأقباط مصر في انشاء ميناء تونس ودار صناعتها (٤) عندما أمر الخليفة عبد الملك بن مروان أخاه عبد العزيز والي مصر بإرسال ألف قبلي بأهله وولده الى أفريقية لانشاء ميناء تونس ، كما سبق أن استخدم معاوية المصريين في بناء الاسطول السوري في عكا (٥) .

كما كانت سياسة الرفق التي اتبعتها الدولة الاسلامية ، فيما أصدرته من قرارات ضريبية شملت مختلف أوجه النشاط الاقتصادي قد دفعت هؤلاء الذميين الى المشاركة الفعلية في الحياة الاقتصادية فالضرائب التي فرضت عليهم من خراج وجزية لم تثقل كاهلهم ، كما أنهم كانوا لا يدفعون ضرائب على مواشيهم من الابل والبقر

(٢) أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٠٧ .

(٣) يحيى بن آدم ، الخراج ، ص ٣٣ .

(٤) ابن عذارى ، البيان ، ج ١ ، ص ٤٩ .

(٥) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ١٢٤ .

والغنم (٦) . كذلك تساوى اهل الذمة العاملين فى استخراج المعادن مع المسلمين فى الضريبة المفروضة عليهم والمقدرة بالخمس (٧) . فضلا عن الضريبة المخفنة التى فرضت عليهم لقاء ممارستهم للنشاط التجارى ، فيؤخذ منهم نصف العشر مرة واحدة فى السنة ، ولا يؤخذ من اقل من مائتى درهم شىء (٨) .

وحرص المسلمون على الا يتجاوز العمال الاموال المقررة فى تحصيل هذه الضرائب ، لذلك وجدنا الخليفة عمر بن الخطاب يشمل اهل الذمة بعدله ، فما شكوا منهم مظلوم واليا ، كما كان قدره الا وانصفه منه يذكر القاضى ابو يوسف (٩) أن زياد بن حدير الاسدى كان والى عمر على عشور العراق والشام ، فمر عليه رجل من بنى تغلب من نصارى العرب ومعه فرس فقوماها بعشرين الفا ، فقال : اعطنى الفرس وخذ تسعة عشر الفا او امسك الفرس واعطنى الفا ، فاعطاه ، ثم مر عليه راجعا فى سنته فقال له التغلبى : كلما مررت بك تأخذ منى الفا ، ورجع التغلبى الى عمر وقص عليه قصته فعندما رجع التغلبى الى زياد وجد كتاب عمر قد سبق اليه قائلا فيه : (من مر عليك فأخذت منه صدقة (١٠) ، فلا تأخذ منه شيئا الى مثل ذلك اليوم) . كما تكررت الشكوى من أحد المارين بالتجارة فانصفه الخليفة (١١) .

(٦) يحيى بن آدم ، الخراج ، ص ٦٢ .

(٧) نفسه ، ص ٣٣ .

(٨) أبو يوسف ، الخراج ، صفحات ١٤٣ - ١٤٤ .

(٩) نفسه : ص ١٤٦ .

(١٠) نصارى تغلب صوغت عليهم الصدقة لقربهم من العدو ، كما اتهم

الوحيدون من اهل الذمة الذين دفعوا ضرائب على مواشيهم . انظر يحيى بن آدم ،

الخراج ، ص ٦٢ .

(١١) أبو يوسف ، المصدر السابق ، ص ١٤٧ .

أما الخليفة عمر بن عبد العزيز فقد ضمن لأهل الذمة ما يدفعونه من ضرائب التجارة من خلال ما يحصلون عليه من كتب من القائمين على تحصيلها تثبت استيذانهم لها(١٢) .

كذلك تضمنت نصائح القاضي أبي يوسف(١٣) للخليفة الرشيد : أن يولى العشور(١٤) قوما من أهل الصلاح والدين ، ويأمرهم أن لا يتعدوا على الناس فيما يعاملونهم به ، فلا يظلموهم ولا يأخذوا منهم أكثر مما يجب وعليهم أن يمتثلوا ما رسمناه لهم ، ثم تفقد بعد أمرهم وما يعاملون به من يمر عليهم ، فإن تجاوزوا ما قد أمروا به عزلت وعاقبت وأن كانوا قد انتهوا إلى ما أمروا به وتجنبوا ظلم المسلم والمعاهد أحسنت اليهم » وبذلك أراد أبو يوسف أن يرفع الظلم عن المارين من التجار وأن يصلح الجهاز الجمركى .

التجارة :

وأتاحت الدولة الإسلامية لأهل الذمة الاشتغال بالتجارة بما أتيح لهم من حرية الانتقال داخل العالم الإسلامي . فقد حوى عهد أهل بعلبك(١٥) : (ولتجارهم أن يسافروا إلى حيث أرادوا من البلاد التي صالحنا عليها) وبديهي أن ينسحب هذا على جماعات المعاهدين الذين شملتهم دار الإسلام وشجع على ذلك ما شهدته التجارة من انتعاشة لما قام به خلفاء العصر العباسي الأول من

(١٢) نفسه .

(١٣) نفسه ، صفحات ١٤٢ - ١٤٣ .

(١٤) العشور هي الرسوم التي تؤخذ على أموال وعروض تجارة أهل الحرب وأهل الذمة المارين بها على ثغور الإسلام وأول من وضعها الخليفة عمر ابن الخطاب . نفسه ، ص ١٢٥ .

(١٥) البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ١٢٦ .

اصلاحات فى الحياة الاقتصادية انعكست عليها بشكل مباشر وماحدث
أيضا فى القرن الرابع الهجرى من انتعاشة اقتصادية شملت العالم
الاسلامى كله ، بسبب وجود كيانات سياسية كبيرة حكمت العالم
الاسلامى وأصبحت لها السيادة على البحار ، فقامت الدولة الفاطمية
فى المغرب ومصر والشام واتسعت دولة السامانيين بفضل
التوسع التجارى ، كما توسع الغزنويون فى الهند وأيضا تم فتح
مغاليق التجارة مع بيزنطة (١٦) ، وما أدى ذلك الى ازدياد سفن
المسلمين وقوافلهم كل البحار والبلدان (١٧) .

ومن سمات تلك الفترة تنوع الطوائف التى عملت بالتجارة ،
فأسهم فيها المسلمون والنصارى واليهود والمجوس والهنود أتباع
(بوذا) وغيرهم ، وهم ليسوا متنوعين فحسب بل لا ينفصلون عن
بعضهم يسافرون ويعملون جنبا الى جنب ، وكان التجار المسلمون
يهبون لمساعدة اخوانهم اليهود اذا مسهم الظلم (١٨) .

وكانت التجارة الكارمية تشكل أحد أوجه النشاط التجارى
فى هذه الفترة والتى تنسب الى فئة من كبار التجار اشتملوا
باحتمار تجارة الهند والشرق الأقصى فى التوابل والسلع الأخرى
خاصة فى مصر الفاطمية ولذلك كانت حكومة الفاطميين تقوم بحماية
تجار الكارم فى البحر الأحمر . وشارك فى هذه التجارة المسلمون
واليهود ، بل كانت هناك بينهما مشاركة فى بعض الأحيان . كما
أن غالبية التجار اليهود الذين انخرطوا فى تجارة الشرق ، استقر

(١٦) محمود اسماعيل ، سوسيونوجيا الفكر الاسلامى ، الدار البيضاء ١٩٨٠ ،

ج ٢ صفحات ١٣٣ - ١٣٤ .

(١٧) متر ، الحضارة الاسلامية ، ج ٢ ، ص ٣٧١ .

(١٨) كلود كاهن ، تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ، بيروت ١٩٨٣ ،

ص ١٥٢ .

منهم أعداد كبيرة زمن الفاطميين فى مصر واليمن وفى الهند نفسها ، فضلا عن أن عددا كبيرا منهم كون ثروات طائلة من تجارة الكارم مثل بنى سهل (١٩) . كذلك عما بها أيضا تجار مغاربة مسلمون ويهود (٢٠) ، وعمل أيضا بعض النصارى فى هذه التجارة ، فكان بطريق اليعاقبة الأنبا يونس بن أبى غالب ، يعمل حتى عام ٥٨٦ هـ — ١١٩٠ م تاجرا فى الكارم ويتردد على بلاد الهند واليمن وحصل على أموال كثيرة من هذه التجارة (٢١) .

وكان ظهور التجارة الكارمية أحد الأسباب التى أدت الى توقف نشاط تجار اليهود الذين يقال لهم الرهدانية أو الراذانية ، الذين أتاحت لهم الدولة الاسلامية حرية الانتقال بين دار الاسلام ودار الحرب ، فأحكوا الصلات التجارية بين الدارين وقاموا بدور هام فى تجارة العبور العالمية (٢٢) ويذكر ابن خرداذبة (٢٣) (وكانوا يسافرون بين الشرق والغرب ويحملون من فرنجة الخدم والغلمان والجوارى والديباج والخز الفائق والفراء والسمور ويركبون البحر من فرنجة ويخرجون بالفرما ويحملون تجارتهم على الظهر الى القلزم ، ثم يركبون البحر الشرقى من القلزم الى جدة ثم يمشون الى السند والهند والصين ، فيحملون من الصين المسك العود والكافور والدار صينى وغير ذلك ، ويرحلون الى القلزم ثم يتجولون الى الفرما ويركبون البحر المغربى فربما عولوا بتجاراتهم الى القسطنطينية فباعوها للروم وربما صاروا بها الى بلاد الفرنجة

(١٩) عطية القوصى ، أضواء جديدة على تجارة الكارم ، فصله من مجلة

الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، مجلد ٢٢ ، ١٩٧٥ ، ص ٢٣ .

(٢٠) نفس المرجع ، ص ٢٤ .

(٢١) نفس المرجع ، ص ٣١ .

(٢٢) محمود اسماعيل ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ١٧٤ .

(٢٣) المسالك والممالك ، ليدن ١٨٨٩ ، صفحات ١٥٣ — ١٥٤ .

فباعوها هناك وان شاءوا حملوا تجارتهم فى البحر الغربى فخرجوا
بأنطاكية وساروا الى الفرات فركبوا الى دجلة الى الأبله ، الى
عمان والهند والصين . وكانوا يتكلمون العربية والأفريقية
والفارسية والرومية) .

واسفرت هذه التجارة العالية بداية من العصر العباسى
الأول وما تلاه عن نشوء أسلوب جديد فى المعاملات المالية ليواجه
الحركة الكبيرة فى الأسواق والاموال المتدفقة بين الشرق والغرب ،
وحتى يجد وسائل مأمونة للدفع بعيدة عن اللصوص ، فنشأ النظام
المصرفى ولجأ كثير من الناس للتعامل مع أصحاب المصارف(٢٤) ،
كما ارتبط بها أيضا التوسع المدينى والعمرانى ، حتى تضاعفت أعداد
أهل الذمة فى المدن الكبرى وبخاصة بغداد واشتغلوا فيها بالأعمال
التي درت عليهم الأرباح الوفيرة ، لأنهم أهل معرفة بالحساب
والكتابة والخراج لاسيما النصارى(٢٥) .

الصيرفة :

لذلك لعب أهل الذمة دورا ملموسا فى العمل بالصيرفة منذ
هذه الفترة ، كما ازداد اختكارهم لهذه الوظيفة خلال القرن الرابع
الهجرى بسبب ما شهده العالم الإسلامى من انتعاشة على الصعيد
التجارى كما أسلفنا ، وما ترتب عليه من اهتمام الدولة العباسية
بتحسين العملة فبدأت العملة الذهبية تنفذ شرقا ، وهذه كانت أكبر
علامة من علامات وحدة التجارة الإسلامية ، فدخلت العملة الذهبية
بغداد وجاء حساب الحكومة بالدنانير وتم هذا فى الفترة بين عامى

(٢٤) متر ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ٣٧٣ .

(٢٥) جورجى زيدان ، التمدن الإسلامى ، القاهرة ١٩٥٨ ، ج ٤ ، ص ١٣٧ .

(٢٦) متر ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ٣٧٥ .

٢٠٦ - ٣٠٣ هـ / ٨٧٤ - ٩١٥ م (٢٦) وانتقل ذلك الى الولايات الاسلامية كائنة وبعد ما كان التعامل فى القرنين الماضيين بالفضة فى الولايات الشرقية وبالذهب فى الولايات الغربية ، فأصبح التعامل بالذهب مما ساعد على الاستمرار فى الاعتماد على من يقوبون بتحويل العملة من فضة الى ذهب وكذلك القيام بتقدير قيمتها ومراقبة سلامة النقد لصالح الدولة (٢٧) .

وكان احتكار أهل الذمة للعمل بالصيرفة ، يرجع الى عدم رغبة المسلمين فى أن يكون اولادهم خدمة لأهل الذمة العاملين بها (٢٨) وان عمل بها بعض المسلمين أمثال الماذرائيين (٢٩) فى مصر الاخشيديية الذين كانوا فى الأصل تجارا فرسا من أحد أعمال البصرة واستقروا فى سيراف حتى أواخر القرن الثالث الهجرى ثم انتقلوا الى مصر .

ولم يكن الصيارفة بشكل عام سوى تجار فى الأصل ، فلم توجد بين الصيرفة والتجارة فى تلك الفترة الحدود الفاصلة التى نعرفها اليوم (٣٠) .

ولما وكبة حركة النشاط التجارى فى العالم الاسلامى ، انتشر الصيارفة فى المدن التجارية الهامة ، ففى الكوفة اشتغل الصيارفة بتحويل الدراهم الفضية الى دنانير ذهب وحل مشكلة تنوع جودة النقود من العملة الواحدة واختلاف أوزانها بصرف هذه الأنواع

Fischel, Jews, P. 3. (٢٧)

(٢٨) القوصى ، اليهود ، ص ٧٥ .

(٢٩) سيدة كاشف ، مصر فى عهد الاخشيديين ، القاهرة ، ١٩٥٠ ، صفحات

٣٧ - ٣٩ .

(٣٠) كلود كاهن تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ، ص ١٦١ .

بعضها ببعض حسب حاجات أصحابها(٣١) ، وكذلك انتشروا فى أسواق مدينة البصرة ، حيث كان يجتمع صيارفتها مع تجار الجملة فى سوق خاص من الساعة الثالثة بعد الظهر حتى المساء لتصفية الحسابات التى بينهم(٣٢) . وكان أسلوب التعامل يتم من خلال كل من معه مال يعطيه للصراف ويأخذ منه صكا ثم يشتري كل ما يلزمه ويحول الثمن على الصراف ، فلا يستخدم المشتري شيئا غير صك الصراف مادام مقيما بالمدينة(٣٣) . . وفى بغداد كان لهم مكان خاص فى سوق الكرخ فى درب عرف بدرب عون(٣٤) . وعمل اليهود بالصيرفة بالقرب من أصفهان حيث كان لهم بها سوق خاص(٣٥) ، وكذلك بمدينة تستر حيث كان أغلب التجار يهودا وان كانوا يعملون بصناعة البسط وكانوا صيارفة أكثر منهم صناعا(٣٦) .

وشارك النصارى اليهود فى العمل بالصيرفة وازدادت أعدادهم حتى انه كان فى أواخر القرن الثالث الهجرى أغلب الصيارفة منهم فى الدولة الاسلامية(٣٧) .

وكان للصيارفة بالفسطاط سوق يعرف بـ (سوق الصيارفة وهو مقابل لسوق السيوفيين فى عهد الفاطميين(٣٨) . وعند مجيء

(٣١) الدورى ، تاريخ العراق الاقتصادى فى القرن الرابع الهجرى ، بغداد

١٩٤٨ ، ص ١٧٠ .

(٣٢) نفسه ، ص ١٧١ .

(٣٣) ناصر خسرو ، سفرنامه ، تحقيق وترجمة يحيى الخشاب ، القاهرة

١٩٤٥ ، ص ٩٦ .

(٣٤) مسكويه ، تجارب الأمم ، ج ١ ، ص ٣٤٧ .

(٣٥) المصدر السابق ، ص ١٠٢ .

(٣٦) المقدسى ، أحسن التقاسيم فى معرفة الاقاليم ، ليدن ١٩٠٩ ،

ص ٣٣٨ .

(٣٧) الدورى ، المرجع السابق ، ص ١٧٣ .

(٣٨) المقرئى ، الخطط : ٢ ، ص ٩٧ .

جوهر عارضه صيارفتها عندما أقدم على اصلاح النظام النقدي وتحديد مقادير كل عملة فقاموا بثورة ، الا أن جوهر هدد بحرق مكان الصيارفة مما جعلهم يخضعون لأوامره وكان أغلبهم من اليهود (٣٩) ، كما تذكر المصادر (٤٠) ان زوجة الاخشيدي أودعت لدى أحد اليهود جواهرها مع دخول الفاطميين مصر ، فلما طالبته انكرها ، فشكته الى الخليفة المعز الذي أعاد لها جواهرها .

وقد ألفت وثائق البنيوية (٤١) الضوء على عمل الصيارفة في مصر خلال العصر الفاطمي ، فكانوا يقومون في الاصل بدور الوساطة بين الناس ودار الضرب ، فيأخذون من الناس العملة المختلفة والمعادن الثمينة ويعطونهم ما يساويها في القيمة الرسمية من الديناير ، لذلك حفلت هذه الوثائق بعبارات مختلفة تدل على هذا الدور ومنها اشتريت ديناير من الصراف وأرسلت فضة لبيعها عند الصراف .

وتأثرت الصيرفة بازدهار التجارة العالمية ، فتوسعت أعمالهم الى القيام بعمل البنوك الحالية ، وهو قبول ودائع الناس وتقديم سلف وقروض للتجار مقابل فوائد محدودة ، وقام الكثيرون بايداع أموالهم عند هؤلاء الصرافين ومنهم أبو على الخازن حيث أودع خمسين ألف دينار عند صراف (٤٢) كذلك أودع أبو زيد على ابن عيسى ألف دينار عند صراف آخر (٤٣) .

(٣٩) المتريزي ، اعماظ الحنفا ، القاهرة ١٩٦٧ ، ج ١ ، ص ١٢٢ .

(٤٠) أبو المحسن ، النجوم الزاهرة ، ج ٤ ، ص ٧٨ .

Goitein, Med. Soc., 11, PP. 230 -- 231. (٤١)

(٤٢) مسكويه ، تجارب الأمم ، ج ٢ ، ص ٨٨ .

(٤٣) الصابى ، تحفة الأبراء ، ص ٢٩١ .

الجهبذة :

كما صاحب وظيفة الصيرمى آنئذ وظيفه الجهبذ ، التى ظهرت فى الدولة العباسية جنبا الى جنب مع الصيارفة كوظيفة مشتقة منها واستمرت هذه الوظيفة خلال القرنين الثالث والرابع وظلت موجودة بعد هذه الفترة (٤٤) واختلفت التفسيرات حول وظيفة الجهبذ ، فالبعض لم يفرق بين الجهبذ والصراف (٤٥) ، أو أنه صاحب مصرف أو تاجر أو أنه الناقد الخبير لغوامض الأمور العارف بالنقد (٤٦) .

ويرى أحد الدارسين (٤٧) أن الجهبذة أيضا كانوا فى الأصل تجارا مثل الصيارفة وأنهم عملوا فى أول الأمر بالصيرفة ثم ارتقى بهم الحال دون سائر الصيارفة ، فأصبحوا كتاب خراج فى أقاليم الدولة المختلفة ، ثم تطور الأمر بهم وزاد رقى حالهم فأصبحوا أصحاب بيوت مالية كبيرة تعمل لحساب الخلفاء والوزراء وكانوا يقومون بدور الوسطاء بين الخلفاء وكبار التجار الذين كان الخلفاء يقترضون المال منهم .

ولقد غلب اليهود على العمل فى هذه الوظيفة فى الولايات الشرقية وكذلك فى الشام ، وفى مصر عمل يعقوب بن كلس قبل أن يتولى الوزارة ، وكذلك آل التستري بالجهبذة (٤٨) ، كما عمل النصارى أيضا فى هذه الوظيفة .

(٤٤) عطية القوصى ، انيهود فى ظل الحضارة الاسلامية ، صفحات

٧٧ - ٧٨ .

(٤٥) الفلقشندى ، صبح الامشى ، ج ٥ ، ص ٤٤٦ .

Fischel Jews, P. 3, 20. (٤٦)

(٤٧) عطية القوصى ، المرجع السابق ، ص ٧٩ .

Op. Cit., P. 72. (٤٨)

وأنشئ في بغداد في عام ٣١٦ هـ / ٨٢٦ م ديوان للجهبذة لاستقبال الأموال التي يرسلها جهابذة الاقاليم في شرقى وغربى الدولة العباسية وتولى رئاسة هذا الديوان جهبذ نصرانى يدعى (ابراهيم بن أيوب) ، وتولى بعد ذلك عدد من الجهابذة النصارى لهذا الديوان منهم ابراهيم بن يوحنا وزكريا بن يوحنا وسهل بن ناظر واسرائيل بن صالح وغيرهم كثيرين(٤٩) ، كما تولى هذا الديوان بعض اليهود مثل هارون بن عمران ويوسف بن فينحاس الجهبذان الشهيران(٥٠) .

ولم يظهر هذا الديوان في مصر الا في أواخر الدولة الفاطمية واتضح ذلك خلال الأزمة الاقتصادية التي وقعت في مصر خلال خلافة المستنصر ووزارة اليازورى عام ٤٤٧ هـ / ١٠٥٥ م فقام التجار بشراء غلات الفلاحين قبل الحصاد وحضروا الى الديوان وقدموا للجهبذ الأموال المستحقة عليهم وشرطوا أن يحلوا الغلال الى مخازنهم عند الحصاد ، لكن الوزير اليازورى منع ذلك وكتب الى عمال النواحي باستعراض سجلات الجهابذة وتحرير ما قام به التجار ومبلغ الغلة التي تم البيع عليها(٥١) .

واستطاع الصيارفة والجهابذة بشكل عام الحصول على أموال طائلة من هذا العمل ، فضلا عن الأموال التي حققوها من العمل فى التجارة ويؤيد ذلك ما ذكرته المصادر(٥٢) من أن وزير الرشيد يحيى البرمكى قد استكثر ارسال والى خراسان له عشرة ملايين

Fischel, Jews, P. 315. (٤٩)

(٥٠) عطية القوصى ، اليهود فى ظل الحضارة الاسلامية ، ص ٨٣ .

(٥١) المقرئى ، اغانة الامة بكشف الغبة ، نشرة محمد مصطفى زيادة

وجمال الدين الشيبان ، القاهرة ١٩٤٠ ، صفحات ٢٠ - ٢١ .

(٥٢) الجهشيارى ، الوزراء والكتاب ، ص ٢٢٨ .

درهم فرد عليه الرشيد لو قصدت لدرب من دروب الصيارفة بالكرخ
 لوجدت منه اضعاف هذا . وتذكر وثائق الجنيزة (٥٣) ايضا أن أحد
 صيارفة الفسطاط كان لديه ثروة طائلة حصل عليها من عمله
 بالصيرفة الى جانب عمله كتقاض .

كما ارتفع شأن أهل الذمة من خلال عملهم بالجهيزة ، إذ ان
 مهمتهم تحولت من كتاب خراج في الأقاليم الى أصحاب بيوت مالية
 للإيداع والتسليف نظير الفائدة وساعدهم على ذلك تلك الثقة التي
 أولها لهم كبار رجال الدولة والوزراء وائتمانهم على أموالهم ، فضلا
 عن الرغبة الملحة من جانب الوزراء لصيانة أموالهم التي طالما
 تعرضت للمصادرة خاصة خلال خلافة المقتدر بين عامي ٢٩٥ —
 ٣٢٠ هـ / ٩٠٨ — ٩٣٢ م ، كما ازدادت أهمية الجهايزة لازدياد
 أهمية الإيداع أمانا من المصادرة أو بدلا من تحويلها الى ذهب وجواهر
 ودفنها في التراب (٥٤) .

كذلك كثرت أعداد الجهايزة ، وأصبح للوزراء والعمال جهايزة
 قد اقتصوا بهم ، فكان لأحد عمال الرشيد جهيز خاص يودع عنده
 أمواله (٥٥) ، كما كان يقوم بمساعدة الوالى في الشؤون المالية
 للولاية ، أى أن دورهم تعدى الى مساعدة الولاية فى تحصيل
 الضرائب ، لذلك تضمنت واجبات جهيز كل إقليم فى تسليم الوارد
 من الخراج وعمل حساب شهري وسنوى به (٥٦) حتى توج هذا

Gottien, Med, So., 11, P. 238. (٥٣)

Fischel, Op. Cit., PP. 13 — 14. (٥٤)

(٥٥) الدورى ، تاريخ انعراق الاقتصادى ، ص ١٦٣ .

(٥٦) ابن مبنى ، قوانين الدواوين ، ص ٣٠٤ .

الدور فى النهاية الى القيام بالتسليف والايداع مقابل الفائدة ولذلك
اقتصر فى الغالب فى العمل على أهل الذمة ، لأن الاسلام يحرم
الربا .

صفوة القول ، ان الحرية المتاحة لأهل الذمة فى الانتقال بين
أرجاء العالم الاسلامى وظروف المنطقة وقتئذ قد ساعد على ظهور
أهل الذمة وتآلقهم فى ميدان التجارة وما صاحبها من أعمال الصيرفة
والجهيزة اللتين كان لأهل الذمة من يهود ونصارى على وجه
الخصوص دور ملحوظ من خلالهما حتى أصبحت وضعيتهم الاجتماعية
متميزة .

غير المسلمين والحياة الاجتماعية والثقافية

- الرعاية الاجتماعية
- علاقتهم بالمسلمين
- الثروات
- الأعياد
- حرية التعليم
- الترجمة
- الطب

غير المسلمين والحياة الاجتماعية والثقافية

نال الذميون من خلال ما أتيح لهم من حقوق وحریات فی المجتمع الاسلامی « حق المواطنة » الذى یمثل الاطار التطبیقى لما جاء فی هذا الدین الحنیف من تعالیم سامیة تدعو الى بناء مجتمع على أساس من العدالة الاجتماعیة متحصرز من العبودیة والظلم الاجتماعی ، واستند نظام المواطنة فی الاسلام على القواعد الأساسیة للاسلام من عدل ومساواة (١) .

وشمل حق المواطنة كافة الحریات التى أتیحت لأهل الذمة بداية من عصر الرسول (صلى الله علیه وسلم) الذى طبقه على النصارى والیهود فی الحجاز ثم على مجوس هجر عن طریق الجزیة

(١) ابراهیم العدوی : نظام المواطنة فی الإسلام ، ومنجزاته للحضارة العربیة ، من مجموعة البحوث فی تاریخ الحضارة الاسلامیة التى القیت فی ندوة للحضارة الاسلامیة فی فکرى الأستاذ الدكتور أحمد فکرى ، القاهرة ١٩٨٢ ، ص ١٦٩ .

التي بمقتضاها أصبح الذميون رعايا من ابناء الدولة الاسلامية
 ينعمون بحقوق المواطنة في ظل الامان والضمان والعهد(٢) ، مما
 اباح لأولئك الرعايا ممارسة مختلف اوجه النشاط في المجتمع
 الاسلامى والمشاركة في الحياة العامة باعتبارهم اعضاء مؤثرين في
 المجتمع فاستخدموا في الادارة وشاركوا في الحياة الاقتصادية .
 وبديهي أن ينعكس كل ذلك على مظاهر الحياة الاجتماعية ، لأنهم
 لم يعيشوا بمعزل عن حركة المجتمع الاسلامى ، لكنهم كونوا جزءا
 من هذا الاطار العام له ، فشملتهم الدولة الاسلامية بالرعاية
 الاجتماعية ، كما نشأت بينهم وبين المسلمين كثير من العلاقات
 الاجتماعية : متمتعين بوضع اجتماعية اتاحت لهم تكوين الثروات
 ولديهم الحرية في الاحتفال بأعيادهم الخاصة . وبذلك استطاع
 الذميون أن يمارسوا مظاهر الحياة الاجتماعية بحرية تامة في دار
 الاسلام .

ومن بين الطوائف التي انتشرت في الدولة الاسلامية بأعداد
 كبيرة نسبيا اليهود حيث بلغ عددهم في العراق حتى نهاية القرن
 السادس الهجرى حوالى ستمائة ألف يهودى(٣) . وكان ببغداد اذ
 ذاك نحو ألف يهودى ، كما اقاموا في مدن أخرى بالعراق ففي
 الموصل سبعة آلاف وفي جزيرة ابن عمر أربعة آلاف(٤) ، كما كان
 بالكوفة سبعة آلاف والبصرة ألفان(٥) وفي خراسان كان يوجد يهود
 كثيرون ونصارى قليلون(٦) ، أما في مصر فشكل اليهود في مدينة
 الفسطاط عددا كبيرا بالنسبة لبقية مدن مصر حيث تركزت الجالية

(٢) نفس المرجع : صفحات ١٧١ - ١٧٢ .

(٣) مقر ، الحضارة الاسلامية ، ج ١ ، ص ٨٣ .

(٤) نفسه : ص ٨٢ .

(٥) القنطلى : أخبار العلماء بأخبار الحكماء ، القاهرة ١٨٠٢ ، ص ١٩٤ .

(٦) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ٣٢٣ .

اليهودية ، وكان فى القاهرة سبعة آلاف يهودى وفى الاسكندرية
ثلاثة آلاف وبالمدن التجارية فى الصعيد ستمائة (٧) .

كما بلغ عدد النصارى فى بغداد ما بين أربعين وخمسين ألف
نصرانى(٨) بدليل انتشار الأديرة والكنائس النصرانية فى أنحاء
المدينة ، كما كان النصارى كثيرى العدد فى مدينتى الرها وتكريت
حيث تجمع سائر فرق النصارى وبها البيع والأديرة(٩) ، وفى مصر
شكل النصارى عددا لا بأس به من أهل مصر ، فكان دافعوا الجزية
فى القرن الثانى الهجرى خمسة ملايين وهذا يدل على أنه كان بمصر
عدد كبير من الأقباط(١٠) وحسبنا دليلا على ذلك انتشار الكنائس
والأديرة التى ذكرها أبو صالح الأرمنى فى كتابه كنائس وأديرة مصر
والمقريزى أيضا فى خطه .

أما الجوس ، فكانوا كثيرين بالعراق ، خاصة فى جنوب
فارس ، كذلك انتشر الصابئة بأعداد قليلة بحران والرقة وديار
مصر ، لكنهم انقرضوا حتى أن عددهم مع مطلع القرن الخامس
الهجرى لم يتجاوز أربعين نفسا(١١) ، ويبدو أنهم تمتعوا أيضا بحماية
الخلافة فقد أصدر الخليفة القاهر ، فى منتصف القرن الرابع الهجرى
أمرا بصيانتهم وحراستهم .

ولم يكن أهل الذمة يعيشون بمعزل عن المجتمع الإسلامى
داخل جالياتهم ، فلم يوجد فى المدن الإسلامية أحياء خاصة لليهود

(٧) نفس المصدر .

(٨) متر : المرجع السابق ، ص ٨٤ .

(٩) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٥٦ .

(١٠) متر : المرجع السابق ، ج ١ ، ص ٨٣ .

(١١) نفسه : ص ٨٦ .

والنصارى بحيث لا يتعدونها وان آثر أهل كل دين أن يعيشوا مقاربين(١٢) ، لكنهم ساكنوا المسلمين وحظوا باحترامهم ماداموا محافظين على العهود ولم ينقضوها ، ومن الثابت أن العرب مع بداية الفتوحات قد استقروا فى البلاد المفتوحة فلما فتحت دمشق لحق كثير من أهلها بهرقل فى مدينة انطاكية فكثر فضول منازل دمشق فنزلها المسلمون(١٣) ، وعندما ولى هرثة بن عرفة على الموصل فى خلافة عمر بن الخطاب كان بالمدينة بيع للنصارى ومنازل قليلة ومحلة لليهود فحصرها وأنزل العرب بمنازل لهم(١٤) ، وفى اقليم ما وراء النهر ، دخل قتيبة بن مسلم سمرقند وأسكن المسلمين مع أهلها(١٥) .

ومع اختطاط المسلمين للأمصار الاسلامية فى أرجاء الدولة الاسلامية كافة ، لم يشأ العرب أن يجعلوا أهل الذمة جماعة منبوذة داخل المجتمع الاسلامى فوجدت منهم أعداد كبيرة فى هذه المدن كما أسلفنا كما انتشرت بها كنائسهم وبيعتهم ، لأنه قد أتيح لهم السكنى فى أمصار المسلمين وفى أسراقتهم يبيعون ويشترون(١٦) .

ويذكر المؤرخون(١٧) أن الخليفة الحاكم الفاطمى قد أفرد لليهود حارة زويلة وأمرهم أن يسكنوها ولا يخالطوا المسلمين فى حاراتهم ، ورواية أخرى تقول انه أسكنهم فى حارة اسمها الجودرية(١٨) ،

(١٢) نفسه . ج ١ ، ص ٩٣ .

(١٣) البلاذرى : فتوح البندان ، ص ١٢٩ ، وقيل أيضا أنهم صلحوا على

انصاف منازلهم وكنائسهم .

(١٤) نفسه : ص ٣٢٧ .

(١٥) نفسه : ص ٤١١ .

(١٦) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٢٧ .

(١٧) ابن آياس ، بدائع الزهور ، ج ١ ، ص ٥١ .

(١٨) المتريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٥ .

وإذا جاز لنا تصديق هذه الروايات فمرد ذلك أننا لا نستطيع أن نتخذ الحاكم بأمر الله مثلاً يحتذى لجميع خلفاء المسلمين بل هو يعد استثناء ، كما سبق أن ذكرنا ، فى حين أن اليهود عاشوا بعيدين عن اضطهاد الحاكم .

الرعاية الاجتماعية :

كما اهتم حكام الدولة الاسلامية بأحوال أهل الذمة وشملوهم بالرعاية التامة ، حتى يمكن أن يقال أن الذميين تمتعوا بالمظلة الاجتماعية من قبل الدولة الاسلامية بتطبيق التكافل الاجتماعى على طوائفهم مثل المسلمين ، وتجلى ذلك منذ بداية الفتوحات فى عهد الأمان ومنها ما عاهد به خالد بن الوليد أهل الحيرة فى عام ١٢ هـ / ٦٢٣ م على أن أى شيخ غير قادر على العمل أو أصابه المرض ، أو كان غنيا فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الاسلام (١٩) .

وتنبين مما قام به الخليفة عمر بن الخطاب تجاه أهل الذمة رغبته الملحة فى أن يشملهم بعدله ورعايته فتذكر المصادر (٢٠) أن عمر أجرى الصدقة على شيخ يهودى مكفوف البصر وقال : (ما أنصفناه أن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم) وأعطاه شيئاً من منزله ، ثم أرسل الى خازن بيت المال وقال له : انظر هذا وضرباه ! (انها الصدقات للفقراء والمساكين) والفقراء هم المسلمون وهذا من مساكين أهل الكتاب ووضع عنه الجزية وعن أمثاله ، كما مر

(١٩) أبو يوسف : الخراج ، صفحات ١٥٥ - ١٥٦ .

(٢٠) نفسه ، ص ١٢٦ .

عمر في أرض دمشق بقوم مجذومين من النصارى ، فأمر أن يعطوا
من الصدقات وأن يجرى عليهم الحقوق بانتظام(٢١) .

كما أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز بالرفق بأهل الذمة ، فإذا
كبر الرجل منهم وليس له مال تنفق عليه الدولة ، فإذا كان له حميم
ينفق عليه حميمه ، كما لو كان له عبد فكبرت سنه ، فلا بد من الانفاق
عليه حتى يموت أو يعتق ، وهذا معناه أن الدولة الاسلامية مع عمر
قد كفلت الانفاق على فقراء أهل الذمة ماداموا لا يوجد لديهم من
ينفق عليهم ولذلك كان كتاب عمر الى عامله على الكوفة : (ان قو
أهل الذمة) (٢٢) ، كما كتب الى عامله على الكوفة أيضا بتوزيع ما
فضل من أعطية الجند على أهل الذمة بعد أن وزع على المسلمين
غير القادرين جزءا من هذا المال(٢٣) وانعكست هذه المعاملة الطيبة
على تصرفات الرعية تجاه الذميين حتى حرص حرس عمر على دفع
الظلم عن أهل الذمة(٢٤) .

ويبدو أن خلفاء بني العباس كانوا حريصين أيضا على رعاية
أهل الذمة اجتماعيا ، حتى سار على نهجهم أمراء بني بوية ، فقد
أذن عضد الدولة البويهى لوزيره النصرانى نصر بن هارون باطلاق
الأموال لفقراء أهل الذمة(٢٥) .

(٢١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٣٥ .

(٢٢) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٦٧ .

(٢٣) نفسه .

(٢٤) نفسه ، ص ١٦٤ .

(٢٥) ابن الاثير : الكامل ، ج ٨ ، ص ٢٣٤ .

علاقتهم بالمسلمين :

وعلى صعيد العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وأهل الذمة ، فقد نشأت وتحددت من خلال بعض النصوص القرآنية وأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، قال تعالى : « لا ينهاكم الله عن الذنوب التي لم يقاثلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين » (٢٦) وقال سبحانه أيضا : « اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتوهن أجورهن » (٢٧) .

وكان الرسول عليه الصلاة والسلام مثلا أعلى للمسلمين في معاملة الأديان الأخرى ، فقد روى أنه كان يحضر ولائمهم ويعود مرضاهم ويشيع جنائزهم ويزورهم ويكرمهم (٢٨) ، وروى أنه مرت جنازة أمام الرسول فقام لها تعظيما ، فقيل له : انها جنازة يهودى ، فقال : اليس انسانا ، كما روى أنه لما زاره وفد نصارى نجران فرش لهم عبايته وأجلسهم عليها ، كذلك أوصى الجار المسلم أن يحسن الى جاره غير المسلم (٢٩) ، وأجاز التعامل معهم فى البيع والشراء ومشاركتهم فى التجارة على أن يكون البيع والشراء بيد المسلم (٣٠) .

وبذلك وضع للمسلمين أسلوب التعامل مع غير المسلمين من خلال حسن المعاملة والمجاورة فى المناسبات المختلفة بحضور

(٢٦) سورة المتحنة : آية ٨ .

(٢٧) سورة المائدة : آية ٥ .

(٢٨) ابن القيم الجوزية . أحكام أهل الذمة ، صفحات ٢٠١ - ٢٠٣ .

(٢٩) نفسه .

(٣٠) ابن القيم الجوزية ، المصدر السابق ، ج ٢ ، صفحات ٧٧٧ - ٧٧٨ .

أفراحهم وزيارتهم وعبادة مرضاهم وشهود جنازاتهم ومشاركتهم فى الطعام والزواج من الذميات ، ومن مظاهر احترام أهل الذمة فى المجتمع الإسلامى ما ذكره المؤرخون(٣١) بن قيام أحد قضاة بغداد واقفا لأحد الوزراء النصارى وهو عبدون بن صاعد النصرانى ، فلما أنكر الشهود ومن حضره ذلك ، قال القاضى : هذا الرجل يقضى حوائج المسلمين وهو سفير بيننا وبين خليفتنا وهذا من البر .

كما اختلط النصارى بالمسلمين عن طريق اتخاذ الخلفاء جوارى نصرانيات مراعين فى ذلك التقاليد الدينية وقد تكون الجارية تلبس الصليب والزنار ، فكان للخليفة المهدي جارية نصرانية تعلق فى عنقها صليبا من ذهب(٣٢) .

وفى مصر ومع ازدياد أعداد الداخلين فى الإسلام ، فقد كان القبط ومع أنهم أقلية لكنها كانت أقلية كبيرة العدد حيث وجدت جاليات كبيرة فى مدينة الفسطاط والقطائع وكان أعيان هذه الطائفة القبطية لهم مكانتهم الاجتماعية فى البلاد ، وتشير أوراق البردى العربية الى ظاهرة الزواج بالذميات ، وهذه الظاهرة التى شاعت فى العصر الطولونى ومنها زواج بونة ابنة حليص من زوجها يزيد ابن قاسم(٣٣) .

كذلك شارك أهل الذمة فى أحداث الحياة العامة ، فحين اشتد المرض بأحمد بن طولون أمر الرعية بالدعاء له ، فخرج اليهود بتوراتهم والنصارى بأنجيلهم ، بينما خرج صبيان المكاتب بالألواح

(٣١) ياقوت : معجم الأدباء ، القاهرة ١٩٦٥ ، ج ٦ ، ص ٣٦ .

(٣٢) الطبرى ، تاريخ الأمم والملوك ، ج ١٠ ، ص ٢٠ ، روفائيل بابو اسحق ،

احوال النصارى ، ص ٦٠ .

(٣٣) جروهمان : أوراق البردى العربية ، الجزء الاول ، وثيقة رقم ٤٨ .

على رعوسهم وخرج جميع العلماء والصلحاء وهم يدعون الله تعالى له بالعافية والشفاء واستمروا على ذلك عدة أيام حتى مات (٣٤) .

وفى أفريقية فى عصر الولاة شارك النصارى فى استقبال والى الجديد الفضل بن روح بن حاتم عام ١٧٧ هـ / ٧٩٣ م ، فنصبت له القباب من مسجد أم الأمير الى دار الامارة ، كما نصب له قرية ريحان فى طريقه وعليها طومار كتب فيه بخط غليظ : « انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر » ، فسأل الفضل من فعل هذا ؟ قالوا : قسطاس النصرانى ، فاستحسنه (٣٥) .

كذلك كان اهل الذمة يعاملون فى مارستانات بغداد معاملة المسلمين ، فعندما وقع وباء فى بغداد فى أوائل القرن الرابع فوقع الوزير على بن عيسى الى سنان بن ثابت طبيب الخليفة القاهر وهو الذى كان يتولى المعالجة واعطاء الأدوية للمرضى خارج بغداد بأن يعالج الذميين مثل المسلمين (٣٦) .

الثروات :

والواضح أن اهل الذمة استطاعوا من خلال ممارستهم لأوجه النشاط المختلفة فى المجتمع الاسلامى أن يملكوا الثروات ويقتنوا الضياع والأراضى ، فكان المسلمون والنصارى فى بغداد فى تملك الرقيق والاكثار من العبيد سواء ، كما جمع نصارى بغداد الثروات الضخمة وصرفوا الأموال وسكنوا القصور ، وكان الطبيب بختشيوغ

(٣٤) البلوى : سيرة اجد بن طولون : صفحات ٣٣٠ - ٣٣١ .

(٣٥) الرقيق القيروانى ، تاريخ افريقية والمغرب ، ص ١٨٤ .

(٣٦) القفطى ، اخبار العلماء ، ص ١٣٢ .

يضاهى الخليفة المتوكل فى اللباس وعدد الجوارى والعبيد وعندما دعا الخليفة الى قصره أحضر كل ما فى بغداد من الخيش ورطبه بالماء ليصير كل مكان يمر فيه الخليفة نديا ، وكان من عادته أن يجلس فى غرفة من الأبنوس ويخرج من قصره وبين يديه ألف من الرجال ، كما يقال عنه ، انه كان يصرف كل ليلة خمسمائة دينار على الشموع والزيت والبخور (٣٧) ، وهذا الأمر مبالغ فيه لكنه يلقى الضوء على مدى الثراء الذى تمتع به الذميون آنذاك .

وفى مصر أيام الدولة الطولونية ، يبدو أن حالة اليهود المادية كانت طيبة ، بدليل أنهم اشترى كنيسة الأقباط بالفسطاط من البطررك ميخائيل (٣٨) ، كما استطاع يعقوب بن كلس الذى أتى الى مصر أيام كافور الاخشيد من خلال عمله كوكيل للتجار أن يشتري ضياعا من ريف مصر ، كما أتاح عمله لدى المعز الاشراف على جميع الأعمال كما ذكرنا أنه قد أصبح له اقطاعات من قبل الخلافة بمصر والشام مبلغها ثلثمائة ألف دينار واتسعت دائرته ووهب خمسمائة غلام (٣٩) كما استفاد أبو سعد ابراهيم بن سهل التستري من تدخله فى الحكم واشرافه على ديوان أم المستنصر من جمع ثروة هائلة فكان على سقف داره ثلثمائة جرة من الفضة ، كما كان لأخيه أبى نصر مائتا ألف دينار (٤٠) .

وهذه الثروات لم يقتصر امتلاكها على اليهود الذين وصلوا الى أعلى مناصب الدولة كما سبق ، ولم تكن أيضا قاصرة على

(٣٧) ابن أبى أصيبعة . طبقات الاطباء ، ج ٢ ، ص ٤٣ .

(٣٨) Mann, the Jews, PP. 14 — 15.

(٣٩) المقرئى : الخطط ، ج ٢ ، صفحات ٥ — ٦ .

Fischel. Jews P. 48

(٤٠) ناصر خسرو ، سفرنامه ، ص ٦٩ . Ibid, P. 77.

الرجال ، فتشير وثائق الجنيزة الى امتلاك المرأة اليهودية للعقارات لدرجة كبيرة تستلقت النظر(٤١) .

وما يدل على ثراء اقباط مصر ، ما اوقف على الكنائس من ضياع ومزارع وقياسر وخانات وحوانيت ونخل وبساتين من شجر مثمر(٤٢) . كذلك انعكس ثراء النصارى فى عهد الخليفة الحافظ فيما تفاخروا به من ركوب البغلات المسومة بالسروج المحلاة باللجم الثقيلة(٤٣) .

ويسـوقنا هذا الى حقيقة لابد من تأكيدها وهى ان اهل الذمة قد تصدروا السلم الاجتماعى الى جانب وجود شرائح منهم فى الطبقات المختلفة ، بمعنى أنهم لم يحصرُوا فى طبقة بعينها باعتبارهم محكومين ، بل على العكس من ذلك ، لم يغلق دونهم الهيكل الاجتماعى ، لأنهم شاركوا فى الحياة العامة بمختلف أوجهها فكان من البديهي أن تتوزع شرائح أهل الذمة بين الطبقات الاجتماعية المختلفة ، ففى الطبقة العليا اندرج فيها من الذميين من ولوا الوزارة ومن عملوا فى الجهاز الادارى فى الدولة الاسلامية جنبا الى جنب الامراء والولاة والحكام الذين يشكلون هذه الطبقة من المسلمين ، أما الطبقة الوسطى فيندرج فيها الأطباء والمهندسون والعاملون فى التجارة والصيرفة والجهيزة ، والطبقة الدنيا فبديهي أن يندرج فيها الأساكفة والخياطون والصباغون وغيرها من الحرف التى تنتمى الى هذه الطبقة فى الهيكل الاجتماعى العام ، وحسبنا أن المسلمين قد راعوا هذا الاختلاف فى الانتماء الطبقي للذميين منذ البداية عند تقديرهم للجزية كما سبق أن اسلفنا .

Ashtor, Histoire du Prix et des Salaires, Paris (٤١)
1969. PP. 182, 185, 199.

(٤٢) يحيى بن سعيد : صفحات ٢٢٩ ، ٢٣٢ .

(٤٣) المعريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٤٠٦ .

الأعياد :

وفىما يتعلق بالأعياد ، فقد مارس أهل الذمة الحرية التامة فى الاحتفال بها ، ومن الثابت أن عهود الأمان المبكرة قد خولت لهم حرية الاحتفال ومنها عهد أبى عبيدة بن الجراح مع أهل الشام ، فقالوا له : (اجعل لنا يوما فى السنة نخرج فيه صلباننا بلا رايات ، وهو يوم عيدنا الأكبر ، فأجابهم الى ذلك) ، كما أكد الخليفة عمر ابن الخطاب هذا الأمر (٤٤) ، وكذلك ما عاهد به خالد بن الوليد أهل الحيرة ، فاطلق لهم الحرية أيضا فى اخراج النواقيس وضربها فى يوم عيدهم (٤٥) .

واستمر أهل الذمة يحتفلون بأعيادهم الدينية بحرية تامة ، حتى أن بعض المؤرخين أوردوا لها فصولا مما يؤكد أنها كانت تشكل جزءا له أهميته فى المجتمع الاسلامى ، لا سيما أعياد اليهود والنصارى باعتبارهم يمثلون الغالبية العظمى من أهل الذمة فى هذا المجتمع .

أما أعياد اليهود فقد قسمها المؤرخون الى قسمين : أعياد شرعية وأعياد محدثة ، والأعياد الشرعية عددها خمسة وهى ما نطقت به التوراة ومنها :

« عيد رأس السنة » : ويسمونه عيد « رأس هيشا » أى عيد رأس الشهر ويحل فى شهر تشرى (٤٦) ، كما يعتبر هذا العيد أيضا عيد عتق وحرية عند اليهود ويسمى عيد البشارة بعق الأرقاء (٤٧) .

(٤٤) أبو يوسف ، الخراج ، ص ١٤٩ .

(٤٥) نفسه : ص ١٥٤ .

(٤٦) الطلقشندى : صبح ، ج ٢ ، ص ٤٢٦ .

(٤٧) المغريزى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٣ .

والعيد الثانى : عيد صوماريا ويسمونه « الكبور » وهو يوم « الاستغفار » وجعل الربانون مدة الصوم خمسا وعشرين ساعة تبدأ قبل غروب شمس التاسع من شهر تشرى وتنتهى بعد مضى ساعة من غروبها فى اليوم العاشر ، وربما سموه العاشر ، بينما جعله القراعون أربعاً وعشرين ساعة تبدأ من غروب شمس تاسع شهر تشرى وتنتهى بغروبها فى اليوم التالى (٤٨) . ومن لم يصم منهم هذا الصوم قتل شرعا ، ويعتقدون أن الله يغفر لهم ذنوبهم فيه ماعدا الزنا بالمحصنات وظلم الرجل لأخيه وإنكار ربوبية الله تعالى .

عيد المظلة : وكان الاحتفال به يبدأ فى الخامس عشر من شهر تشرى ، وهو سبعة أيام يعيدون فى أولها ، وفى اليوم الثانى عيد الاعتكاف ، وفى ذلك العيد كان اليهود يجلسون تحت ظلال سعف النخل الأخضر وأغصان الزيتون ونحوها من الأشجار التى لا يتناثر ورقها على الأرض تذكارا للغمام الذى أظلم به الله تعالى فى التيه ، ويصوم فيه القراعون فى اليوم الرابع والعشرين من هذا الشهر ويعرف « بصوم كوليا » إنما عند الربانيين فكان الصوم فى ثلثه (٤٩) .

عيد الفطير : ويسمونه « الفصح » ويكون فى الخامس عشر من شهر نيسان وهو سبعة أيام ، يأكلون فيها الفطير وهى الأيام التى تخلصوا فيها من فرعون بعد أن أغرقه الله ، ولا يصح أن يبدأ هذا العيد عند الربانيين يوم الاثنين أو الأربعاء أو الجمعة وهو مالم يتقيد به القراعون (٥٠) ، « يعتبر هذا العيد عند اليهود من أعياد

(٤٨) القلقشندى ، المصدر السابق .

(٤٩) المقرئى ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٣ .

(٥٠) نفسه ، ص ٤٧٤ .

التضحية ومواسم الحج ففيه يحج القراعون والريانون الى بيت المقدس ويضحون على الصخرة المقدسة (٥١) .

عيد الأسابيع ويكون بعد عيد الفطير بسبعة أيام ، وهي عندهم الأسابيع التي أنزل الله تعالى فيها على بنى اسرائيل الفرائض متضمنة الوصايا العشر المنسوبة الى موسى عليه السلام . وهذا العيد يحل في شهر سيوان من شهور اليهود . وفيه يأكلون القطائف ويتقنون في عملها ويأكلونها بدلا من المن الذي أنزله الله عليهم في هذا اليوم ، ويسمى هذا العيد أيضا « عشرتا » بالعبرية ومعناه الاجتماع ولا يجد هذا العيد عند الريانيين أيام الثلاثاء والخميس والسبت . بينما لم يتقيد القراعون بذلك عند احتفالهم بهذا العيد (٥٢) .

اما الأعياد المحدثه زيادة على الأعياد الشرعية ، عيدان « عيد الفوز » و « عيد الحنكة » .

عيد الفوز : يبدأ في الثالث عشر من آذار الى الخامس عشر ، وسبب اتخاذ اليهود لهذا العيد ، انه بعد تدمير بيت المقدس على يد بخت نصر الذي أجلاهم الى عراق العجم في مدينة تسمى خي فيما عرف بالسبي البابلي ، فلما ملك أردشير ، علم بأن لأحد أبحار اليهود ويسمى مردوخاي ابنة عم رائعة الجمال ، فتزوجها وقرب ابن عمها فحسده هيومن وزير الملك وعمل على التخلص منه ، هو وجميع طائفة اليهود في المملكة ورتب هذا الأمر مع نواب الملك على أن يقتل كل أحد منهم من يعلمه من اليهود وحدد لذلك يوما وهو

(٥١) الطلقشندی ، المصدر السابق ، ج ١٣ ، ص ٢٦٨ .

(٥٢) نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٢٧ ، القريرى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٤ .

ص ٤٧٤ .

النصف من آذار ، لكن مردوخاى علم بهذا الأمر عن طريق جواسيسه فنقل الأمر الى ابنة عمه التى قامت هى الأخرى بابلاغ الملك ، فأمر بقتل هيون وأتاح لليهود قتل شيعته من الثالث عشر الى الخامس عشر من آذار ولذلك اتخذ اليهود من هذه المناسبة عيداً اتسم بالهيو والخلاعة (٥٣) .

عيد الحنكة : وهو ثمانية أيام ، وسبب اتخاذهم لهذا العيد يرجع الى ما تعرض اليه اليهود عام ١٦٥ ق . م . تحت حكم البطالمة فى بلاد الشام من ارغامهم على عبادة الأصنام ، لكن اليهود استطاعوا من خلال قيام كاهنهم الأكبر يعاونه أبناؤه الثمانية بحركة مضادة استردوا بعدها الهيكل من جيوش البطالمة فى الخامس والعشرين من كسليو نظف فيه الهيكل من التماثيل الاغريقية ، لكنهم لم يجدوا الزيت لاضاءة الهيكل ، فوزعوا الوقود على عدد من المصابيح التى يوقدونها على أبواب دورهم كل ليلة حتى تنتهى الثمانى ليالى ولذلك يعنى اسم الحنكة المرتبط بهذا العيد بمعنى التنظيف (٥٤) .

وفىما يتعلق بأعياد النصارى فهى كثيرة وهى أربعة عشر عيداً وتنقسم الى قسمين : أعياد كبار وعددها سبعة أعياد وأعياد صغار وعددها سبعة أيضاً (٥٥) .

وأول الأعياد الكبار هو عيد البشارة أى بشارة غبريال

(٥٣) نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٢٨ .

(٥٤) المقرئى ، الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٣ .

(٥٥) الطقشندى ، المصدر السابق ، ج ٢ ، صفحات ٤١٥ - ٤١٦ ،

المقرئى ، المصدر السابق ، ج ١ ، ٢٦٢ - ٢٦٥ .

للسيدة العذراء بميلاد عيسى عليه السلام وموعده فى التاسع والعشرين من برمهات من شهور القبط سنويا .

والعيد الثانى هو : « عيد الزيتون » أو « عيد الشعانين » أى التسبيح وهو فى سابع أحد من صومهم فى ذكرى دخول المسيح الى القدس ثم دخوله راكبا لليعفور (وهو الحمار) والناس يسبحون بين يديه وهو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وعادتهم فى هذا اليوم أن يخرجوا بسعف النخل من الكنيسة .

والعيد الثالث هو : « عيد الفصح » وهو بمثابة العيد الكبير عندهم يحل فى يوم الفطر من صومهم الأكبر ، ويقولون ان المسيح قام فى هذا اليوم بعد صلبه ودخل على تلاميذه وسلم عليهم وأكل معهم وأوصاهم ثم صعد الى السماء بعد أربعين يوما .

والعيد الرابع هو : « عيد خميس الأربعين » ويذكر النصارى أن السيد المسيح عليه السلام بعد أربعين يوما من القيام خرج ومعه تلاميذه ، حيث باركهم ثم صعد الى السماء بعد أن تم ثلاثا وثلاثين سنة وثلاثة أشهر ورجع تلاميذه الى بيت المقدس بعد وعده لهم بظهور أمرهم .

والعيد الخامس هو : « عيد الخميس » الذى كان يطلق عليه أيضا « عيد العنصرة » ويحل فى السادس والعشرين من شهر بشنس بعد خمسين يوما من القيام ، ويعتقد النصارى أن روح القدس حلت فى التلاميذ فى هذا اليوم ، وتفرقت عليهم السنة الناس ، فتكلموا بجميع اللسان ، وذهب كل واحد منهم الى البلاد التى يعرف لغتها يدعون الناس الى دين المسيح .

أما العيد السادس فهو « عيد الميلاد » ويحل فى اليوم التاسع والعشرين من كيهك ، وهذا اليوم يوافق عندهم ليلة ميلاد المسيح

ويقولون انه ولد يوم الاثنين فيجعلونه عشية الأحد ، وفيه توقد
المصابيح بالكنايس ويزينونها .

والعيد السابع هو : « عيد الغطاس » ويتم الاحتفال بهذا
العيد فى الحادى عشر من طوبة فى مناسبة تعمد السيد المسيح
عليه السلام على يد يوحنا المعمدان يحيى بن زكريا عليه السلام
فى مياه نهر الاردن وعادة النصارى فى هذا اليوم غمس أولادهم
فى الماء رغم شدة البرد .

أما الأعياد الصغار فهى سبعة أيضا منها : « عيد الختان »
ويحل فى سادس بؤنة من شهورهم ، فى ذكر ختان المسيح عليه
السلام وهو اليوم الثامن من الميلاد .

والعيد الثانى هو : « عيد الأربعين » فى الثامن من أمتير
فى ذكرى مباركة الكاهن سبعان للسيد المسيح عليه السلام فى
الهيكل بعد أربعين يوما من مولده .

والعيد الثالث : «نو » خميس العهد « ويحل موعدة قبيل
الفصح بثلاثة أيام ، عانتهم فى هذا اليوم أن يقوم البطريك بغسل
أرجل الحاضرين من النصارى فى ذكرى غسل المسيح لأرجل
حواريه ليعلمهم التواضع وفيه أخذ عليهم العهد أن لا يفترقوا وأن
بتواضع بعضهم لبعض ، وعامة النصارى يسمون هذا اليوم خميس
العدس ، لأنهم يطبخون فيه العدس على ألوان .

والعيد الرابع هو : « سبت النور » ويعتقد النصارى أن النور
يظهر على مقبرة المسيح فى هذا اليوم فتشتعل منه مصابيح كنيسة
القيامة بالقدس ، ويحل هذا اليوم قبل الفصح بيوم .

أما العيد الخامس فهو : « عيد حد الحدود » وهو بعد عيد
الفصح بثمانية أيام فى أول أحد بعد الفطر ، وفيه يقومون بتجديد
أثاث البيوت ، كما تنشط فيه المعاملات الدنيوية لديهم .

والعيد السادس : « عيد التجلى » ويحل مواعده فى الثالث من شهر مسرى ويذكرون أن المسيح عليه السلام تجلى على تلاميذه فى هذا اليوم بعد أن رفع ، وتمنوا عليه أن يحضر لهم (ايليا وموسى) فأحضرهما لهم بمصلى بيت المقدس ثم صعد الى السماء وصعدا معه .

والعيد السابع هو : « عيد الصليب » فى السابع عشر من شهر توت يحتفلون فيه بذكرى ظهور صليب الصليوت ويذكر أنه بعد أن تنصر قسطنطين خرجت أمه هيلانة الى الشام فبنت الكنائس وسارت الى بيت المقدس وطلبت الخشبة التى اعتقد النصارى أن المسيح صلب عليها فحملت اليها فغشتها بالذهب واتخذت ذلك اليوم عيداً (٥٦) .

وللنصارى أعياد أخرى ، غير تلك الأعياد السابقة وقد بلغت حسب تقدير القلقشندى مائة وثمانية وسبعين عيداً وموسماً موزعة على شهور السنة (٥٧) . ومنها عيد النيروز وهو أول السنة القبطية ، وهو أول يوم من شهر توت (٥٨) . كذلك عيد الشهيد ويحل فى اليوم الثامن من شهر بشنس ، ويقولون أن النيل بمصر لا يزيد فى كل سنة حتى يلقى النصارى فيه أصبع من أصابع أسلافهم الموتى (٥٩) .

ومما يدل على قوة الروابط الاجتماعية بين المسلمين وأهل الذمة ويشير أيضا الى تسامح المسلمين أنهم لم يتركوا الذميين فقط

-
- (٥٦) القلقشندى ، صبح ، ج ٢ ، صفحات ٤١٨ - ٤١٩ .
 - (٥٧) نفسه : صفحات ٤٢٠ - ٤٢٥ .
 - (٥٨) المقرئى : الخطط ، ج ١ ، ص ٢٦٧ .
 - (٥٩) نفسه : ص ٦٩ .

يحتفلون بأعيادهم بحرية تامة ، بل شاركهم المسلمون الاحتفال بها ، وكان يبلغ الأمر في بعض الأحيان قيام بعض الخلفاء بحضور مواكبهم وأعيادهم والأمر بصيانتهم ، وفي حالة انقطاع المطر كانت الدولة تأمر بعمل مواكب يسير فيها النصارى وعلى رأسهم الأسقف واليهود ومعهم النافخون من الأبواق(٦٠) .

وفي القرن الرابع الهجرى ، كان نصارى بيت المقدس يخرجون فى عيد الزيتون (عيد الشعانين) ويحملون شجرة من شجر الزيتون من الكنيسة ويشقون بها شوارع المدينة بالقراءة والصلوات حاملين الصليب مشهورا ويركب والى البلد فى جميع مواكبهم ويذب عنهم(٦١) .

ونفس اليوم كان يطلق عليه فى بغداد يوم السباسب ، وكان المسلمون يشاركون النصارى فى الاحتفال به ، وكانت الوصائف تظهرن فى قصر الخلافة ، متزينات فى ثياب غالية ، وفى أعناقهن صلبان من الذهب وبأيديهن قلوب النخل وأغصان الزيتون(٦٢) . وفى يوم عيد الفصح ببغداد كان المسلمون والنصارى يقصدون دير سمالو شرقى بغداد ، بباب الشماسية ولا يبقى أحد من أهل الطرب واللهو الا حضره(٦٣) . كما كان يحتفل بعيد الصليب ويشارك المسلمون النصارى وكان هذا اليوم يعد عطلة عامة(٦٤) . وكانت

(٦٠) متز ، الحضارة الاسلامية ، ج ١ ، ص ٨٨ .

(٦١) يحيى بن سعيد ، ص ١١٨ .

(٦٢) الأصفهاني ، الأغاني ، تحقيق عبد الكريم ابراهيم الفريايى ، القاهرة

١٩٧٢ ، ج ١٩ ، ص ١٢٨ .

(٦٣) الشابشتى ، الديارات ، حققه وعلق عليه كوركيس عواد ، دمشق

١٩٥١ ، ص ٩ .

(٦٤) متز ، المرجع السابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٤ .

الاحتفالات التي تتم في الأديرة النصرانية تظهر أيضا هذه المشاركة ، ففي دير الثعالب الذي يقع في الجانب الغربي من بغداد ، كان لا يتخلف عن عيده أحد من النصارى والمسلمين (٦٥) ، وفي يوم عيد القديسة أشمونى والذي كان يعمل بدير أشمونى بقطربل ، غربى دجلة ، وكان هذا العيد من الأعياد العظيمة ببغداد ، يجتمع أهلها إليه كاجتماعهم الى بعض أعيادهم ، ولا يبقى أحد من أهل الطرب واللها الا خرج اليه (٦٦) ، وفي عيد بربارة ، كان المسلمون يعرفونه ويقدررون به الفصول ويعرفون وقت الأمطار (٦٧) ، وفي يوم الأحد الرابع من الصوم المسيحى ، كان يتم الاحتفال بعيد دير درمالس ، حيث يجتمع نصارى بغداد ويقيم فيه الناس بالايام (٦٨) . وكانت العادة في الاحتفال بعيد النيروز تبادل الهدايا ، وكان الخليفة في بغداد يفرق على الناس أشياء منها صور مصنوعة من عنبر ومنها ورد أحمر (٦٩) .

ولم يكن الحال يختلف في مصر من حيث مشاركة المسلمين في أعياد أهل الذمة ، بل نستطيع أن نذهب في هذا الجانب ، حتى نلقى الضوء على هذه الاحتفالات ومدى تسامح المسلمين مع الذميين في الاحتفال بها في دار الاسلام ، ففي عصر الولاة ظل الأتباط يحتفلون بأعيادهم الدينية ، ولم نسمع عن محاولة من قبل الولاة للحد من حرية الأتباط في هذا الشأن ، لكنهم لم يشتركوا فيها ، على عكس ما حدث بعد ذلك في عصر الطولونيين والاشيدين الذين كانوا يشتركون في هذه الاحتفالات بهدف التقرب من الشعب

(٦٥) الشاشنى ، المصدر السابق ، ص ١٦ .

(٦٦) نفسه : ص ٤٩ .

(٦٧) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ١٢٢ .

(٦٨) الشاشنى ، المصدر السابق ، ص ٣ .

(٦٩) نفسه ، ص ٢٢ .

لمعاونتهم على الاستقلال عن الخلافة العباسية ، أما الولاة فلم يحرصوا على ذلك لأنهم كانوا تابعين لدار الخلافة (٧٠) .

لذلك أقبل المصريون المسلمون على الاحتفال بأعياد النصارى، كما شارك فيها أيضا محمد بن طنجح الاخشيد ، وشهد احتفالات عيد الغطاس عام ٣٣٠ هـ/٩٤١ م حيث كان فى داره المعروفة بالمختارة فى جزيرة بالنيل وقد أمر فأسرج من جانب النيل بالجزيرة ومن جانب الفسطاط ألف مشعل ، غير ما أوقده أهل مصر من المشاعل والشمع من مسلمين ونصارى الذين شاركوا فى هذا الاحتفال ، فمنهم من كان فى الزوارق ومنهم من كان فى الدور الدائبة أو على الشطوط يظهرون المأكل والمشرب والملابس والملاهى والعزف الشئ الكثير (٧١) .

ونفس الشئ يقال عن الخلافة الفاطمية التى اتخذت من القاهرة مركزا لدولة كبرى ، أرادت أن تؤكد هذا الاستقلال عن خلافة بغداد بشئتى الطرق ، لأنها كانت تهدف الى حكم العالم الاسلامى فبديهى أن يكون الخلفاء الفاطميون حريصين على التقرب الى الشعب المصرى بكل طوائفه ولذا جاءت سياستهم مع أهل الذمة أكثر تسامحا ، أضف الى ذلك ما وصف به الفاطميون من ميل للترف والرغبة فى اظهاره ، فكانت أعيادهم بوجه عام غاية فى البهاء والسرف ومنها أعياد الذميين ، فيصف المؤرخون (٧٢) يوم الاحتفال بعيد الغطاس فى عام ٤١٥ هـ/١٠٢٥ م فى خلافة الظاهر ، بأن الخليفة نزل بنفسه لنظر الغطاس ، وضربت للخليفة وحرمة الخيام ، كما أمر الخليفة بأن ترقد النار والمشاعل فى الليل ، وكان

(٧٠) سيدة كاشف : مصر فى فجر الاسلام ، ص ١٨٨ .

(٧١) المسعودى : مروج الذهب ، ج ٢ ، صفحات ٣٦٤ - ٣٦٥ .

(٧٢) المقريزى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٢٦٥ .

هذا الاحتفال يمثل أقصى مظاهر المشاركة بين المسلمين والذميين ، فكانت تنصب الخيام على شاطئ النيل ، ويمتلئ النيل بالزوارق والمراكب التي توقد فيها الأنوار ليلا ، حيث يشعل فى تلك الليلة أكثر من ألف مشعل على الشطوط ، ولا يفلق فيها دكان ولا درب ولا سوق ، ويتبادل الناس فى هذه الليلة الهدايا من أصناف الطعام والحلوى المختلفة (٧٣) . وكانت العادة أن يضاء سوق الشماعين وكانت حوانيته لاتزال مفتحة الى نصف الليل حيث يقصدها كثير من الناس (٧٤) . وكان من رسوم الدولة أن يفرق على جميع أهل الدولة النارج والليمون والقصب والسّمك والبورى برسوم مقررة (٧٥) .

وفى عيد خميس العهد ، كانت الدولة تضرب عملة صغيرة تسمى « خرايب » فى هذا اليوم وتفرق على رجال الدولة (٧٦) ، وفيه كان قبط مصر يأكلون العدس ، ويخرج أهل الاسكندرية الى المنارة بمأكلهم ، منهم من يذكر الله ومنهم من يصلى ومنهم من يلهو ولايزالون هناك الى نصف النهار وكان يباع فى هذا اليوم فى أسواق القاهرة بيض مصبوغ عدة ألوان (٧٧) .

وفى ليلة عيد الميلاد ، كان يحتفل بايقاد النيران ، وكانت الدولة الفاطمية تفرق فيه جامات الحلاوة القاهرية على أرباب الرسوم ورجال الدولة فضلا عن طيافير الزلابية وماء الورد والسّمك

(٧٣) ابن اياس ، بدائع الزهور ، ج ١ ، صفحات ٢١٢ - ٢١٣ .

(٧٤) المقرئى : المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٩٦ .

(٧٥) نفسه ، ج ١ ، ص ٤٩٥ .

(٧٦) نفسه ، ج ١ ، ص ٢٦٦ .

(٧٧) نفسه .

البورى ، وكانت توفد الحوانيت والشوارع بالفوانيس ، ويعطى للفقراء فوانيس ، يحملونها فى أيديهم ولهم على ذلك درهم (٧٨) .

ومن اعياد النصرارى التى شارك فيها المسلمون أيضا ، عيد الخروج لسجن يوسف بالجيزة ، وجرت العادة أن يقوم العامة والسوقة بالطواف على أسواق البلد بالطبول والبوقات ليجمعوا ما ينفقوه فى خروجهم الى السجن ، لكن فى عام ٤١٥ هـ / ١٠٢٥ م اشتد الغلاء ، فامتنع التجار عن الدفع ، فأمر الخليفة الظاهر بأن يدفعوا ما جرت به العادة فى هذا اليوم وأن تطلق لهم الدولة ضعف ما أُطلق للمحتفلين فى السنة الماضية ، فخرجوا الى السجن ومعهم التماثيل والمضاحك والخيال والحكايات كما خرج الخليفة الظاهر فى جميع من معه من خاصته وحرمة وأقام يومين وشهد هذا الاحتفال ، وأقام أهل الأسراق نحو الأسبوعين يطرقون الشوارع بالخيال والتماثيل ويطنون فى القاهرة ليشاهدهم الخليفة الذى كتب لهم سجلا بأن لا يعارضهم أحد منهم فى ذهابه وعوده (٧٩) .

وفى عيد النيروز ، وهو مبدأ السنة الشمسية ، كان الفاطميون يحتفلون أيضا مع الرعية فى هذا اليوم ، وفى خلافة الأمر التى اكتملت فيها الرسوم الفاطمية كان الاحتفال بهذا اليوم فى عام ٥١٧ هـ / ١١٢٣ م غاية فى البهاء حتى أن الدولة كانت تطلق الكسوة المختصة بالنيروز من دار الطراز وتطلق كثير من الكسوات الرجالية والنسائية وجميع الأصناف المختصة بالموسم على اختلافها والفاكهة بجميع أنواعها (٨٠) .

(٧٨) نفسه ، ج ١ ، ص ٢٩٥ .

(٧٩) المتريزى ، الخطط ، ج ١ ، ص ٢٠٧ .

(٨٠) نفسه ، صفحات ٢٦٨ - ٢٦٩ .

وخلاصة القول ، ان أهل الذمة قد شملتهم رعاية الدولة على
النصعيد الاجتماعى وساكنوا المسلمين فى المدن القديمة والأمصار
الاسلامية وظلوا يحتفلون بأعيادهم فى حرية تامة يشاركهم المسلمين
هذه الاحتفالات فى بهجة وسرور .

وعلى الصعيد الثقافى برزت أسماء كثيرة لأهل الذمة فى
مجالات مختلفة مؤكدة ما أتيح لهم من حرية التعليم والمشاركة الفعلية
فى المجتمع الاسلامى ، فدرسوا أغلب العلوم العقلية على اختلاف
أنواعها ، بل درسوا كل ما يعود الى اللغة العربية واليونانية من
اصناف العلوم والمعارف والفنون كالنحو والتاريخ والجغرافيا
والهندسة والطب على وجه الخصوص .

حرية التعليم :

ومن الثابت أن تحصيل العلم لم يكن رسميا ، فتركت الحرية
الكاملة لتقرير ما يدرس من قبل الشيوخ ، كما أتيح للطلبة بشكل
عام تلقى العلم حسبما أرادوا ، فكان لذلك أثر فى تنوع الدراسة
وخلق نوعا من الثقافة الموسوعية(٨١) لاسيما أن هذه الظاهرة
كانت أكثر وضوحا بداية من منتصف القرن الثالث الهجرى —
التاسع الميلادى مع العباسيين ، لذلك فاستفاد أهل الذمة من هذه
الحرية ، ووجدنا نصارى بغداد يتمتعون بحرية التعليم داخل
مدارسهم التى ازدهرت ازدهارا لا نظير له ، كذلك كانت لديهم
مكتاب البيع فضلا عن ذلك مدارس الديارات التى ضمت آلافا من
الدارسين والمعلمين ، فدرسوا كثيرا من العلوم العقلية الى جانب
العلوم الدينية ، وقد الحق بهذه المدارس خزائن للكاتب ، ومن

(٨١) كاهن ، تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ، ص ٢٢٢ ، محمود اسماعيل

سوسولوجيا الفكر الاسلامى ، ج١ ، ص ١٥٨ .

اشهرها مدرسة الشماسية ودار الروم ومدرسة كليثوع ومدرسة
دير مارمينو (٨٢) .

هذا فضلا عن تشجيع الحكام للعلم ، سواء كان حملته من
العرب أو غير العرب ، من المسلمين أو غير المسلمين (٨٣) ، فأدى
ذلك الى تردد الذميين على مدارس المسلمين واشتراكهم مع الطلبة
المسلمين فى طلب العلم ويبدو أن هذا الأمر قد استشرى ، وتزامن
مع اشتطاط الذميين فى عصر المتوكل ، لذلك شملت أوامره المعروفة
تجاه أهل الذمة ، بأن لا يتعلم اولادهم فى مكاتب المسلمين والا
يستعان بهم فى أعمال السلطان ولا يعلمهم مسلم (٨٤) .

غير أن ما سنه الخليفة المتوكل ، لم يستمر الا لفترة قصيرة
والسبب فى ذلك ايس عدم قدرة الحكام المسلمين على أن تكون
قراراتهم نافذة تجاه أهل الذمة ، بقدر تأثير فعاليات المجتمع المسلم
على حياة الذميين وما أتيح لهم من حريات وأسعة طوال العصور
الاسلامى لدرجة كان عدم الامتثال لهذه القرارات لا يعد خروجا
ولكنه كان استمرارا للحياة السهلة التى تعودوا عليها وشدهم اليها
حالة التسامح القسوى من قبل المسلمين .

إذا قرأ كثير من النصارى على مدرسين وفقهاء مسلمين ، فمثلا
تلقى حنين بن اسحق المتوفى عام ٢٦٠ هـ / ٨٧٤ م دروسا فى
العربية على الخليل بن أحمد (٨٥) ، ودرس يحيى بن عدى بن حميد
التكرينى نزيل بغداد المنطق على يد أبى نصر الغارابى (٨٦) ، كما

-
- (٨٢) روفائيل بابو اسحق : أحوال نصارى بغداد ، صفحات ١٣٦ - ١٣٧ .
(٨٣) محمود اسماعيل . المرجع السابق ، ص ١٥٥ .
(٨٤) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ، ج ٩ ، صفحات ١٧١ - ١٧٢ .
(٨٥) ابن أبى اصبيحة ، طبقات الاطباء ، ج ٢ ، ص ١٢٩ .
(٩٦) نفسه : ص ٢٢٧ .

قرأ الطبيب البغدادي يحيى بن عيسى بن جزلة قبل أن يسلم
المتوفى عام ٤٧٣ هـ / ١٠٨٠ م علومه على يد علي بن الوليد شيخ
المعتزلة (٨٧) .

كما كان من مظاهر حرية التعليم أيضا قيام بعض المسلمين
بتلقى علومهم على أيدي الذميين ومنهم الطبيب البغدادي سالف
الذكر الذي تعلم الطب لدى نصارى الكرخ (٨٨) وربما هذه الظاهرة
ارتبطت بالذميين الذين أسلموا وظلوا على علاقة وثيقة بمؤسساتهم
التعليمية وان عمل بعض الذميين في صدر الاسلام وبعده لاسيما
النصارى منهم في تعليم أولاد المسلمين ، لكن في أضيق الحدود ،
فالحجاج بن يوسف الثقفي والى العراق أثناء خلافة عبد الملك
والوليد أراد مؤدبا لولده فخير بين المؤدب النصراني والمسلم نفضل
المؤدب المسلم (٨٩) .

وهناك ظاهرة أخرى جديرة بالملاحظة ، وهي المام بعض
المفكرين المسلمين بالتوراة والانجيل ، فيذكر ابن خلكان (٩٠) أن
الفقيه الشافعي أبا الفتح موسى بن أبي الفضل الملقب كمال الدين
كان مسلما عالما بشروح التوراة والانجيل ، وكان أهل الذمة يقرأون
عليه ويشرح لهم هذين الكتابين شرحا وافيا حتى كانوا يقولون ،
انهم لا يجدون من يوضحها لهم مثله ، وهذا الأمر مرتبط الى حد
كبير بمناخ التسامح الذي ساد دار الاسلام بشكل عام وسوف
يقودنا ذلك الى ما كان يتم على الصعيد الفكري في أوقات معينة
من المحاورات والمساجلات بين المسلمين وأهل الذمة دون أدنى

(٨٧) نفسه : ص ٢٦٠ .

(٨٨) نفسه : ص ١٧٦ .

(٨٩) الاصفهاني ، الأغاني ، ج ١٨ ، ص ٧٨ .

(٩٠) وفيات الاميان ، ج ٥ ، ص ٣١٠ .

تعصب حول أخص خصوصيات المسائل العقيدية والتي بهر بها بعض المستشرقين ومنهم كلود كاهن(٩١) ، الذى أشاد بروح التسامح آنذاك وقارن بينها وبين ما ساد الدولة البيزنطية فى تلك الفترة أيضا من تعصب واضطهاد تجاه الأقليات الدينية المخالفة ، وكذلك يشير آدم متز(٩٢) الى تسامح المسلمين فى حياتهم مع اليهود والنصارى ، الذى لم يسمع بمثله فى العصور الوسطى ، حتى أنه لحق بمباحث علم الكلام سنن لم تكن قط من مظاهر العصور الوسطى ، وهو علم مقارنة الملل حتى ألف المسلمون كتباً عدة فى وصف الأديان الأخرى .

الترجمة :

وبديهى أن ينعم أهل الذمة فى هذا المناخ المفعم بالحرية والتسامح بحرية التعليم ويسفر ذلك عن تألق نجمهم فى شتى المجالات ويظهر منهم علماء مبرزين ، واحتلت الترجمة اهتمام أهل الذمة لسابق معرفتهم بلغات مختلفة مثل اليونانية والسريانية ، وفى عصر الخليفة المأمون بين عامى (١٩٨ — ٢١٨ هـ / ٨١٥ — ٨٣٢ م) الذى شهد نشاطا واضحا فى الانفتاح على الحضارات السابقة ، نتيجة لما قام به الخليفة من تشجيع لهذه الحركة العلمية حيث كانت دار الحكمة مركزا للدراسة والبحث والترجمة ، وما قامت به الخلافة من عقد صفقات ثقافية مع الدولة البيزنطية لنقل نواذر التراث اليونانى . وكذلك انتقال تراث الهند من خلال مجهودات التجار فى عصر شهد ازدهار التجارة أثناء سيادة العالم الإسلامى على معظم البحار ، فظهرت عدة أسماء فى هذا المجال كان لها دور كبير فى ترجمة علوم الأوائل ، حتى قبل الدولة العباسية ، ومنهم

(٩١) تاريخ العرب والشعوب الإسلامية ، ص ١١٦ .

(٩٢) الحضارة الإسلامية ، ج ١ ، ص ٣٨٤ .

مانسرجويه وكان سريانيا يهوديا ، تولى فى أيام مروان بن الحكم نقل كتاب أهرت بن أعين من السريانية الى العربية وزاد فيه مقالاتين باعتباره كان من الاطباء المبرزين وفتنذاك فى البصرة ، ولما ولى الخليفة عمر بن عبد العزيز ، وجد هذا الكتاب فى خزائن كتب الشام ، فأخرجه للمسلمين للاسنعانة به (٩٣) ، وأول من ابتداء نقل الكتب فى الدولة العباسية الطبيب جورجىوس بن جبرائيل أيام الخليفة المنصور (٩٤) ، وهناك أيضا حنين بن اسحق ، وكان عالما بلغات أربع ، العربية ، واليونانية ، والفارسية ، والسريانية واستمر ابنه اسحق فى القيام بهذا العمل ، باعتباره متقنا لنفس اللغات ، كذلك حبش الأشعم ابن أخت الطبيب حنين وتلميذه عيسى بن يحيى (٩٥) ، هذا فضلا عن يحيى بن البطريق الرهاوى ، ويبدو أن العمل بالترجمة من جانب بعض الأطباء قد أدى الى تلقيب بعضهم بالناقل أو الترجمان مثل يوسف الناقل وموسى بن خالد الترجمان الذى نقل عدد كبير من كتب جالنيوس (٩٦) .

وفى التنجيم ، برزت أيضا عدة أسماء منها ثيوفيل بن توما النصرانى ، الذى كان رئيس منجمى الخليفة المهدي فى بغداد لخبرته بحوادث النجوم وأحكامها ، كذلك عبد الله بن مسرور النصرانى المنجم وقسطا بن لوقا البعلبكى الذى كان الى جانب علمه بالهندسة والحساب يعمل بالتنجيم فى أيام الخليفة المقتدر (٩٧) .

(٩٣) ابن ابى اصيعة ، طبقات الاطباء ، ج ٢ ، ص ١٠٤ .

(٩٤) نفسه ، ص ٣٧ .

(٩٥) نفسه ، صفحات ١٦٥ — ١٦٧ .

(٩٦) نفسه ، صفحات ١٧١ ، ١٧٦ ، ٢٤٢ .

(٩٧) القنطى ، اخبار العلماء ، صفحات ٧٧ ، ١٤٩ .

كما برز عديد من الأسماء في مجال الطب ، لاسيما من النصارى على وجه الخصوص ، ولما يستلقت النظر أن الأطباء كانوا محصورين في أسسرات معينة تمارس الطب وتلتحق بخدمة الخلفاء ، حيث كان هناك أطباء مختصون بالخلفاء ولذا منحوا الرواتب العليا والهبات الواسعة والمبالغ الطائلة ويكفى تدليلا على ذلك أن نذكر بعض المشاهير من الأطباء وقتذاك .

ومع الدولة الأموية كان « أوثال » طبيبا مميذا في دمشق وهو نصراني وكان خصيصا بالخليفة معاوية بن أبي سفيان (٩٨) . كذلك عمل « تياذوق » الطبيب في خدمة الحجاج بن يوسف الثقفي ، وكان له عدة تلاميذ قدموا بعده ، ومنهم من أدرك الدولة العباسية مثل « فرات بن سخفانا » طبيب عيسى بن موسى ، الذي مات في خلافة المنصور (٩٩) .

ومن اطباء الدولة العباسية « خصيب » كان من أهل البصرة واشتهر في عهد أبي العباس السفاح وبداية عصر المنصور ، واحتكر الأطباء الذين ينتمون الى مدينة جند يسابور الاشراف على تطبيب الخلفاء من أسرة معينة تبدأ مع المنصور حتى مع وجود بعض الأسماء القليلة التي عملت الى جانبهم وبدأت هذه الأسرة بالطبيب « جورجوس بن جبرائيل » الذي كان حظيا لدى المنصور ونال من جهته أموالا طائلة (١٠٠) ، كما لحق بختشيوغ بن جورجيس بأبيه في معرفته

(٩٨) ابن أبي اصبيحة ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٤ .

(٩٩) القنطري ، المصدر السابق ، ص ٧٤ .

(١٠٠) ابن أبي اصبيحة ، المصدر السابق ، ص ٣٧ .

بالطب وخدم الخليفة الرشيد ومن بعده من الخلفاء وكانت منزله رفيعة عند الرشيد حتى قال : (من كانت له حاجة فليخاطب فيها جبرائيل ، لاني اُفعل كل ما سئالنيه ويطلبه مني) (١٠١) كما جعله الرشيد رئيسا للأطباء وظل يعمل طبيا للأمين الذي وهب له أموالا كثيرة وأكرمه ، وكان لا يأكل ولا يشرب الا بإذنه (١٠٢) ، ولم يكن عمل هؤلاء الأطباء مرتبطا فقط بالخلفاء ، بل عملوا أيضا لدى ولاية العهد أخوة الخلفاء وعمومتها وقرابتها ووجوه الموالى والقواد (١٠٣) ، لذا كان رزق بختشيوخ يشمل عدة جهات ، فكان يحصل على عشرة آلاف درهم من رسم العامة في كل شهر ، ومائة وعشرين ألف درهم من رسم الخاصة في المحرم من كل سنة (١٠٤) وقد أعطاه الرشيد عندما شفى جاريته خمسمائة ألف درهم (١٠٥) .

ثم أفل نجم هذه الأسرة مع الخليفة المأمون ، لتحل محلها أسرة أخرى ، وهى أسرة ماسوية بن يوحنا الذى كان يعمل بالصيدلة في عصر الرشيد وأتصل بأسرة بختشيوخ وارتبط معها برباط المصاهرة ثم عمل ولداه لدى الخلفاء فعمل ميخائيل عند المأمون أما يوحنا فعمل طبيا للمأمون أيضا حتى المتوكل (١٠٦) ، كما كان سلمويه يعمل طبيا لدى الخليفة المعتصم الذى أكرمه كثيرا ، ويبالغ المؤرخون (١٠٧) في المنزلة التى حظى

(١٠١) القنطى ، اخبار انعماء ، ص ٦٣ .

(١٠٢) نفسه ، ص ٩٨ .

(١٠٣) نفسه ، ص ٩٧ .

(١٠٤) ابن ابى اصيعة : المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٨ .

(١٠٥) القنطى ، المصدر السابق ، ص ٩٤ .

(١٠٦) ابن ابى اصيعة ، المصدر السابق : صفحات ١١٧ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ،

(١٠٧) نفسه ، صفحات ١٠٥ - ١٠٦ .

بها هذا الطبيب حتى أن التوقيعات التي كانت ترد إلى الدواوين بتوقيعات المعتصم كانت بخط سلمويه وكذلك كل ما يرد على الأمراء والقواد من أمور وتوقيعات ، كما أن أخاه ابراهيم تولى الاشراف على بيوت الأموال في البلاد .

لكن سرعان ما عادت أسرة بختشيوخ إلى الظهور في عهد الخليفة الواثق ونتيجة للثراء الفاحش الذي وصل إليه هذا الطبيب استلقت أنظار الجميع فتحول الخليفة عنه بعض الوقت ، ومع اعتلاء الخليفة المتوكل عرش الخلافة صلحت حاله وبلغ من الرفعة وعظم المنزلة ما لم يبلغه أحد ، حتى أنه كثر ماله ، وكان يتبارى مع الخليفة المتوكل في الزى والطيب والضيافات (١٠٨) .

كما عمل يوحنا بن بختشيوخ لدى الموفق بالله طلحة أخى الخليفة المعتمد (٢٥٦ — ٢٧٨ هـ / ٨٧٠ — ٨٩٣ م) وكان يسميه الموفق مفرج الكروب ، وكانت منزلته رفيعة لدى الموفق ، حتى أنه كان يشكو له ما يجرى عليه في ضياعه وأملاكه فيكتب له الموفق بما يرد شكواه ويصلح أمره (١٠٩) ، وعمل لدى الخليفة المقتدر الطبيب بختشيوخ بن يوحنا الذي كان خصيصا له ، وأنعم عليه بالانعامات والاقطاعات من الضياع وظل بعده في خلافة الراضى ، كذلك عمل في خدمة المقتدر جبرائيل بن عبد الله بختشيوخ الذي ورث هذه المهنة أيضا عن أجداده (١١٠) .

وليس معنى هذا العرض السابق أن هذا المجال كان وقفا على النصارى من دون المسلمين ، فقد حفل كتاب ابن أبى أصيبعة

-
- (١٠٨) ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ٢ ، ص ٦٢ .
(١٠٩) نفسه : ص ١٦٨ .
(١١٠) نفسه : صفحات ١٦٩ ، ١٧٢ .

بأسماء كثيرة للأطباء المسلمين الذين عملوا في هذه المهنة ، لكن كان الغرض هو محاولة تركيز الضوء على هذه الطائفة التي سمح لها أن تختص بخدمة الخلفاء لتؤكد حقيقة طالما ترددت طوال البحث وهي روح التسامح لدى المسلمين التي شملت كافة أوجه النشاط التي عمل بها أهل الذمة .

أما في مصر ، فقد أسفر الفتح العربي عن استخدام اللغة القبطية التي سمح العرب باستخدامها حتى طغت على اللغة اليونانية ، التي كانت هي اللغة السائدة أيام البيزنطيين وسرعان ما أصبحت اللغة العربية هي اللغة المعمول بها في الدواوين الرسمية كما أسلفنا ، فبدأ الذميون يتعلمون العربية حتى يحتفظوا بوظائفهم ، ولم يبدأ القبط في ترك لغتهم إلا في أواخر القرن الرابع الهجري — العاشر الميلادي ، بدليل وجود بعض المؤلفات سواء في الموضوعات الدينية أو في التاريخ كتبها الأقباط باللغة العربية مثل ما كتبه « سعيد بن البطريق » تاريخه الذي يعد من أقدم تواريخ النصارى في مصر الإسلامية ، هذا فضلا عما كتبه « ساويرس ابن المقفع » أسقف الأشمونيين باسم « سير الآباء البطارقة » أو « سير البيع المقدسة » ، وهذا مما يؤكد حقيقة هامة وهي مدى ما وصلت إليه اللغة العربية آنذاك (١١١) .

ومما يؤكد أيضا انتشار اللغة العربية بين يهود مصر ، أن وثائق الجنيزة كتبت بالعربية بحروف عبرية ، وفي خلال عصر الولاة كان هناك بعض اليهود الذين تلقوا في الحياة الثقافية منهم ماشا الله (١٥٢ — ٢٠٥ هـ / ٧٧٠ — ٨٢٠ م) وهو فلكي شهير ، كما بدأت في تلك الفترة الدراسات العبرية تحتل مكانة هامة لدى يهود مصر (١١٢) .

(١١١) قاسم : أهل الذمة ، ص ٢٨ .
Mann, The Jews, P. 14. (١١٢)

ومع الدولة الطولونية ، ظهر كثير من المهندسين والأطباء ومنهم المهندس القبطى سعيد بن كاتب الفرغانى ، المهندس القبطى الذى استخدمه ابن طولون فى تصميم بناء جامعة فى مدينة القطائع وكافاه على هذا العمل بـدبلغ عشرة آلاف دينار ، كما أجرى عليه الرزق الى أن مات (١١٣) ، كما استخدم ابن طولون عدد من الأطباء من النصرانى واليهود على السواء ومنهم « سعيد بن نوفيل » الطبيب النصرانى والحسن بن زيرك اليهودى ، وكان فى بعض الأحيان يجتمع أطباء البلد للمشاورة فى أحوال ابن طولون الصحية الى جانب أطباء الخاص (١١٤) .

كما لمعت عدة أسماء من الذميين فى العصر الاخشيدى ، فبرز الطبيب اليهودى « موسى بن العزاز » الذى توفى عام ٣٦٣ هـ / ٩٧٣ م (١١٥) ، كما ظهر من اعلام اليهود ونوابغهم فى هذه الفترة « سعديا الفيومى » (٢٧١ - ٣٣١ هـ / ٨٨٣ - ٩٤٣ م) الذى ينتسب الى مدينة الفيوم ، وكان سعديا طبيبا ماهرا وفيلسوفيا ولغويا وشاعرا ، بالاضافة الى كونه تاجرا ، استطاع أن يتبوأ مركزا مرموقا فى بغداد بفضل علمه وثقافته الى أن وصل الى وظيفة جاعون سورا والرئيس الدينى لجماعة اليهود ، وقام أيضا (١١٦) بترجمة التوراة الى اللغة العربية ، فضلا عما ألفه من كتب فى النواحي الدينية الأخرى (١١٧) ، كما أصبح سعديا أول فلاسفة اليهود الربانيين والمتحدث باسمهم ضد

-
- (١١٣) البلوى ، سيرة أحمد بن طولون ، صفحات ١٨١ ، ١٨٢ : المقرئى ، الخطط ، ج ٢ ، صفحات ٢٦٥ - ٢٦٦ .
 (١١٤) نفسه ، صفحات ٣١٩ ، ٣٢٩ .
 (١١٥) ابن أبى أصيبعة ، ، طبقات الأطباء ، صفحات ٥٤٤ - ٥٤٦ .
 (١١٦) Goitein, Jews and Arabs, P. 118.
 (١١٧) Mann, Op. Cit., 1, PP. 14 - 15.

طائفة القرائين على يد عنان بن داود (١١٨) ، وظهر بن النصارى « سعيد بن البطريق » الذى برع فى الطب الى جانب علمه الفيزيى بعلم النصارى ومذاهبهم ، فالف أيضا فى التاريخ ، كما تولى بطيركية الملكانية عام ٣٢١ هـ / ٩٣٠ م (١١٩) .

وفى العصر الفاطمى الذى اتسم بالتسامح تجاه اهل الذمة ، فمن الطبيعى أن يحرزوا مكانة ممتازة فى الحياة الثقافية ، فبرزت عدة أسماء من اليهود والنصارى على السواء الذين اهتموا الطب ، منهم « الحقير النافع » طبيب الخليفة الحاكم الذى كان يعمل بمداواة الجروح وأظهر براعة فائقة فى هذا الأمر حتى أكرمه الحاكم وأعطاه ألف دينار وخلق عليه ولقبه بهذا اللقب السابق وجعله من أطباء الخاصين الذين كانوا أطباء يهودا ونصارى منهم منصور بن سهلان ابن مقشر النصرانى (١٢٠) . كما خدم الخليفة الحافظ أطباء من اهل الذمة ومنهم أبو منصور اليهودى وابن قرفة النصرانى وطلب منها تحضير جرعة قاتلة لابنة الحسن الذى خرج عليه فرفض اليهودى وفعلها النصرانى ، وبعد فترة قتل الخليفة الطبيب النصرانى ، بينما كافأ اليهودى بترقيته الى منصب رئيس أطباء البلاط (١٢١) .

وفى الأندلس ، ظهر عدد كبير من الأطباء اليهود على وجه الخصوص ، الذين تمتعوا بالتسامح والرعاية من قبل الحكام والخلفاء ومنهم :

-
- (١١٨) القوصى ، اليهود ، صفحات ٤٨ — ٤٩ .
 - (١١٩) المقرئى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .
 - (١٢٠) القفطى ، أخبار العلماء ، ص ١٢٢ .
 - (١٢١) المقرئى ، المصدر السابق ، ص ١٨ .

حسيداى بن اسحق بن شبروط ، كان طبيا مبرزا فى عهد عبد الرحمن الناصر وابنه الحكم ، قام بترجمة كتاب ديسقوريدوس عن الأعشاب الطبية من اليونانية الى العربية ، كذلك كان يهتم الى جانب صناعة الطب بفقہ اليهود وتاريخهم (١٢٢) ، والطبيب ابن بكارش اليهودى ، ألف كتاب « المجدولة فى الادوية المفردة » ألفه بمدينة المرية (١٢٣) ، والطبيب مروان بن جناح ، كان له عناية بالطب الى جانب معرفة بالمنطق والتوسع فى علوم العربية والعبرية ، وله من الكتب ، « كتاب التلخيص » وقد ضمنه ترجمة للأدوية المفردة وتحديد المقادير المستعملة فى صناعة الطب والأوزان والمكاييل (١٢٤) ، والطبيب أبو الفضل حسيداى بن يوسف ابن حسيداى ، كان من أشرف اليهود فى الأندلس عنى بالعلوم عنى اختلافها ومنها الطب ثم الطبيب الرئيس موسى بن ميمون كان أوحد أهل زمانه فى صناعة الطب وفى أعمالها وكان له عدد من الكتب منها « اختصار الكتب الستة عشرة لجالينوس » ومقالة فى البواسير وعلاجها ومقالة فى تدبير الصحة ومقالة فى السموم « (١٢٥) ، وغيرهم كثيرون استطاعوا أن يستفيدوا من الظروف المتاحة لهم من حرية وتسامح ليحملوا لواء الثقافة الى جانب أعداد غفيرة من المسلمين الذين شادوا الحضارة الإسلامية فى مختلف أرجاء الدولة المتسعة .

-
- (١٢٢) ابن أبى اصبيعة . طبقات الأطباء ، ج ٢ ، ص ٥٠ .
 - (١٢٣) نفسه ، ص ٥٢ .
 - (١٢٤) نفسه ، ص ٥٠ .
 - (١٢٥) نفسه ، ص ٥٢ .

الخاتمة

تمخضت الدراسة عن عرض للاطار النظرى والتطبقى لمعاملة أهل الذمة ، تناولنا فى البداية ما جاء فى القرآن والسنة النبوية وما وضعه الفقهاء فيما يخص الطوائف الدينية من غير المسلمين ثم تناولت الدراسة كافة الجوانب التطبيقية من حرية دينية ومشاركة فى وظائف الدولة ودورهم فى الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال المادة التاريخية المبعثرة فى بطون المصادر وكذا دراسة المراجع التى من خلالها أمكننا رسم صورة لوضعية أهل الذمة فى دار الاسلام .

ويتضح من دراسة النصوص القرآنية ، أن الاسلام كان صريحا ، فيما يتعلق بالدعوة الى الاسلام ، التى يجب أن تكون من خلال الاقتناع وهى نفس السياسة التى سار عليها الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، كما سار العرب الفاتحون على نفس المنهج القويم فى الدعوة .

وانتهينا الى أن عهود الأمان التى أبرمت مع أهالى البلاد المفتوحة قد أتاحت كافة الحريات الدينية والمدنية التى لم تتح لهذه الشعوب قبلا ، وارتبطت هذه الحريات بالجزية التى روعى فيها دائما التخفيف كذلك قد تقرر لغير المسلمين بمقتضى هذا الصلح حيازة أراضيهم مقابل دفع ضريبة الخراج ، واذا كان أهل الذمة قد ألزموا ببعض الواجبات ، فهى لا يمكن أن تقارن بما أتاحت لهم

الدولة الاسلامية من امتيازات اقلها التمتع بمرافق الدولة ، حتى هذه الواجبات ومنها ضيافة جند المسلمين يتضح منها الرفق أما الشروط الأخرى من منعهم من الغش وغيره فهي أمور طبيعية مرتبطة بمساكنة أهل الذمة للمسلمين على أرض واحدة ، كما أن الجزية التي تعتبر شرطا لحماية الذمي فعدم الوفاء بها لا يعد نقضا للعهد .

وفيما يخص الإطار الذي وضعه الفقهاء وضمّنوه بعض الشروط التي بموجبها يتم عقد الذمة انتهينا بعد دراسة الشرط الخاص بالغيار أن ما تعرض له أهل الذمة من قيود صدرت في صورة أوامر ملزمة ، كان السبب فيها تصرفاتهم نتيجة لعدم التزامهم بالشروط السهلة المفروضة عليهم في البداية ، ثم زيادة سطوتهم وخيانتهم للمسلمين مما أدى إلى إصدار مثل هذه الأوامر في أوقات متفرقة والتي لم يلتزم بها في الغالب إلا في السنوات التي صدرت فيها .

أما المسألة الثانية الخاصة ببناء الكنائس ، فقد خلصنا إلى أن الدولة الاسلامية قد أتاحت لأهل الذمة ، لاسيما النصارى بناء الكنائس في المدن الجديدة ، مع أن هذا الأمر غير مسموح به في خطط المسلمين ، مما يؤيد أن هذه الأوامر لم تنفذ وكانت مجرد أطارا نظريا ، كما كانت هذه الكنائس تشيد بموافقة الحكام .

وفيما يخص الحرية الدينية ، وجدنا أن المسلمين قد أتاحوها لأهالي البلاد المفتوحة ، تلك التي طالما افتقدوها ، فقد جاء الاسلام في وقت ليس فيه حرية في كافة أرجاء المعمورة بل اضطهاد وتعذيب ، ثم شملت سماحة الاسلام كل هذه الأرجاء مما جعل كثيرا من أهل الذمة يدخلون في الاسلام ، أما الذين ظلوا على دينهم فتمتعوا بحرية ممارسة شعائرتهم وطقوسهم داخل معابدهم

وكنائسهم وبيعهم بحرية تامة لهم انظمتهم الداخلية التي لا دخل للدولة الاسلامية بها .

اما عن وظائف أهل الذمة في الجهاز الإداري ، فقد سمح لهم مناخ الحرية الذي عاشوا فيه في دار الاسلام من تصدريهم للوظائف العليا في ادارة الدولة الاسلامية فكان منهم الكتاب وعمال الخراج وقادة الجيوش والوزراء في بعض الاحيان .

كما ان دورهم في الحياة الاقتصادية قد تأثر بكل النواحي السابقة فبديهي أن ينعكس ذلك على مزاولتهم لأعمالهم واسهاماتهم بكثير من الأعمال في المجتمع الاسلامي وأحوال المنطقة وقتئذ من ازدهار بشكل عام خاصة الذي وضع ايما وضوح على التجارة ليؤكد قوة الدولة الاسلامية على الصعيد السياسي وقدرتها على أن تكون دولة عالمية زسيده للبحار ، كل ذلك وغيره ساعد على ظهور أهل الذمة بشكل واضح في المجال الاقتصادي وتآلقوا على وجه الخصوص في العمل بالتجارة ، وما صاحبها من أعمال ترتبت على نشاط التجارة مثل الصيرفة والجهزة اللتين كان لأهل الذمة من يهود ونصاري على وجه الخصوص دور ملحوظ فيهما ، لعزوف المسلمين عن العمل بهذه الأعمال لعلاقتها بالربا .

وعلى الصعيد الاجتماعي ، فقد أظلتهم الدولة بالرعاية الاجتماعية ، وانفتحت على مساكين أهل الذمة من أموال الصدقات وساكنتهم المسلمون في المدن القديمة والأمصار الاسلامية ، كما تركوهم يحتفلون بأعيادهم في حرية تامة وشاركهم المسلمون في هذه الاحتفالات في بهجة وسرور كما شاركهم الحكام أيضا باهتمام كبير .

ونفس الشيء انتهينا اليه على الصعيد الثقافى ، فقد أتيح لهم أن يظهروا فى هذا المجتمع من خلال ما أتيح لهم بشكل عام من حرية التعليم وحرية الرأى مما أدى الى ظهور كثير من الأسماء فى مجالات مختلفة لأطباء ومهندسين مبرزين من اليهود والنصارى على السواء ، حتى أن كتب المسلمين قد خصت وبدون تعصب جزءا من مؤلفاتهم لالقاء الضوء على النابغين منهم مما يؤكد روح التسامح التى توفرت لهم آنذاك .

وأخيرا ، لنا أن نقرر ان أهل الذمة قد نعموا بجميع الحريات والحقوق فى دار الاسلام بما أتيح لهم من امتيازات سمحت لهم كما أسلفنا بالقيام بنشاط كبير على كافة الأصعدة السابقة مما ترتب عليه تمتعهم بوضعية اجتماعية مميزة عاشت فى كنف المسلمين حياة سهلة ، عايشوا المسلمين واختلفوا بهم ، وإذا كانوا قد تعرضوا لبعض النواهى من خلال الأوامر التى صدرت فهذا يرجع أساسا الى اشتطاطهم فى الرغبة فى الحصول على أكثر مما ينبغى من حقوق وحرىات من ناحية وتسامح المسلمين من ناحية أخرى .

ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن الاثير :

- محمد بن عبد الكريم الشيباني (ت ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م) .
الكامل فى التاريخ ، القاهرة ١٩٨٣ .

ابن الجوزى :

- أبو الفرج عبد الرحمن (٥٩٧ هـ / ١٢٠١ م) .
المنتظم فى تاريخ الأمم والملوك ، القاهرة ١٩٩٢ .

ابن حوقل :

- أبو القاسم محمد البغدادي (٤٨٠ هـ / ٩٩٠ م) .
المسالك والممالك ، ليدن ١٨٧٣ .

ابن الأخوة :

- محمد بن محمد بن أحمد القرشى ، ت ٧٢٩ هـ .
معالم القرية فى احكام الحسبة ، القاهرة ١٩٧٦ .

ابن خرداذبة :

- أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله (توفي حول عام ٣٠٠ هـ) .
- المسالك والممالك ، ليدن ١٨٨٩ م .

ابن الخطيب :

- (لسان الدين) الاحاطة فى أخبار غرناطة .
- تحقيق محمد عبد الله عنان ، القاهرة ١٩٥٥ م .

ابن خلدون :

- عبد الرحمن بن خلدون ت ٨٠٨ .
- المقدمة .

ابن خلكان :

- شمس الدين أبو العباس (ت ٦٨١ هـ / ١٢٨١ م) .
- وفيات الاعيان ، القاهرة .

ابن الصيرفى :

- على بن منجب ، الاشارة الى من نال الوزارة .
- القاهرة ١٩٢٤ .

ابن عبد الحكم :

- أبو محمد عبد الله بن الحكم ، (ت ٢١٤ هـ) .
- سيرة عمر بن عبد العزيز ، القاهرة ١٩٢٧ .
- فتوح مصر وأخبارها ، طبعة ١٩٢٠ .

ابن العبرى :

- تاريخ مختصر الدول ، بيروت ١٨٩٠ .

ابن عنذارى :

- محمد بن عنذارى المراكشى (توفى أوائل القرن الثامن الهجرى) .
- البيان المغرب فى أخبار المغرب ، بيروت ١٩٦٧ .

ابن القوطية :

- محمد بن عمر بن عبد العزيز (ت ٣٦٧ هـ)
- تاريخ افتتاح الأندلس ، بيروت ١٩٨٢ .

ابن القيم الجوزية :

- (شمس الدين ت ٧٠١ هـ)
- أحكام أهل الذمة ، نشره صبحى الصالح ، دمشق ١٩٦١ .

ابن كثير :

- عماد الدين أبو الفدا اسماعيل (ت ٧٧٤ هـ)
- تفسير القرآن العظيم ، القاهرة ١٩٨٠ .

ابن المقفع :

- (ساويرس أسقف الأشمونيين)
- تاريخ بطاركة الاسكندرية ، نشره يسى عبد المسيح ،
- اسولدبرمستد ، القاهرة ١٩٤٣ .

ابن ممتى :

- قوانين الدواوين ، نشره سورياي ، القاهرة ١٩٤٣ .

ابن منظور :

- جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ)
- لسان العرب ، بيروت ١٩٥٦ .

ابن ميسر :

- أخبار مصر ، القاهرة ١٩٨١ .

ابن هشام :

- أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافى المتوفى ٢١٣ هـ .
- السيرة النبوية ، قدم لها وعلق عليها طه عبد الرؤوف ،
- القاهرة ١٩٧٩ .

ابن اياس :

- محمد بن أحمد بن اياس المصرى .
- بدائع الزهور فى وقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى زيادة ، القاهرة ١٩٨٢ .

ابن ابى اصبيعة :

- وفق الدين أبو العباس ، (ت ٦٦٨ هـ) .
- عيون الأنباء فى طبقات الأطباء ، بيروت ١٩٦٥ .

ابو صالح الارمنى :

- كنائس وأديرة مصر ١٨٩٤ .

ابو المررب :

- طبقات علماء أفريقية ، تونس ١٩٦٨ .

ابو الفرج الأصفهاني :

- (ت ٣٥٦ هـ / ٩٦٧ م) تحقيق عبد الكريم ابراهيم الغرباوى ، اشرف محمد أبو الفضل ابراهيم ، القاهرة ١٩٧٢ .

ابو المحاسن :

- (جمال الدين بن تغرى بردى الاتابكى) .
- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة ، القاهرة ١٩٦٣ .

ابو يوسف :

- يعقوب بن ابراهيم (١١٣ - ١٨٢ هـ) .
- كتاب الخراج ، القاهرة ١٣٩٧ هـ .

البلاندرى :

- (أحمد بن جابر) .
- فتوح البلدان ، القاهرة ١٩٣٢ .

البـلـوى :

- أبو محمد عبد الله بن محمد المدني البلوى .
سيرة أحمد بن طولون ، دمشق ١٩٣٩ .

الجهشـياري :

- محمد بن عبدوس (ت ٣٣١ هـ) .
الوزراء والكتاب ، القاهرة ١٩٣٨ .

الرقيق القبراوئي :

- تاريخ افريقية والمغرب ، تحقيق المنجي الكعبي ، تونس
١٩٦٨ .

سعيد بن البطريق :

- أفيشوس (ت ٣٢٨ هـ) .
التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق ، بيروت ١٩٠٩ .

السيوطي :

- (جلال الدين بن عبد الرحمن) .
حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، القاهرة ١٢٩٩ هـ

الشـابـثـني :

- أبو الحسين علي بن محمد المتوفى ٣٨٨ هـ / ٩٩٨ م .
الديارات ، حققه وعلق عليه كوركيس عواد دمشق ١٩٥١ .

الضـبـي :

- بغية المتمس في تاريخ علماء الاندلس .
مدريد ١٨٨٤ .

الطـبـري :

- محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ)
تاريخ الأمم والملوك ، القاهرة ١٩٧٩ .

عريب بن سعد :

- صلة تاريخ الطبرى ، ليدن ١٨٩٧ .

القطفى :

- اخبار العلماء بأخبار الحكماء ، القاهرة ١٨٠٢ .

القلشندى :

- (شهاب الدين أحمد بن على ، (ت ٨٢١ هـ)
صبح الأعشى فى صناعة الانشا
• طبعة دار الكتب ابتداء من سنة ١٩١٣ .

الكندى :

- (أبو عمر محمد بن يوسف الكندى)
• كتاب الولاة والقضاة ، بيروت ١٩٠٨ .

المأوردى :

- (أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصرى البغدادى)
• ت عام ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م .
• الأحكام السلطانية ، القاهرة ١٢٩٨ هـ .

مجهول :

- أخبار مجموعة فى فتح الأندلس ، مدريد ١٨٦٧ .

المراكشى :

- (عبد الواحد ، المعجب فى تلخيص أخبار المغرب ، حققه
• وعلق عليه سعيد الغريان ، القاهرة ١٩٤٩ .

المسعودى :

- على بن الحسين بن على (ت ٣٤٦) .
• مروج الذهب ومعادن الجوهر ، بيروت ١٩٨٣ .

مسكوية :

- كتاب تجارب الأمم ، القاهرة ١٩١٥ .

المقدسى :

- شمس الدين أبو عبد الله محمد (ت ٣٨٨) .
- أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، لندن ١٩٠٩ .

المقريزى :

- تقى الدين أحمد بن على (ت ٨٤٥ هـ) .
- اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء ، القاهرة ١٩٦٧ .

- اغاثة الأمة بكشف الغمة ، القاهرة ١٩٤٨ .
- امتاع الأسماع بما للرسول من الأبناء والاموال والحنفذة والمتاع ، صحه وشرحه محمود محمد شاكر ، القاهرة ١٩٤١ .
- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، بيروت .

ناصر خسرو :

- سفرنامه ، برلين ١٩٤٥ .

هلال الصابى :

- أبو الحسن ، المحسن بن أبى اسحق (٤٤٨ هـ / ١٠٥٦ م) .
- تحفة الأمراء فى تاريخ الوزراء ، القاهرة ١٩٥٨ .

ياقوت :

- معجم الأدباء ، القاهرة ١٩٦٥ .
- معجم البلدان بيروت ١٩٨٢ .

يحيى بن آدم :

(ت ٢٠٢ هـ) كتاب الخراج ، الطبقة الثانية .

يحيى بن سعيد :

صلة تاريخ أوتيا المسمى التاريخ المجموع على التحقيق
والتصديق ، تحقيق شيخو فى جزئين ، بيروت ١٩٠٩ .

ابراهيم العدوى :

نظام المواطنة فى الاسلام ومنجزاته للحضارة العربية من
مجموعة البحوث فى تاريخ الحضارة الاسلامية ، القاهرة
١٩٨٣ .

احمد عيسى :

مخطوطات ووثائق دير سانت كاترين ، فصله من مجلة الجمعية
المصرية للدراسات التاريخية ١٩٥٦ ، ١٩٦٤ .

الدورى :

تاريخ العراق الاقتصادي فى العراق فى القرن الرابع
الهجرى ، بغداد ١٩٤٨ .

ارنولد :

الدعوة الى الاسلام ، ترجمة حسن ابراهيم وآخرين ، القاهرة
١٩٤٧ .

الرئيس :

الخارج والنظم المالية فى الدولة الاسلامية ، القاهرة ١٩٨٥ .

روفائيل بابو اسحق :

أحوال نصارى بغداد فى عهد الخلافة العباسية ، بغداد
١٩٦٠ .

السيد عبد العزيز سالم :

تاريخ المسلمين وآثارهم فى الأندلس من الفتح العربى حتى سقوط
الخلافة فى قرطبة ، بيروت ١٩٦٢ .

بتلر :

فتح العرب لمصر ، تعريب فريد أبو حديد ، القاهرة ١٩٣٣ .

ترتون :

أهل الذمة فى الاسلام ، ترجمة حسن حبشى ، القاهرة
١٩٦٧ .

جروهمان :

أوراق البردى العربية ، ترجمة حسن ابراهيم حسن
وعبد الحميد حسن ، القاهرة ١٩٣٤ .

جورجى زيدان :

التمدن الاسلامى ، القاهرة ١٩٥٨ .

حسن أحمد محمود :

الاسلام فى آسيا الوسطى بين الفتحين العربى والتركى ،
القاهرة ١٩٦٨ .

سيدة كاشف :

مصر فى فجر السلام ، القاهرة ١٩٨٦ .
مصر فى عهد الاخشيديين ، القاهرة ١٩٥٠ .

سـرور :

- تاريخ الحضارة الاسلامية ، القاهرة ١٩٦٥ .
- قيام الدولة العربية الاسلامية ، القاهرة ١٩٤٦ .

عطية القوصى :

- اضاء على تجارة الكارم ، فصله من مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، مجلد ٢٢ ، ١٩٧٥ .
- اليهود فى ظل الحضارة الاسلامية ، الكويت ١٩٧٧ .

على سامى النشار :

- الفكر اليهودى وتأثره بالفلسفة الاسلامية ، الاسكندرية ١٩٧٢ .

على عبد الواحد وافى :

- بحوث فى الاسلام والمجتمع ، القاهرة ١٩٧٧ .

قاسم عبده قاسم :

- أهل الذمة فى مصر العصور الوسطى ، القاهرة ١٩٧٩ .
- اليهود فى مصر ، القاهرة ١٩٨٧ .

كارل بروكلمان :

- تاريخ الشعوب الاسلامية ، نقله الى العربية أمين فارس — منير البعلبكي ، بيروت ١٩٦٩ .

كلود كاهن :

- تاريخ العرب والشعوب الاسلامية ، بيروت ١٩٨٣ .

مـاجد :

- الحاكم بأمر الله ، القاهرة ١٩٥٩ .
- المستنصر بالله ، القاهرة ١٩٦٠ .

متر :

الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ، ترجمة محمد
عبد الهادى أبو ريدة ، بيروت .

محمد حميد الله :

مجموعة الوثائق السياسية فى العهد النبوى والخلافة
الرائدة ، القاهرة ١٩٤١ .

محمود اسماعيل :

سوسيولوجيا الفكر الاسلامى ، الدار البيضاء ١٩٨٠ .

مراد فرج :

القراءون والريائون ، القاهرة ١٩١٨ .

مؤنس :

فجر الأندلس ، القاهرة ١٩٥٩ .

يوليوس فلهوزن :

تاريخ الدولة العربية ، ترجمة عبد الهادى أبو ريدة ، القاهرة
١٩٥٨ .

المراجع الأجنبية

Ashtor :

Histoire du prix et des salaires dans l'orient médiéval Paris, 1969.

Matériaux pour l'histoire des prix dans l'Egypte médiéval. JESHO. V. 1, 1963.

Cohen:

A Jewish self governments in Medieval Egypt, 1980

Dubnov. S. :

History of the Jews London 1968.

Encyclopedia of Islam, 2ed. art Dhimma. :

Fischel, :

Jews in the economic and political life of the Medieval Islam, London 1968.

Goitein. S. :

Jews and Arabs, Their Contact Through The Ages,
New York 1955.

Mediterranean Society, Barkely, Los Anglo, 1967.

Mann, :

The Jews in Egypt and Palestine Under The
Fatimids, Oxford 1967.

Nissim Rejwan v :

The Jews of Iraq, 1985

المحتوى

الصفحة

- تقديم د . عبد العظيم رمضان ٧
- المقدمة ٩
- تمهيد : تعرف « غير المسلمين » ١٥

الفصل الأول :

- المنهاج الاسلامى فى معاملة غير المسلمين ١٧
- موقف القرآن الكريم والسنة النبوية ١٩
- الدعوة الى الاسلام ٢١
- الجزية ٤٠

الصفحة

- الخراج ٥٢
- عقد الزمة وشروطه ٥٩
- الفصل الثاني :**
- الحرية الدينية والمدنية ٧٩

الفصل الثالث :

- وظائف غير المسلمين فى الجهاز الادارى ١٠٧

الفصل الرابع :

- دور غير المسلمين فى الحياة الاقتصادية ١٣١
- التجارة ١٣٦
- الصيرفة ١٣٩
- الجهبذة ١٤٣

الفصل الخامس :

- غير المسلمين والحياة الاجتماعية والثقافية ١٤٧
- الرعاية الاجتماعية ١٥٣

الصفحة

- علاقتهم بالمسلمين ١٥٥
- الثروات ١٥٧
- الأعياد ١٦٠
- حرية التعليم ١٧٢
- الترجمة ١٧٥
- الطب ١٧٧
- الخاتمة ١٨٥
- ثبت المصادر والمراجع ١٩١

هذا الكتاب

يتناول في الفصل التمهيدي تحديد المفهوم الخاص بأهل الذمة. والمنهج الإسلامى فى معاملتهم. أما الفصل الثانى فيتناول الحرية الدينية والمدنية التى تمتع بها أهل الذمة فى الدولة الإسلامية بالمقارنة بما نالوه من هذه الحريات قبل الإسلام. أما الفصل الثالث فتناول الوظائف التى شغلها أهل الذمة فى العصر الإسلامى. وتناول كل من الفصلين الرابع والخامس دور أهل الذمة فى الحياة الاقتصادية فى الدولة الإسلامية، وأحوالهم الاجتماعية والثقافية. وكل ذلك بالإستناد إلى المصادر التاريخية الأولية.

وبهذا الكتاب تكون هذه السلسلة قد أظهرت إهتمامها بالعلاقة بين المسلمين والأقباط خاصة، وأهل الذمة عامة، فى مصر، على نحو يهيبء مجموعة قيمة من المراجع التاريخية. فقد قدمت للدكتورة سيدة إسماعيل كاشف كتاب: «مصر فى فجر الإسلام، و مصر الإسلامية وأهل الذمة». و «مصر فى عصر الولاة»، وقدمت للدكتور سلام شافعى محمود كتاب: «أهل الذمة فى مصر فى العصر الفاطمى الأول»، وللمؤرخ «تريتون» كتاب: «أهل الذمة فى الإسلام»، الذى ترجمه المؤرخ الكبير الدكتور حسن حبشى. هذا فى التاريخ الإسلامى. أما فى التاريخ الحديث فقد قدمت السلسلة كتاب الدكتور محمد عفيفى: «الأقباط فى مصر فى العصر العثمانى». وبذلك تكون هذه السلسلة هى أول سلسلة تقدم للمكتبة العربية هذا العدد المتميز من الكتب التاريخية التى تعالج العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة.